



—
کتاب

حاشیه ملازاده

بر مختصر معانی

به تصحیح موای خادم حمین و مولوی غلام مجدوم

و مولوی محمد مستقیم

با اهتمام اضعف عباد الله بنده و بقاء الله


در مطبع نوری در شهر حیره در سنه ۱۲۵۶ هجری

نبوی صلعم مطابق سنه ۱۸۴۰ شمسی

بقالب طبع در آمده

*

الله اكبر



نحمدك اللهم على ما اعطينا من سوا بغ النعم وبوالغ
الحكم * ونصلي على نبيك الهادي للعرب والعجم على
وجه اكمل واتم * قوله نحمدك * اثر الحمد على الشكر لان
الحمد يعم الفضائل والفواضل والشكر يختص بالاخير وكما
ان الله تعالى من عظام النوال ما لا يحصره العد والاحصاء *
قله سبحانه وتعالى من صفات الكمال ما لا يحوم حوله
الانتهاء والافناء ولان تصد ير الكتاب بشناء الله تعالى
للعمل بموجب حديث الابتداء وانه ورد بلفظ الحمد قال
عليه السلام كل امر ذي بال لم يبدأ فيه بحمد الله فهو اجزم *
(لانه) لموافقة الكتاب المجيد وانه ورد بلفظ الحمد * وعلى
المدح لانه يعم ما لا يختار للممدوح فيه والحمد يختص
بما للمحمود فيه اختيار وقيل المدح يعم غير الحي ويكون
قبل الاحسان وبعد والحمد يختص بالحي ويكون بعد
الاحسان فالحمد اولى لدلالته على كونه تعالى حيا وصل
احسانه الى العباد وان ما له سبحانه وتعالى من صفات الكمال

وجزيل الدوال باختياره تعالى وناقة ما بالاختيار
 على ما ليس بالاختيار، مما لا تحصى على ذوى الابصار، ولم
 ذكرنا آخر من الوجهين في الاول * واثرا الجملة الفعلية
 على الاسمية مع كونها عاطفة عن حلية الدوام والثبات
 الذي يدل عليه الجملة الاسمية لان الفعل المضارع يدل
 على الاستمرار التجديدي وانه اولى بالاختيار في هذا المقام،
 من الثبات والدوام، لدلالة الاولى على مقتضى المقابلة على
 ان ما يقابل الحمد من انواع الانعام، واحسان الافعال
 الدام، متجددة على الاستمرار فلا تخلو لحظة من انعام
 جديد، ومزيد الاحسان غيب من يد، فظهر وجه اختيار
 صيغة المضارع من بين صيغ الافعال * واما ما يثار صيغة
 المتكلم مع الغير على صيغة المتكلم وحده كما ذكر في المفصل
 فللدلالة على عظم شأن حمد الله تعالى لما تضمنه من الاشارة
 الى ان هذا الامر العظيم، والخطب الجسيم، مما لا يمكن
 ان يتولاه وحده بل يحتاج الى معاون ونصير، وممد وظهير،
 وربما يدعى ان فيها اشارة الى ان حمده سبحانه وتعالى
 ليس بمجرد اللسان بل به وبالحنان وبالأركان ايضا على
 ما قال الامام الرازي ان حمد الله تعالى يعم الموارد الثلاثة
 ووجهه ان جعل ما حمد به من الموارد حامدا كما جعل
 ما يقطع به قاطعا كلسكن وهذا كما ذكره بعض اهل
 التحقيق في قوله عليه السلام صلوة الجماعة تفضل

عَلَى صَلَواتِهِ **الْفَذْ** * ان = لمرة الجماعة هي الصلوة باظهار
 او المأطون و صلوة الفَذْ هي الصلوة بالنَظْ فقط * وَاَثَرُ حَرْفِ
 الخطاب في نحمدك على اسم الله الدال على استحسانه
 تعالى لجميع صفات الكمال اشارة الى ان هذا الاستجماع
 من الظهور بحيث لا يحتاج الى دلالة عليه في الكلام
 بل ربما يدل على ان ترك ذكر ما يدل عليه او في مقتضى
 المقام بل المهم الدلالة على انه قوي للحامد محرك الاقبال،
 وداعي التوجه الى جنبه تعالى الكمال، حتى خاطبه على
 ما سيجي بيانه في اللطيفة المختصة بالالتفات في آيات
 تعبد * وَاَثَرُنا خير المفعول على فقد يمه الدال على
 الاختصاص المناسِب للمقام كما ذكر في المفصل لان
 فقد يم الحمد كما سيجي اشد طباقاً لمقتضى المقام و حار
 على ما هو لاصل من فقد يم العامل على المفعول ولما فيه
 من لطف الاشارة الى ان ما يشعر به فقد يم المفعول
 من الاختصاص امر كفت شهرته واستقراره في العقول
 مؤنة ذكر ما يدل عليه بل ربما يدل على ان ذكره من
 فضول الكلام مع ان مشرب الاختصاص ههنا لا يصفو
 من شوب شبهة لان المناسِب ههنا قصراً لا فرا دوانه
 يتوقف ظاهراً على ان يعتقد المخاطب ان الحامد
 المؤمن مشرك وفيه ما فيه وحمل التقدير على مجرد
 الاهتمام وان كان دافعا للشبهة الصغرى محتمل لخلاف

المقصود احتمالاً لا جحلاً لأن التخصيص لا يتم للتبني مع
 غالباً * وأثر كلمة يا الموضوع لنداء البعيد على ما قيل
 في قوله يا من شرح مع أنه سبحانه وتعالى اقرب اليها من جبل
 الوريد هضم النفس واستبعادها من مظان الزايف *
 وقدّم شرح الصدر على تنوير القلب لأن الصدر وما
 القلب وشرحه مقدّمة لدخول العور في القلب * وذكر
 البيان في شرح الصدر والتبيان في تنوير القلب
 لأن التبيان ابلغ من البيان على ما تقرّر من أن الزيادة
 في اللفظ يوجب الزيادة في المعنى لأنه بيان مع دليل
 وبرهان وتنوير القلب أقوى من شرح الصدر والابلاغ أقوى
 بالاقوى والقياس فتح التاء في التبيان كالتركز فكسرهما
 هاء * والمراد من تلخيص البيان أنها تبيّنه وجعله
 خالصاً عن القصور في افهام المراد، وصافياً من كدر
 النقصان في اعلام المقاصد والمهام * وأوامع التبيان
 هو زان يكون من باب اضافة المشبه به الى المشبه
 كلجين الماء اي التبيان الذي هو كالبروق اللامعة
 في الاضاءة وصح ذلك امّا لان التبيان للجسم فيصح
 اطلاقه على الكثير وامّا للمبالغة وهو زان يكون
 استعارة بالكناية تشبيهاً للتبيان بالبرق الخاطف
 ويكون اثبات اللوامع على انها جمع لامعة بمعنى اللامعان
 لكونها مصدر على زنة فاعلة للتبيان استعارة تفيدها

انما هو تبيينه وكونه * اي تبيينه كونه * تبيينه اي كونه *

هَذَا وَالْآنَ حَسِبَ بِقَوْلِهِ مِنْ مَطَالَعِ الْمَثَانِي أَنْ يُعْتَبَرَ تَشْبِيهِ
التَّجْمَانِ بِالْمَشْمَسِ أَوِ التَّجْمِ الثَّاقِبِ وَلَا يَبْعَدُ اسْتِعْمَالُ
الْمَعْنَانِ فِيهِمَا وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمَلُ فِي الْبَرْقِ *
وَالْمَثَانِي هُوزَانٌ يَكُونُ بِأَلْبَاءِ الْمَوْحَلَةِ بَعْدَ الْمِيمِ
بِمَعْنَى الْأَلْفَاظِ وَهُوزَانٌ يَكُونُ بِالثَّاءِ الْمَثَلُثَةِ بِمَعْنَى
الْقُرْآنِ وَالْأَوَّلُ أَنْسَبُ فِي مَقَابِلَةِ الْمَعَانِي * وَمَطَالَعُ
الْمَثَانِي مِنْ إِضَافَةِ الْمَشَبَّهِ بِهِ إِلَى الْمَشَبَّهِ أَيِ الْمَثَانِي الَّتِي هِيَ
كَامُطَالَعٍ وَلَا يَجْفَى مَا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ أَسَامِي الْكُتُبِ مِنْ
التَّلْخِيصِ وَالْإِيضَاحِ وَالتَّجْمَانِ وَالْمَطَالَعِ وَذِكْرُ الْبَيَانِ
وَالْمَعَانِي سَيَّمَاعُ التَّلْخِيصِ وَالْإِيضَاحِ مِنَ اللَّطَافَةِ *
قَوْلُهُ وَزَصَلِّي أَوْ * يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَسْتَعِينَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ
وَكُلِّ شَيْئُونِهِ بِمُخَابَرَةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَيَسْأَلُهُ أَفَاضَةً
طَلِبَتَهُ وَاتِّجَاحَ بَغِيَّتِهِ لَكِنْ لَا يَدَّ مِنْ نَوْعِ مَلَائِمَةٍ وَقُرْبِ
مَعْنَوِي بَيْنِ الْمَفِيزِ وَالْمُسْتَفِيزِ وَلَكُونِنَا مُتَعَلِّقِينَ
غَايَةَ التَّعَلُّقِ بِالْعِلَاقِ الْبَشَرِيَّةِ، وَالْعَوَائِقِ الْبَدَنِيَّةِ،
وَمَتَدَنَسِينَ بِأَدْنَسِ اللَّذَاتِ الْحَسَمِيَّةِ، وَالشَّهَوَاتِ الْجَسَمِيَّةِ،
وَكُونِهِ تَعَالَى فِي غَايَةِ التَّجَرُّذِ وَنَهَايَةِ التَّقَدُّسِ
تَكُونُ الْمَلَائِمَةُ مُنْتَفِيَةً رَأْسًا فَاحْتِجْنَا فِي سُلُوكِ سَبِيلِ
الِاسْتِفَاضَةِ مَعَهُ جَلًّا وَعِلًّا إِلَى مُتَوَسِّطٍ لَهُ وَجْهٌ قَهْرٌ
وَوَجْهٌ تَعَلُّقٌ فَبُوجْهِ التَّجَرُّذِ يَسْتَفِيزُ مِنَ الْحَقِّ وَبُوجْهِ
التَّعَلُّقِ يُفِيزُ عَلَيْهِمَا لَأَنْ وَجْهَ التَّجَرُّذِ سَبَبٌ لِمَلَائِمَتِهِ لِحُورِ

الحق سبحانه وتعالى ووجه التعاقب للملائمة لتأويدها بالمتوسط
من اصحاب الوحي واعظامهم رتبة وارفعهم درجة
فبيننا صلى الله عليه وسلم فلنا ان رسول الرباب العظماء
في مستهلها ومفتحها بالصلوة عليه عليه الصلوة والسلام
ولذلك ايضا توسلوا بالصلوة على الآل والاصحاب
لكونهم متوسطين بيننا وبينه عليه الصلوة والسلام
فان ملائمة الآل والاصحاب لجناحه عليه الصلوة والسلام
اكثر من ملائمتنا له عليه الصلوة والسلام وملائمتنا
للآل والاصحاب اكثر من ملائمتنا له عليه الصلوة والسلام
وكما كانت الملائمة اكمل واوفر، كان امر الاستفاضة اتم
وحصول الافاضة اكثر * واثر لفظ النبي على الرسول لما
في لفظ النبي من الدلالة على الشرف والرفعة على
ما قيل انه من النبوة وهي ما ارتفع من الارض وفي
الصالح فان جعلت النبي مأخوذا منه على معنى انه
شرف على سائر الخلق فاصله فهر الهمة وهو فعيل بمعنى
المفعول * قوله المؤيد دلائل اعجازه اه * دليل الشيء
ما يعرف به ذلك الشيء قد لا تل الاعجاز المعجزات
التي يعرف بها اعجازه عليه الصلوة والسلام للمتحد بين
من معارضته هم والانياء بمثل ما اني بعينها وقد يقال
اضافة دلائل الاعجاز اليه هم حكما في قولهم حب
رمانك لانه لا يتعارف وصفه هم باعجاز المتحد بين وانما

يُتعارَفُ وَصَفُ معجزاته بذلك قد لا تُلْ اعجازُهُ بمعنى
معجزاته وفيه أنه لا يحسن جعل المعجزات دلائل
اعجاز نفسها للمتحدثين ثم معنى تأييد المعجزات
وتقويتها بأسرار البلاغة أن أعلى المعجزات
وابهتها وارتفاعها واسمها هو القرآن واعجازها لما فيه
من أسرار البلاغة وإطاعتها ولا يبعد أن يراد بدلائل
الاعجاز دلائل اعجاز القرآن والاضافة إلى الرسول
بإدنى ملازمة لانضياف القرآن إليه عليه الصلوة والسلام
ومعنى تأييدها بأسرار البلاغة أنها أقوى دلائل
الاعجاز وما يقوى في اثبات المداول يقوى الدليل *
المضمارة تضمير الفرس وهو أن تعلقه حتى يسمن
ثم تروء إلى القوت الأول وذلك في أربعمائة يوم
ويطلق على موضع التضمير أيضا كذا في الصحاح
وفي كتاب الخلاصة في اللغة المضمارة الميدان والمراد
ههنا ميدان تسابق الفرسان وكانت العادة أن تغرز في
آخر ميدان التسابق قصبة فمن أهدى فرسه وأخذ
القصبة عد سابقا فحاز قصبة السبق كناية عن العبق *
والبراعة من برع الرجل إذا فاق أقرانه والكلام
تمثيل شبه حال الآل والأصحاب في السبق على
من سواهم في باب المصاحبة يقال من سبق من الفرسان
في الميدان واستعمل ههنا الألفاظ المستعملة فيه من فرس

ان يتمحل التجوز عن المفردات ويهتمل المكسبة
 والتخميل والترشيح * قوله المدة عوتسعد العفتازاني *
 نقل عنه روح ان الاولى لسعد العفتازاني باللام دون
 الباء وكان وجهه ان الداء ههنا بمعنى التسمية وانه
 يتعدى الى مفعولين بلا واسطة قال الله اَيَّامًا تَدُورُ فَلَهُ
 الاسماءُ الْحُسْنَى * اي اي اسم تسمونه فاصل الكلام المدة و
 سعد العفتازاني بالنصب وادخال حرف الجر فيه للتقوية
 والمتعارف في التقوية اللام دون الباء ويمكن ان يقال
 كما يقال سميت زيدا يقال ايضا سميت زيدا فلا يبعد
 ان يستعمل الداء بمعنى التسمية استغمالها في التعدية
 بالباء الى المفعول الثاني ويؤيده قول صاحب الكشاف
 في قوله تعالى وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَأَدْعُوهُ بِهَا * اي فسموه بها
 وان ابيت فاعتبر تضمين معنى الاشتهار والتسمية * قوله
 سواء الطريق * أثره على الى سواء الطريق او لسواء الطريق
 ملاحظة لما قيل ان الهداية اذا تعدت بنفسها يراد بها
 معنى الا يصل واذا وصلت بحرف الجر من اللام او الى
 يراد بها معنى الدلالة قال الله تعالى اِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ
 يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ اَقْوَمُ * وَانَّا لَنَهْدِيكَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ *
 قوله فقر * الفقر جمع فقرة وهي في الاصل حلي يصاغ
 على شكل فقرة اظهر استعيرت لفكت الكلام واطا ثفه
 وهي اعتزازة مصرحة ولذا قال سبكتها يد الافكار ففيه

مكذبة وتعمل وتزيع * قوله الحجم الغفير * أي الجمع
 العظيم من الجموم وهو الكثرة ومن الغفر وهو لستر
 أي أنه في الكثرة بحيث يستر ما وراءه ووجه الأرض
 ويقال أيضا الحماء الغفير بجمع على إظهار فاعل بمعنى قاتل
حكم فاعل بمعنى مفعول * قوله قد قلبوا أحدا ق الاخذ
 والانتها ب آ * أي اخذوا الغنيمة يراد به جدّهم في
 النظر إلى الكتاب حين الاخذ والانتها ب كما يقال نظر إليه
 بعين القبول وعين الانصاف وقس عليه معنى مدّوا
 ا عناق المسخ على ذلك الكتاب * والمسخ تبدل صورة
 بصورة ا دون من الأولى ففيها إشارة إلى أنهم لو اخذوا
 من هذا الكتاب معاني وعبروا عنها بعبارة فهم كانت
العبارة ا دون من عبارات الكتاب * قواه واضرب
 من هذا الخطيب * يقال ضرب عنه أي صرف عنه
 أي ا صرف نفسي عنه قال الله تعالى أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ
الَّذِينَ كَفَرُوا صَفْحا * وأصله في الزاحب إذا اراد أن يصرف
 مركبه يضربه ليعبد له فوضع الضرب موضع الصرف
 وفي المصدر ضربت منه أي تركته وامسحكت عنه
 فعلى هذا الحاجة إلى اختيار حذف مفعول الضرب
 وكأنه بيان لحاصل المعنى لانه بمعنى آخر فهو المصرف *
 قوله صفحا * أي اعرضا ولا امرأه او معرضا على أنه
 مصدر او مفعول له او حال وفسر بالعرضة الشافعية

أَفَضْرِبُ عَنْكُمْ الدِّكْرَ صَفْحًا * كَمَا يَأْتِي * قَوْلُهُ كَشْحًا *
 الكشح ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف تقول طوى فلان
 صني كشحه إذا قطعك كذا في الصحاح ومعنى دون
 مرادهم قدّام مطلوبهم وقبل الوصول إليه * قَوْلُهُ
 بِأَسْرَها * أي بجميعها الأسر القّد الذي يشتد به الأسير
 وإذا ذهب الأسير بأسره فقد ذهب جميعه ويقرب
 منه قوله خذ هذا الشئ ترمته وهي قطعة الحبل البالية *
 قَوْلُهُ عَنْ آخِرِها * أي بكليتها فهو متعلق بمحذوف
 أي قبولاً لاشياء من آخرها وأنه يستلزم نشأ القبول من
 جميعها وقيل عن آخرها إلى أولها وكلمة عن دون
 من تأباه وقيل عن جميعها تعبيراً بالجزء عن الكل وقيل
 متباعداً عن آخرها فيفيد المبالغة في العموم وأورد
 عليه بأنه ربما يؤهم خلاف المقصود لأن التباعد
 عن الآخر كما يكون بعد المجاوزة عنه يكون قبل
 الوصول إليه أيضاً وقيل أي متجاوذاً عن آخرها
 وفيه أن معنى تجاوزه هفا عنه اللهم إلا أن يعتبر
 تضمين معنى التعدي والمجاوزة فينبغي أن يقدر
 من أول الأمر التعدي والمجاوزة قصر المسافة وتحرزاً
 عن التكرار * قَوْلُهُ قَدْ نَضِبَ الْيَوْمَ مَارَّةً * نَضِبَ
 الماء نضواً باغاروه من الأصمعي الناضب البعيد *
 والرواء المنظر ولا يخفى لطف قوله خلافاً بلا ثمز

فان شجر الخلاف لا ثمر له والمراد ههنا الاختلاف بلا
نتيجة * والادراج جمع درج ودرج الكتاب طيه
يقال ذهب دمه ادراج الرياح اي مدر * والمراد
من بقية آثار السلف ما بقي من آثارهم من لطائف
الفوائد وشرائط الفرائد في هذا الفن أو رواجه
وتفاق موقه والاعتداد به والالتفات اليه أو من
يقرر فوائد الفن ويمشرها ويروجه بالاشتغال
بمباحثه واستخراج لطائفه وقيل المراد من بقية آثار
السلف المولى الأعظم بهاء الدين الحاء ثي * قوله
وسالت باعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح *
الابطاح مزيل واسع فيه دقائق المحصى يجمع على
الابطاح والبطاح على غير القياس والمعنى ذهب
تلك الاحاديث وتخصيص الاعناق بالذكر لان
السرعة والبطوف في سمر الابل انما يظهران فيها غالباً
والكلام تمثيل تشبيه الحال ذهاب تلك الاحاديث
بحال ذهاب السائر بين علي المطايا في البطاح وسيلان
البطاح باعناقها ويجوز ان يعتبر تشبيه الاحاديث
بالسائر بين عليها في الذهاب على مزيل الاستعارة
بالكنية ويكون اثبات المطايا للاحاديث تخيلية
وذكر الاعناق وسيلان البطاح بهاتر شيخاوان
يعتبر تشبيه الاحاديث بالمطايا على طريقة الجين الماء

ويكون ذكر الاهداء وسلام لان البطائح بهاتر شذوذا للخصيصة
 قوله واما الاخذ والانتهاى * ذكر اول ان نجاة طه
 سألوه اختصار الشرح لمعلمين بما ان ارباب الطلب
 قد ثقا صرت همهم وان اصحاب الانتحال قصدوا
 الاخذ والانتهاى واعتذر ثانيا من عدم الحاجة
 مسؤولهم بما ذكر من ان الاتيان بما يستحسنه جميع
 الطبائع ليس في مقدرة البشر وان هذا الفن قد تضمنه بيوه
 وذهب رواجه ودفع ثانيا من تعليلهم بما يحتاج الى
 الدفع بان الاخذ والانتهاى امر يغشط لار كتاب من
 ير تكبه العاقل الذي لا يقع الاخذ والانتهاى في
 خلاصته او يغشط لار تكبه من يرتكبه ويؤيد الاول
 قوله قللا رضى من كاس الكرام نصيب * فهو كالتعليل لما
 تقدمه وذكر التليين بما يراجع افضا وفي بعض
 النسخ والارض بالواو وهذا يمتدح على الوجهين
 اما على الاول فظاهر واما على الثاني فهو انه على
 طرز قوله وكيف يتبرأة ومنظوم في ملكه ومما
 ذكرنا علم ونجه ذكر انا في قوله واما الاخذ
 والانتهاى وهو انها لتفصيل المجلد الواقع في
 ذهن السامع فانه لما اعتذر من عدم الاسعاف بمسؤولهم
 وقع في ذهن السامع انه باني شيء يدفع ما عطلوا به
 سؤا لهم فقال واما الاخذ او قوله قللا رضى ان مصر اع

اَوَّلُهُ * شَرِبْنَا وَاهَرَقْنَا عَلَى الْأَرْضِ جِرْمَةً ، وَفَدَّ بِرَوِي *
 وَالْمَكَّاسُ مِنْ أَرْضِ الْكُرَامِ نَصِيبٌ ، وَيُفْسِرُ الْكَاسُ مِنْ
 بِالْخَنْزِيرِ وَلَا يَحْمَنُ مَلَأْتُمْهُ لِلْمَصْرَاعِ الْأَوَّلِ وَإِنْ كَانَ
 لَا يَخْلُو هَذَا هُنَّ لَطِيفٌ حَبِيبٌ يَكُونُ إِشَارَةً إِلَى شَبَاهَةِ مَعْنَى
 أَهْلُ الْأَنْتِجَالِ * قَوْلُهُ يَنْهَرُ * أَيِ يَمْنَعُ مِنَ النَّهْرِ وَهُوَ
 الْمَنْعُ وَالزَّجْرُ وَلَا يَخْفَى لَطِيفُ التَّعْبِيرِ مِنَ الْمَنْعِ بِلَفْظِ
 النَّهْرِ وَهِنَّ الطَّالِبَاتُ لِلدِّينِ بِلَفْظِ الْمَسَائِلِ لِمَنْ مَكَانَ ذِكْرِ الْأَنْهَارِ
 وَمُطَابَقَةُ نَظْمِ الْتَعْنِيَةِ لَهَا مِمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرُ * مَعَ تَوَافُقِهِمَا
 فِي الْمَعْنَى * قَوْلُهُمَا وَبَشَلْ هَذَا * مِتَّعَلِقٌ بِقَوْلِهِ فَلْيَجِدْ إِلَى
 أَوْ أَنْ يَكُنْ لَهَا لَفْظٌ يَجِبُ أَنْ لَا يَطْلُبُهَا وَيَقْتَضِي تَعْبِيرًا مَوْجِبًا لَهَا
 بِمَا قَالُوا فِي قَوْلِهِمَا اتَّعَالَى يَوْمَ بَلَّكَ فَكَبَّرَ * قَوْلُهُمَا شَغَفَاة *
 الشَّغْفُ الْعَشَقُ * وَالْغَرَامُ الْوَلْوُوعُ * وَالظَّمَاءُ الْعَطَشُ *
 وَالْهُوَ أَجْرُ جَمْعِهَا شَجَرَةٌ وَهِيَ نِصْفُ النَّهَارِ عِنْدَ اشْتِكَادِ
 الْحَرِّ وَالْأَوَامُ حَرُّ الْعَطَشِ وَالْأَقْعْرَاحُ طَلِبُ الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ
 رَوِيَّةٍ وَفَكَرَ فِي قَوْلِهِ مَقْتَرَحُهُمْ أَدْوَنَ مَسْئَلِهِمْ وَمَطْلُوبِهِمْ
 وَنَحْوَهُمَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ هُمَا سَأَلُوا ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ فِكْرٍ
 وَرَوِيَّةٍ وَفِيهِ مَبَالِغَةٌ فِي كَوْنِهِ مَطْلُوبًا لَهُمْ * وَثَانِيًا
 الْأَوَّلُ فِي مُقَابَلَةِ الْأَوَّلِ * وَثَانِيًا الثَّانِي بِمَعْنَى صَارَفًا
 مِنْ ثَبِيتِ الْعَنَانِ أَيِ صَرَفْتُهُ * قَوْلُهُ وَلَعْنَانُ الْعَنَابَةِ *
 الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا وَنَحْوَهُ أَوْ لَيْتَ كَوْنُ قَوْلِهِ ثَانِيًا
 حَالًا مِنْ قَاعِلِ أَنْتَصَبْتُ لِأَنَّهُ لَا يَطْهَرُ مَا يَصْلُحُ الْعَطْفُ

عليه لان ثانيا الاول آية صفة مضد لمحمد وف اي
انتصبت انتصا با ثانيا او ظرف و ثانيا الثاني لا يصلح
لشيء منهما ولا مجال لجعلها واو الحال فاما ان يقلد
خال من فاعل انتصبت ليكون لهذا معطوفا عليه
اي انتصبت مجتهد او ثانيا العنان العناية او يقد ر فعل
معطوف على انتصبت ليكون هذا حالا من فاعله
اي واجتهدت او شرعت ثانيا العنان العناية ولا يخفى
ما في قوله والعنان العناية ثانيا من الاستعارة
بالكناية والتخييل والترشيح * قوله جمود القريحة *
بالجيم وجمود القطعة بالخاء المعجمة * القريحة اول
ماء ينضب من البشر استعيرت لما يستنضب من العلم
بجامع التسبب للحياة فان احد هما سبب حياة
الارواح والاخر سبب حياة الاشباح ثم استعيرت
لمحل العلم وهو الطبيعة فهو مجاز في المرتبة الثانية *
والصبر برد يضر النبات والحرق ففي ذكر الجمود
مع القريحة التي هي الماء في الاصل وجعل الجمود
بالصبر لطف ظاهر * والصبر صرا لريح العاصفة ويناسب
ان يجعل الجمود بها لانها تخمد النار وفي وصف
قريحته بالجمود وفطنته بالجمود اشارة الى ان طبيعته
كالماء والنار وهو غاية جودة القريحة ولطف الطبيعة *
قوله اجوب آة * الجوب القطع * كل اغبر اي ذي

غيرة * قَاتَمَ الارِجاءُ اي مَظْلَمَ الا طَرَأَفَ * قَوْلُهُ
 وَقَوَّضَتْ عَنْهُ خِيَامَهُ بِالِاخْتِتامِ آه * التَّقْوِيضُ نَقْضُ
 الْبِنَاءِ مِنْ غَيْرِ هَدْمٍ * وَالْخِيَامُ جَمْعُ خِيْمَةٍ وَمَعْنَى
 نَقْضِهَا بِالِاخْتِتامِ اِنْ اَلْكِتَابَ قَبْلَ الْاِنْتِمَاءِ لِحَاجَتِهَا
 مِنْ نَظَرِ الْاِنَامِ كَانِ كَمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهِ الْخِيْمَةُ وَاطْهَارَهُ
 عَلَى اَعْيُنِ النَّاسِ بَعْدَ الْاِنْتِمَاءِ كَانِ كِنَقْضِ الْخِيْمَةِ وَرَفْعِهَا
 وَمَعْنَى قَوْلِهِ بَعْدَ مَا كَشَفْتَ آهَ اَنْدَ كَشَفَ الْوَلَامِنْ وَجْوهَ
 الْمَلَطَائِفِ الْاِنْقَابِ ثُمَّ قَوَّضَ مِنْهَا الْخِيَامَ كَي تَنْكَشِفَ
 وَجْوهُهَا عَلَى الدَّانِي وَالْقَاصِي * وَالْخِرَاءُ جَمْعُ خِرْيَةٍ
 وَهِيَ الْحَبِيبَةُ مِنَ الْاِنْسَاءِ كُنِيَ بِهَا مَنْ حَصَنَهَا * وَاللِّثَامُ
 مَا كَانَ عَلَى الْقَمْرِ مِنَ الْاِنْقَابِ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ قَوَّضَتْ عَنْهُ
 الْخِيَامَ بِالِاخْتِتامِ وَفِي بَعْضِ الْاَخْيَامِ الْاِخْتِتامَ وَمَعْنَى اِضَافَةِ
 الْخِيَامِ اِلَى الْاِخْتِتامِ اَنْهَا ضُرِبَتْ عَلَيْهِ لَاجِلُهُ وَفِي بَعْضِهَا
 فَضَضَتْ عَنْهُ خَتَامَهُ بِالِاخْتِتامِ وَالْفَضُّ الْكُسْرُ وَالْخَتَامُ
 مَا يُخْتَمُ بِهِ مِنْ طِينٍ وَنَحْوِهِ وَمَعْنَى قَضِهِ بِالِاخْتِتامِ اِنْ الْكِتَابَ
 قَبْلَ الْاِنْتِمَاءِ كَانِ مُحْتَجًّا بِأَعْيُنِ الْاِنَامِ كَالشَّيْءِ الْمُخْتَوِّ
 وَاذَا اخْتَتَمَهُ فَقَدْ اِزَالَ مَا يَحْتَجُّ بِهِ عَنْ نَظَرِ الطَّالِبِينَ
 وَتَمَكَّنُوا مِنَ الْاِنْظَرِ اِلَيْهِ فَصَارَ ذَلِكَ كَقَضِّ الْخَتَامِ *
 وَوَضَعَ الْفَرَأَنْدَ عَلَى طَرَفِ الْاِثْمَامِ وَهُوَ بَيْتٌ ضَعِيفٌ
 رُبَّمَا يَحْشَى بِهِ خِصَاصُ الْبُيُوتِ كُنَايَةً عَنْ تَسْهِيلِ
 اخْتِذَاهَا وَتَحْصِيلِهَا وَتَيْسِيرِ طَرِيقِهَا لَوُضُولِهَا اِلَى

وصالها * راقني الشيء بر وقني اي اعجبني * ارفه
شفرته اي حدها * بقوله هو الثناء باللسان * الثناء
وان اختص باللسان حقيقة لكن ذكره لفوائد
التخصيص على مقابلة للشكر والتصريح باختصاص
الحمد باللسان وانه مدار ما قصد بهما من بيان
الفرق والنسبة بينهما وظهور ما سيورد من تفريع
النسبة بينهما على تعريفهما ولذلك اقال سواء تعلّق
بالنحو او بغيرها ومواء كان باللسان او بالحنان
او بالاركان وان كان الاطلاق في التعريفين يغني
عن ذكر هذين التعميمين وقد يوجه ذكره بان الثناء
يطلق على ما ليس باللسان حقيقة كما في قولك اثنى
الله سبحانه وتعالى على ذاته وفي الحديث اثنى
كما اثنيت على نفسك * فلا بد من ذكر قيد اللسان
احتراراً عن ذلك ويتوجه عليه ان يكون الاطلاق الثناء
عليه بطريق الحقيقة ممنوع ولو سلم فانظر ان المراد
من كونه باللسان ان يكون قولاً ولا شك ان ذلك قول
وان لم يمكن بجملة اللسان لينزهه تعالى عنه
وجه التعبير عن كونه قولاً بكونه باللسان ان الغالب
ان القول يكون به ويتبادر من كونه به ان يكون
قولاً وبالجملة فثبته الله تعالى ان كان حقيقة فحمد
بما يرضى لله وان كان مجازاً فلا وجه للاحتراز

بقيد اللسان منه لانه على الاول لا يصح الاحتراز
 بل لا يصح التعريف الا بما ذكرنا من ارادة
 القول واعلم ان بن التعريف الذي ذكره
 ههنا وبين ما ذكره في الشرح وهو الثناء
 باللسان على الجميل هو ما من وجه لانه ترك
 هنا قيد كونه على الجميل وذكر قيد كونه
 على قصد التعظيم وعكس في الشرح فاما كور
 ههنا يصدق على ثناء على قصد التعظيم لا على الجميل
 بخلاف المذكور ثمه ويصدق المذكور ثمه
 على ثناء على الجميل لا على قصد التعظيم بخلاف
 المذكور ههنا فان اعتبر في حقيقة الحمد كلا
 الامرين فالتخلل حاصل في كلا التعريفين لاشتمال
 كل منهما على واحد منهما وان اعتبر كونه
 على الجميل فقط فالتخلل في التعريف المذكور
 ههنا وان اعتبر كونه على قصد التعظيم فقط ففي
 المذكور ثمه ولا يبعد ان يرجع الاخير فمستقيم
 ما ذكر ههنا بان احد اذا اثنى على ظالم بانواع
 الثناء على ما فعل من نهب الاموال وقتل النفوس
 بغير حق على قصد التعظيم فالطانه حمد وانذار
 هذا الحمد لان حمده لم يقع في محله اللهم الا
 ان يقال ان الجميل اعم من ان يكون جميلا

في الواقع او ان يجعله الحامد جميلاً والظان الحامد في
 الصورة المذكورة يجعل المحمود عليه جميلاً ويصوره
 بصورته بقي شيء وهو انهم ذكر وان الحمد يخص الامر
 الاختياري وما ذكره هنا مطلق من التقييد به ولا يبعد
 ان يرحح الاطلاق بانه لا يوجب اشكالاً في حمد الله تعالى
 على صفاته لانها ليست باختياره تعالى عند هم والّا
 لزوم حمد وثبائها عرف في موضعه ولا يخرج الى تاويل
 في الحمد على الملكات النفسانية من العلم والشجاعة
 والحلم ونحوها * قوله او بالجنان * لا يقال كيف
 ينبغي الشكر الجواني اعني الاعتقاد عن التعظيم لانه
 لا معنى لانباته بالنسبة الى نفس الشاكر ولا يتصور
 بالنسبة الى غيره لعدم اطلّاعه واو اطلّاعه الشاكر
 بقول او فعل فذلك المطلع به هو المنبهي حقيقة
 لا الاعتقاد فلا يكون تعريف الشكر بالمنبهي جامعاً
 لعدم كونه صادقاً على الشكر الجواني ولا قوله
 او بالجنان صحيحاً (لا بتعنيته على انباء الاعتقاد)
 لانه لا انباء له اصلاً لانا نقول معنى الانباء ان يقبل
 معرفة المنبهي معرفةً متبناً عنه ولا يقدر فيه الجهل
 بالمنبهي ولا ريب في تحقق ذلك في الشكر الجواني
 وما ذكر من حصر الانباء في المطلاع به المذكور ان اريد
 به حصر الانباء من تعظيم المنعم فعليه منع ظاهر

بل هو من معنى الاعتقاد والاعتقاد من معنى من التعظيم وان
 اريد به حصر الانبياء من الاعتقاد فمسلم ولا ضرر لان
 الكلام فى الانبياء من التعظيم وقد يوجه السؤال على
 ما ذكر من ان الاعتقاد بالجنان من اقسام الشكر
 بانه ليس بشكر لا لتفاء الانبياء فيه لعدم العلم به
 واولا طلع عليه بما مر فذلك المطلع به هو الشكر لا الاعتقاد
 لانه المنعنى دونه فمعجبا عنه بان الانبياء متحقق فيه
 كما ذكر والاطلاع عليه لا يلزم ان يكون من الشاكر
 حتى يجعل شكر افضل من ان يكون هو الشكر بل يجوز ان
 يكون من غير وبالها م او باخبار وان كان من جهة
 لا يلزم ان يكون الشكر هو هذا المطاع به لا ما يطاع عليه
 من الاعتقاد كيف ومعنى الانبياء متحقق فيه جز ما غاية
 الامر ان يكون هناك شكر ان احدهما القول او الفعل
 المطاع به والاخر ما يطالع عليه من الاعتقاد وانبياء احده
الشكرين من الآخر لا يوجب عدم كون الآخر شكرا *
 قوله فمورد الحمد * لما كان الظاهر من التعريفين
 هو النسبة بين المورد وبين المتعلقين ويظهر
 من هاتين النسبتين النسبة بين الحمد والشكر
 ففرع ما يظهر من التعريفين عليهما ثم ما يظهر من
هذا الظاهر عليه خبر يا على ما هو قاعدة التعليم *
 قوله هو اسم للذات الواجبة * اي بالذات لانه

المفهوم من الاطلاق وذكر الصفتين اعني الوجوب
الذاتي واستحقاق جميع المحامد كانه تلويح بوجه
لطيف الى استجماع اسم الله تعالى لجميع صفات الكمال
اما الوجوب الذاتي فلانه يستتبع سائر صفات الكمال
وقد فرع بعض المحققين بعضها عليه والتحقيق انه
يمكن تفريخ الكل عليه واما استحقاق جميع المحامد
فلان كل كمال يستحق ان يحمد عليه فلو شذ كمال
عن الثبوت له سبحانه وتعالى لم يكن مستحقا للحمد
عليه هذا الكمال فلم يكن مستحقا لجميع المحامد واما وجه
استجماع اسم الله تعالى لجميع صفات الكمال ودلالته
عليها فهو انه تعالى اشتهر بهذه الصفات في ضمن
اطلاق هذا الاسم فتفهم هذه الصفات منه كما انه
اشتهر حاتم بالجود في ضمن اطلاق هذا الاسم فتفهم
هذه الصفة منه وكذلك فرعون الذي هادى موسى
عليه السلام اشتهر بصفة الظلم في ضمن اطلاق هذا
الاسم فتفهم هذه الصفة منه ولا تفهم من اسمه العلم
وكذا لا تفهم صفات الكمال من اسم الرحمن كما تفهم
من اسم الله تعالى فالاستجماع هو اسم الله تعالى دون
غيره وخيه بحسب لان الظاهر ان اشتهار تع بصفات
الكمال لا يعقيد بضمن اطلاق اسم دون اسم غاية
الامر ان يختص ذلك بما يخصه تعالى ولو استعملوا

فينبغي ان يكون الرحمن ايضا مستجمعا الآن
 يقال الرحمن من الصفات ذاتية مبهمة وضاع
 الابهام فيه لازم قطعاً حتى لو لوخط تعيين ماخرج من
 مقتضى وضعه فلا دلالة على خصوص ذاته تعالى
 وضاع مجرد الخصوص في الاستعمال لا يوجب انضمام
 اوصاف هذا الخاص منه ولا يبعد ان يوجد الاستجماع
 بان هذه الذات المخصوصة هي المشهورة بالانصاف
 بصفات الكمال فما يكون علماً لها بالاعليها خصوصاً
 يدل على هذه الصفات لا ما يكون موضوعاً لمفهوم
 كلي يعم هذه الذات وغيرها وان اختص في الاستعمال
 بها كالرحمن فانه موضوع لذات لها الرحمة الكاملة
 وخص في الاستعمال به تعالى وفي هذا انه يلزم ان
 يفهم صفة الظلم من العلم الذي لفرعون الذي هادى
موسى عليه السلام * قوله والعدول الى الجملة
 الاسمية * يعني ان قوله الحمد لله كان في الاصل
 جملة فعلية اي حمدت الله حمداً او حمدت حمداً الله
 فحذف الفعل مع الفاعل واقيم المصداق مقامه وجعل
 الجملة اسمية للدلالة على الام والاثبات كما قالوا
 في سلام عليك وفي هبارته حيث جعل العدول
 للدلالة على الام والاثبات دون اسمية الجملة
 دفع لما يقال قد صرح الشيخ عبد القاهر رحمه الله

بأنه لا دلالة في زيد مطلق على أكثر من ثبوت
 الانطلاق لزيد وذلك لأن الشيخ روح إنما نفى
 الدلالة عن نفس الاسم فلا ينافي كون العدول
 إلى الاسم للدلالة على الدوام لأن الدالَّحَ إما
 نفس العدول والاسم بالضمَام العدول هذا ولكن
 سيأتي في أحوال المسند أن كونه اسماً لا فائدة الدوام
 والثبات لا غرض بتعلق بذلك ولا تعرض فيه للعدول أصلاً
 فيدل بظاهره أن نفس الاسم تدل على الدوام
 ويمكن أن يقال أن الاسم تدل دلتين لفظية على
 مجرد الثبوت كما ذكره الشيخ روح وعقلية على الدوام
 كما ذكره الشيخ الرضي في الصفة المشبهة إلهاماً
 لم تدل على التجدد ثبت الدوام بمقتضى العقل إذاً الأصل
 في كل ثابت دوامه فالشيخ نفى الدلالة اللفظية على
 الدوام فلا يخاف فيه اثبات الدلالة العقلية عليه *
 فإن قلت الحمد لله جملة اسمية خبرها ظرفية وانظرية
 فعلية تقدير أولها لو اختصم الفعلية مقتضياً لا يراد
 انظرية وقد صرحوا بأن الاسم التي خبرها فعلية
 يفيد التجدد كما لفعلية فكذا إذا كان خبرها ظرفية *
 قلت قد صرحوا بأن نحو سلام عليك يفيد الدوام
 وكذا أقوله تعالى إنا معكم مع ان الخبر جملة ظرفية
 فالوجه أن يوفق بينهما بأن الاسم التي خبرها ظرفية

انما نفيد التجدد اذا لم يوجد داع الى الدوام
 كالعدل مثلا اما اذا وجد فيحمل على الدوام وفيه
 انه يقتضي ان يجوز اذا وجد داع الى الدوام ان يحمل
 الاسمية التي خبرها فعلية على افادة الدوام وهو
 مشكل جدا التصريح بهم بانها كالفعلية المحضة في افادة
 التجدد فلو جار هذا الجواز ان يحمل الفعلية ايضا على
 افادة الدوام عند وجود الداعي ولا يقدم ما قل على
 التزامه اللهم الا ان يفرق بين التصريح بالفعل وتثبته
 والاوجه ان يفرق بين الفعلية وبين الاسمية التي خبرها
 فعلية بان المقصود في الفعلية نسبة الفعل الى فاعله وانها
 تدل على التجدد البتة والمقصود في الاسمية المذكورة
 نسبة الفعلية الى المبتدأ وازوم كونها دال على
 التجدد ثم وازوم كون النسبة التي في الخبر دال على
 على التجدد لا يستلزم كون نسبتها الى المبتدأ كذلك
 فيجوز ان تحمل هذه الاسمية على افادة الدوام عند
 وجود الداعي بخلاف الفعلية وقد يقال الطرف انما
 يقدرنا لفعل اذا لم يقع خبرا بل صفة او صفة مثلا وما
 اذا وقع خبرا فيقدرنا اسم الفاعل لان الاصل في الخبر
 الافراد وقد ذكر بعض المحققين ان الانصاف ان المفهوم من
 قولنا زيد في الدار ثابت ومستقر فيها لا ثبت واستقر وفيه
 بحث وهو انهم انماذكروا كون اخضا را الفعلية مقتضيا

لا يراد الظرفية في كون المحمد ظرفاً فهذا صريح في ان
 الخبر الظرف مقدر بالفعل ويمكن ان يقال المقادروا
 الظرف بالفعل اذ لم يوجد داع الى قصد الدوام والثبات
 اما اذ اوجد فلا بل يقدر احم الفاعل اجابة المداهي *
 قوله وتقدم المحمد باعتبار انه اهم * لا يقال هذا الاهتمام
 عارضى بواسطة المقام والاهتمام باسم الله تعالى ذاتي
 والذاتي ينبغي ان يقدم في الاعتبار ولعن لم يقدم فينبغي
 ان لا يؤخر لانا نقول كون البلاغة مطابقة الكلام
 لمقتضى المقام لارعاية الامور الذاتية رجح العارضى
 وقد يجاب عنه بأنه لم يرجع العارضى بل تعارضاً
 فتساقطاً فعمل بما هو الاصل من تقدم المبتدأ على الخبر
 سيما اذا كان المبتدأ اساداً مسدداً للعامل بحسب الاصل
 فان مرتبة العامل التقدم على معموله * قوله كما
 ذهب اليه صاحب الكشاف * خصه بالذكر لان صاحب
 المفتاح ذهب الى ان اقرأ الاول منزل منزلة اللازم غير
 متعد الى مقرؤ به وباسم ربك متعلق باقرأ الثاني *
 قوله ايها ما لقصور العبارة * ادرج لفظ الايهام فهنا مع
 انه تركه في الشرح لانه لا قصور حقيقة من الاحاطة
 لا يمكن الاحاطة الاجمالية ويمكن توجيه الترك بان
 يحمل الاحاطة على ما هو الكامل منها وهي الاحاطة
 التفصيلية اذ لا شك في قصور العبارة منها حقيقة

ولو اجريت الا حاطة على اطلاقها يمكن توجيه الترك
 أيضا لكن بتكليف كما ذكرنا في حاشية الشرح ويمكن
 توجيه ذكر الا بهام على تقدير حمل الا حاطة على
 التفضيلية بان حذف المنعم به لا يدل بطريق القطع
 على القصور لجواز ان يكون الحذف لوجه آخر وانما يفيد
 وهما به فذكر الا بهام يستقيم على تقدير اجراء
 الا حاطة على اطلاقها وحملها على التفضيلية بلا تكلف
 واما تركه فانما يستقيم على الاول بتكليف فالذكر
 اولى * قوله واثلا يتوهم اختصاصه بشيء دون شيء *
 يعني لو ذكر المنعم به فانما يترك بعضه لتعذر ذكر جميعه
 تفصيلا فيتوهم الاختصاص بالبعض المذكور وانما
 ذكر التوهم لان التخصيص بالذكر لا يوجب نفي
 ما عد المذكور * فان قلت ان تعذر ذكر الجميع تفصيلا
 فلا خفاء في امكانه اجمالا فالتعليل قاصر * قلت اذا
 ذكر الجميع اجمالا بان يذكر لفظ يفيد العموم فر بما
 يتوهم خروج البعض لشموع التخصيص في العمومات
 سيما في المقامات الخطابية فتوهم الاختصاص بالبعض
 قائم ايضا في ذكر الكل اجمالا وقد يوجه التعليل بان عدم
 حذف المنعم به اما بذكر الكل اجمالا او بذكر البعض
 تفصيلا والتعليل انما هو الثاني وليس بذلك * قوله
 رعاية لبراعة الاستهلال * وهي كون الابداء مما سبها

المقصود وهو انما يكون سببا لبراعة الاستهلال اي
 تفوق الابداء وكماله فتسميته بها يكون تسمية
 السبب باسم المسبب فتنبه اعلى كمال السبب في السببية
 ثم ان البراعة ههنا ما باعتبار ذكر البيان وهذا الكتاب
 في فن البيان والبيانان وان اختلفا معنى لكن
 تشارك في الاسم واما باعتبار ان فن المعاني والبيان
 متعلق بالبيان بالمعنى المذكور ههنا وهو المطلق الفصيح
 اذ ثم ان رعاية البراعة تحصل بذكر تعليم البيان سواء
 لوحظ كونه خاصا بعد عام وسواء كان هذا كعطف
 او لا فتعليل كون علم من عطف الخاص على العام
 بالرعاية لا يخفى عن شيء والتوجيه بانه تعليل لما يتضمنه
 قوله من عطف الخاص على العام وهو مطلق الذكر ياباه
 التعليل الاخير وهو قوله وتنبهها على فضيلة نعمة
 البيان لان التنبه انما يحصل بملاحظة كونه خاصا
 بعد عام وضطوفا عليه ويمكن التوجيه بان يعتبر
 او لا عطف قوله وتنبهها على رعاية ثم يجعل المجموع
 ملّة ولا شك ان حصول المجموع يتوقف على ملاحظة
 كونه خاصا معطوفا على عام فليتأمل * قوله ما لم
 نعلم * ذكره وان كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم
 لان المراد بما لم نعلم ما لم نكن نعلم اي ما لم نعلم
 بقوتها واجتهادنا آخذ امن قوله تعالى وعلمك ما

أَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ * كَذَا سَمِعْتُ مِنْهُ رَحَ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ
 فَائِدَةُ التَّصْرِيحِ بِأَنَّهُ تَعَرَّقَ هُمْ مِنْ حَضِيضِ الْجَهْلِ إِلَى
 ذُرْوَةِ الْعِلْمِ فَيُظْهِرُ وَجْهَ كَوْنِهِ نِعْمَةً غَايَةِ الظُّهُورِ كَمَا قَالَ
 صَاحِبُ الْكُشَافِ فِي قَوْلِهِ تَعَرَّقَ عِلْمَ الْإِنْسَانِ مَا أَمْ يَعْلَمُ *
 أَيِ نَقْلِهِمْ مِنْ ظِلْمَةِ الْجَهْلِ إِلَى نُورِ الْعِلْمِ وَقَدْ يُقَالُ
مِلَاحِظَةً عَمُومَ كَلِمَةٍ مَا تَوَرَّثَ الْفَائِدَةُ * قَوْلُهُ أَيِ الْخُطَابِ
 الْمَقْصُولِ * يَعْنِي أَنَّ الْفَصْلَ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ
 أَوِ الْفَاعِلِ فَهُوَ مُجَازٌ لِعُيُودِ وَلَكِنْ أَنْ تَجْعَلَ الْفَصْلَ بِمَعْنَى
 الْمَصْدَرِ عَلَى مَا هُوَ حَقِيقَةٌ وَتَعْتَبِرُ التَّجْوِزَ فِي إِضَافَتِهِ إِلَى
 الْخُطَابِ عَلَى طَرِيقَةِ جَرِّ دَقِيقَةٍ وَأَخْلَاقِ ثِيَابٍ فَاصِلَةٍ
 خُطَابٌ فَصْلٌ نَحْوُ رَجُلٍ عَدْلٍ وَ* أَنْمَا هِيَ أَقْبَالٌ وَأَدْبَارٌ
 وَكَانَ هَذَا أَوْفَقَ بِمَا عَلَيْهِ أُمَّةٌ عِلْمُ الْمَعَانِي حَيْثُ رَجَحُوا
 التَّجْوِزَ الْعَقْلِيَّ فِي أَنْمَا هِيَ أَقْبَالٌ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ أَيِ
 ذَاتِ أَقْبَالٍ وَلَكِنْ لَا تَعْتَبِرُ فِي الْكَلَامِ تَجْوِزًا أَوْ لَا بِمَعْنَى
 أَنَّهُ تَعَالَى أَوْ عَلَى الرَّسُولِ عَمَّ كَوْنُ خُطَابِهِ مَقْصُودًا
 أَوْ فَاصِلًا عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ مِنَ الْمَعْلُومِ أَوِ الْمَجْهُولِ
 وَفِي هَذَا أَوْ جِهَةً دَقِيقَةً وَاطِّافَةً فَإِنَّ حَقِيقَةَ النِّعْمَةِ
 الْمُخْتَصَّةَ بِمَنْ أُوتِيَ فَصْلَ الْخُطَابِ وَكَمَالِ الشَّرَفِ أَنْمَا
 هُوَ كَوْنُ خُطَابِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَاصِلًا أَوْ مَقْصُودًا
 لِذَاتِ الْخُطَابِ * قَوْلُهُ يَتَبَيَّنُ * مِنْ تَبَيَّنَتْ أَلْشَيْءُ أَيِ
 حَلُمَتُهُ بَيْنًا يَعْنِي أَنَّ خُطَابَهُ خَالِصٌ مِمَّا يُوجِبُ الْإِبْهَامَ،

وَصُعُوبَةٌ فَهَمَّا لَمَرَامٌ، مِمَّا يُغَيَّرُ بِفَصْلٍ حَقِّ الْكَلِمَةِ وَالْاِكْلَامِ،
وَقَدْ مَكُونُ الْفَصْلِ بِمَعْنَى الْمَفْصُولِ لِأَن شَرَفَ الْخَطَابِ
مِنْ حَيْثُ هُوَ خُطَابٌ بِكُونِهِ مَفْصُولٌ لَا يَكُونُهُ فَاصِلًا *
قَوْلُهُ بَلَدٌ أَيْلٌ أَهْيَلٌ * لِأَن التَّصْغِيرَ يَرُدُّ الْأَشْيَاءَ إِلَى
أَصُولِهَا وَأَوْصَلَى مَا نَقَلَهُ الْكَسَائِيُّ مِنْ بَعْضِ الْأُمَرَاءِ أَنَّهُ
قَالَ أَهْلٌ وَأَهْيَلٌ وَآلٌ وَأُؤَيْلٌ فَالظَّاهِرُ أَنَّ أَصْلَهُ أَهْلٌ
بِمَعْنَى تَيْنٌ * قَوْلُهُ جَمَعَ طَاهِرٌ * بِنَاءً عَلَى مَا اشْتَهَرَ مِنْ
جَوَازِ الْأَفْعَالِ فِي جَمْعِ فَاعِلٍ كَصَاحِبٍ وَاصْحَابٍ وَالتَّحْقِيقُ
كَمَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ رَحَّ فِي شَرْحِ الْكَشَافِ أَنَّ فَاعِلًا
لَا يَجْمَعُ عَلَى الْأَفْعَالِ فَاصْحَابٌ جَمْعُ صَاحِبٍ بِالْكَسْرِ
تُخَفِيفٌ صَاحِبٌ كَقَهْرٍ وَأَنَامٍ رَأَوْ جَمْعُ صَاحِبٍ بِالْكَسْرِ
الاسْمُ جَمْعُ كَنْهَرٍ وَأَنهَارٍ فَطَاهِرٌ جَمْعُ طَهْرٍ وَصَفَا بِالْمَصْدَرِ
لِلْمَبَالِغَةِ * قَوْلُهُ جَمَعَ خَيْرٌ بِالْتَشْدِيدِ * الْاِحْتِرَازُ مِنْ
خَيْرٍ بِالتَّخْفِيفِ اسْمُ تَفْضِيلٍ فَانَّهُ لَا يَشْنَى وَلَا يَجْمَعُ وَلَا
يُونُثُ قَدْ يُقَالُ إِمَّ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ خَيْرٍ مُخَفَّفٍ خَيْرٌ
فَانَّهُ يَشْنَى وَيَجْمَعُ وَيُونُثُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَنْ أَمُصْطَفَيْنَ
أَلَا خَيْرٌ * فَانَّهُ ذَكَرَ فِي الْكَشَافِ أَنَّهُ جَمْعُ خَيْرٍ مُخَفَّفٍ
خَيْرٌ وَقَالَ الشَّاعِرُ * أَلَا بَكْرًا إِنَّا مَعِي بِخَيْرٍ يَدِينِي أَسَدٌ
وَقَالَ الْآخَرُ * رَبَلَاتُ هُنْدٍ خَيْرٌ أَلَمَلِكَاتِ * وَذَكَرَ صَاحِبُ
الْصَّحَاحِ أَنَّهُمَا تَشْنِيَةُ خَيْرٍ مُخَفَّفٍ خَيْرٌ وَتَانِيَةُ وَغَايَةُ
مَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ مِنْ جِهَتِهِ رَحَّ أَنَّ التَّكْسِيرَ كَالْتَّصْغِيرِ فِي

الرد الى الاصل فان اريد جمع خير المتخفف على اخيار
 ينبغي ان يرد الى اصله وهو المشد د ثم يجمع على
 اخيار كميت واما تاء وان مراده بالتشديد في الحال
 اوفى الاصل فيكون متعنا ولا لخير المشد د والمتخفف
 منه ويحتمل ان يكون كونه بالتشديد كناية عن
 عدم كونه افعلا التفضل لا سئل اياه * قوله
 والاصل مهما يكن من شيء * قال سيجو به انما يزيد
 فمنطلق معناه مهما يكن من شيء فزيد منطلق واختلاف
 في تفسير كلامه فبال الجمهور مراده انه في الاصل
 كان كك حذفت مهما يكن من شيء وانما بتا مضافها
 كما اقيم نعم مقام الجملة واخرت الفاء لئلا يتوهم توازي
 حرفي الشرط والجزاء وفي كلام من لا يعتد به انه حذف
 يكن من شيء وتجر مهما الى ا ما بقلب الهاء همزة
 وثقل يم الهمزة لكونها في الجملة لصدا الكلام ولازنها
 من اقصى الحلق وادغام الميم في الميم وهو فاسد
 لان ا ما حرف ومهما اسم ولم يعهد في كلامهم تغيير
 الاسم وجعله حرفا وقال بعض الافاضل مراده بيان
 المعنى البحت وهو ان ا ما تفيد لزوم ما بعد فائها
 لما قبلها لانه كان في الاصل كك بل الاصل (ان يكون) ان
 يكن من شيء فحذف الشرط وزيدت ما وادغمت اللين
 في الميم وفتحت همزة حرف الشرط * قوله والاسمية

لازمة للمبتدأ * هذا احسن من عبارة الشرح لصوق
الاسم اللازم للمبتدأ كما ذكرنا في الحاشية وقوله
ان متها الفاء ولصوق الاسم يتوجه عليه قوله تعالى
قَا مَا اِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ * فانه
لم يلاصقها اسم واجاب روح في الحواشي ان المبتدأ
محدث وفاي اما المتوفى وقال الرضي اللازم اقامة جزء
من الجزاء مقام الشرط سواء كان اسما محووا ما زبد
فمنطلق او لا كما لاية المذكورة * قوله اقامة اللازم
مقام الملزوم وابقاء لاثري في الجملة * يحتمل ان يكون
كل من الاقامة والابقاء تعللا لكل من لزوم الفاء ولزوم
لصوق الاسم او لمجموعهما ويحتمل ان يكون على طريق
الف والنشر مرتبا او مشوشا وانما قال في الجملة
لان الفاء لم تقم مقام الشرط من كل وجه لان مقام
الشرط قبل جميع اجزاء الجزاء والتزمت الفاء
في خلاها واللازم للمبتدأ انما هو الاسمية وانها
لم تقم مقامه بل القائم في مقامه اما وهو حرف واما
ابقاء الاثر فكونه في الجملة ظاهريا بالنسبة الى لزوم
للصوق لان اللازم للمبتدأ انما هو الاسمية
ولم يبق منها اثر لان القائم مقامه حرف واما بالنسبة الى
لزوم الفاء فيمكن ان يوجه بان لازم الشرط انما هو
الفاء الداخلة على صدر الجزاء لا الواقعة في خلال

نصوح الاسم غير لازم بل

اجزائه هذا بيان لعدم تحقق الاقامة والابقاء من كل وجه وأما بيان تحققهما من وجه فالامر في الابقاء بالنسبة الى لزوم الفاء ظاهر وأما بالنسبة الى لزوم المصوق فلان المصوق الاسم بآما في حكم مصوق الاسمية بها لان مصوق الموصوف في حكم مصوق الصفة فالاسمية اللاصقة بآما القائمة مقام المبتدأ أثر بقي من المبتدأ المحذوف وأما بيان تحقق الاقامة من وجه بالنسبة الى لزوم الفاء فهو ان الفاء وان وقعت في خلال اجزاء الجزاء لكن هذا الوقوع عارض في مانع من كون الفاء على ما كان عليه في الاصل من الوقوع في صدر الجزاء وهو كراهة توالي حرفي الشرط والجزاءنا لفاء واقعة في الصدر اصالته وتقدير اوصاف الشرط قبل الجزاء فيصح القول باقائتها مقام الشرط الذي هو ملزومها من هذا الوجه وأما بيانها بالنسبة الى لزوم المصوق فهو ان الاسمية لما جعلت لاصقة بآما على الوجه الذي ذكرناه كان مصوق الاسم لازما اقيم مقام ملزومه وهو المبتدأ * قوله علم البلاغة هو المعاني والبيان وعلم توابعها هو البديع * يشعر بظاهرة انه حمل قوله علم البلاغة على المعنى العلمي لا الاضافي وجعل قوله وتوابعها مطلقا على البلاغة وكذا حمل قوله وتوابعها على انه علم للبديع وكلاهما لا يخلو من اشكال وأما الاول فلانه يلزم العطف على جزء الكلمة ورجع

الضمير اليه باعتبار المعنى الاصلي اللهم الا ان يلتزم
كون 'البلاغة علما للعلمين كعلم البلاغة كما قال صاحب
الكشاف في رمضان وشهر رمضان او يرتكب ان قوله وعلم
توابعها اشارة الى ان المضاعف حذف فاما عطوف عليه علم
البلاغة ويكون حرر توابعها كجبر الآخرة في قوله تعالى
وَاللَّهُ يَرِيْدُ الْآخِرَةَ * اي عرض الآخرة فتح يندفع بعض
الاشكال وعلى الاول يندفع كله واما الثاني فلان
العلم لو كان لكان علم توابع البلاغة او توابع البلاغة
لا توابعها وهو ظاهر وعلى الاول يكون في توابعها تغيير ان
يندفع في كل منهما العلمية احدهما حذف بعض العلم
والآخر اقامة المضمرة مقام المظهر فيه الا ان يرتكب
مثل ما ذكرنا في شهر رمضان نور رمضان فيندفع التغيير
الاول وعلى الثاني يكون فيه التغيير الثاني وغاية ما يمكن
ان يقال انه حمل رخ قوله علم البلاغة على معنى علم له
زيادة اختصاص بالبلاغة وهو المعاني والبيان وكذا
قوله وعلم توابعها على معنى علم له زيادة اختصاص
بتوابعها وهو البديع * قوله لا يغيره من العلوم *
اشارة الى ان القصر اضافي بالنسبة الى سائر العلوم فاندفع
ما قيل ان العرب يعرف ذلك بحسب السليقة فلا يستقيم
المحصر * قوله فيكون من ادق العلوم * كقوله على ما تقدم
بواسطة مقدمة مشهورة ولو ادعاء وهي ان دقائق

العربية ادق من دقائق العلوم فلا يتجبه ان دقة المعلوم
 توجب دقة العلم لا ادقيته و اوضمت هذه المقدمة
 فليست معلومة ولا مشهورة تغني شهرتها عن ذكرها *
 قوله اي به يعرف ان القرآن معجز * لا يقال ان اراد
 معرفة نفس اعجاز القرآن فالخصر غير مستقيم لان الاعجاز
 يعلم بما يندكر في علم الكلام حيث يبحث من كون القرآن
 معجزة للرسول هم وان اراد معرفة ان اعجازه لكمال
 بلاغته كما هو الاصح لا صرفه او السلامة عن الاختلاف
 والتناقض وغيرهما فكذلك لا ايضا لان ذلك يعرف
 بما يندكر في علم الكلام في مباحث النبوات وربما يندكر
 في بعض كتب هذا الفن لانا نقول اراد معرفة ان الاعجاز
 ثابت له بخاء على كونه في اعلى مراتب البلاغة وهذا
 لا يعرف على التحقيق والتفصيل الا بان يتيقن بانه
 في اعلى مراتبها وذلك انما يحصل بعلم البلاغة لا
 بما يندكر في علم الكلام فليتأمل ولو جعلت قوله لكونه
 متعلقا بقوله يعرف فيكون المعنى ان المعرفة المعللة
 بكونه في اعلى مراتبها انما يحصل بهذا العلم اندفع
 الاشكال فان قلت سيجيء ان الطرف الاعلى وما يقرب
 منه كلاهما احد الاعجاز ومن المعلوم ان القرآن واقع
 في حد الاعجاز واما ان كماله في الطرف الاعلى فلا
 كيف وان بعض الآيات اعلى طبقة من البعض فكيف

يُستقيم قوله في أعلى مراتب البلاغة فانت المُرَاد
بأعلى مراتبها ههنا ما يعم الطرف الأعلى وما يقرب
منه وهو حد الإعجاز * قوله وتشبيهه وجوه الإعجاز
أهـ * الاستعارة بالكناية كما سيجيء أن يشبه شيء بشيء
في النفس فيسكت عن ذكر أركانها سوى المشبه
والاستعارة التخيلية أن يثبت للمشهد شيء من أوزان
المشبه به والأيهام أن يذكر لفظاً له معنيان قريب وبعيد
ويراد به البعيد والترشيح أن يذكر شيء ولا يسم المشبه
به ذكره ههنا وجهين الأول أن تشبه في النفس
وجوه الإعجاز بالأشياء المحتججة تحت الاستعار وتثبت
الاستعار للوجوه فالتشبيه استعارة بالكناية والاثبات
استعارة تخيلية وذكر الوجوه أيها الم فأن الوجه
هو العمل في المعنيين العضو المخصوص وهو المعنى القريب
والطريق وهو المعنى البعيد وأريد ههنا البعيد والثاني
أن يشبه نفس الإعجاز بأشكال الحسنة وتثبت الوجوه
الإعجاز فالتشبيه استعارة بالكناية والاثبات استعارة
تخيلية وذكر الاستعار ترشيح لكونها ملائمة للمشبه
به وهو الصور الحسنة فأن قلت الترشيح كما سيجيء أن
يقترن بلفظ المشبه به فلا يتصور في صورة الاستعارة
بالكناية فإنه لا ذكر للمشبه به فيها أصلاً ولن جعل
الترشيح للتخييل كما نقل عنه رح فيتوجه عليه أن

الترشيح إنما يكون في الاستغارة المبنية على التشبيه
 لأنهم فسروه بذلك ما لا يمتثل المشبه به والتخييل على
 مذهب المصحح مجاز عقلي عار عن التشبيه قلت قد صرحوا
 بثبوت الترشيح للمجاز المرسل حيث قالوا في قوله هم
 أسره كن كوقا بي أطول كن يد * إن قوله هم أطول كن
 قرشيح للمجاز المرسل في اليد مع أنه لا تشبيه فيه أصلاً
 وما ذكرناه من الاقتراح بلفظ المشبه به فالظاهر أنهم
 أرادوا أنه كذا لك فيما إذا كان في الكلام تشبيه
 وما ذكرناه من التفسير فالنما هو المترشيح الذي في
 الاستغارة * قوله لا نها مما تكفيه راحة من الفعل *
 فيعمل فيها العا مل وان ضعف ولا يمنع من عمله فيها
 كل ما نزع ولذا يعمل فيها معنى حرف النفي كقوله تع
 ما أنبت بنعمة ربك بمجنون * أي انتفى بنعمة ربك هناك
 المجنون ولا معنى له لعلقه بمجنون ومعنى اسم الإشارة
 كقوله تعالى قد لي يومئذ يوم عسير * أي في انقراض يومئذ
 ومعنى الضمير كقوله * وما الحرب إلا ما علمتم
 وثقتكم * وما هو عنها إلا الحديث المرجم * أي ما حدث بشي منها
 وأراد بالظرف هنا ما يعم الظرف الحقيقي أهني اسم
 الزمان والمكان وما يشبهه وهو الجار والمجرور وتأخر
 في الشرح من الظرف وشبهه فما أراد بالظرف الظرف
 الحقيقي * قوله وستعرف الفرق بينهما * من هو الزائد

متعين في الحشود ون التطويل وفي قوله الفرق دون ان
يقول فرقا آخر نوع اشعار بان ما ذكر ههنا ليس
فرقا يعتد به وذلك لان هذا الفرق انما هو بحسب
المفهوم فقط لان ما ذكر من المعنيين متساويان صدقا
واما الفرق الذي يأتي فهو يفيد الفرق بينهما ذاتا
وتباينهما صدقا على ما وقع عليه الاصطلاح * قوله
وهي حكم كلي * اي قضية كلية حكم فيها على جميع
افراد موضوعها كقولك كل حكم ألقى الى منكر يؤكّد
ولهذه القضية فروع وهي القضايا التي حكم فيها
بمحمول هذه القضية على جزئيات موضوعها مثل
هذا الحكم الملقى الى المنكر يؤكّد وذلك كذا لك
والأصل منطبق على فروعها اي مشتمل عليها بالقوة
القريبة من الفعل ومعنى انطباق الحكم الكلي على
جزئياته اشتماله على احكام جزئيات موضوعه
ففي قوله على جزئياته حذف مضاف ومضاف اليه
وان جعل الانطباق بمعنى الصدق فمعناه صدق مفهوم
موضوع ذلك الحكم على جزئياته فضمير جزئياته
يرجع الى ذلك المحذوف فتعين الحذف على هذا الوجه في
يعطى اي يصدق مفهوم موضوعه ولا يصفو هذا عن شوب *
قوله فهي الخَص من الامثلة * لا بمعنى ان كل شاهد
مثال من غير عكس فانه لا يستقيم لان المراد من النادر

لثببات إما أن يكون الذكر له فقط وكذا المراد من
الذكر للإيضاح أن يكون الذكر له فقط وإما أن يكون
الذكر له وله في الجملة سواء كان الذكر لا مرآ آخر
أيضاً ولا فعلى الأول يتباينان تباً عاماً كلياً وعلى الثاني
يكون بينهما عموم وخصوص من وجه بل بمعنى أن كل
ما يصلح شاهداً يصلح مثلاً من غير عكس لأن الأثبات
لا يتيسر بكل كلام بل لا بد من كونه معتد به بأن يكون
من التنزيل أو الحديث أو كلام من يوثق بعرضه بخلاف
الإيضاح فإنه لا يحتاج إلى ذلك وهذا كقولهم قصر التعيين
أهم والتشبيه بالوجه العقلي أهم على ما سيأتي بيانه
أن شاء الله تعالى * قوله من الآلو * في الصحاح الآلوا أي
قصر والآلوة آلوا أي استطاعه فقد نكر أن مصدر الآل المعتدي
بمعنى استطاع آلوا على وزن فعلى ولم يذكر أن مصدر الآل
اللازم بمعنى قصر ما ذابوا الظاهر أنه الآل على وزن فعول
لأنه الغالب في مصدر الفعل اللازم وقد صح في بعض
نسخ الأساس المعتمد عليه هكذا ولا يبعد أن يكون
قد جاء آلوا بمعنى التقصير على وزن فعلى غير
الغالب أو يصار إلى قول الفراء أن مصدر ما لم يجمع
مصدره فعل عند أهل الحجاز متعد يا كان أو لازماً فيجوز
كلا الوجهين في قوله من الآلو * قوله وقد استعمل الآلو
ههنا متعد يا التي مفعولين * يقال لا شك أن الآلو ههنا

حقيقة التقصير فلا يعدل عنها من غير ضرورة ولا
 ضرورة ههنا بخلاف قولهم لا أُلَوِّكَ نَعْتًا مَّا الثَّانِي
 فلان الأول بمعنى التقصير لازم وقد استعمل فيه متعديا
 الى مفعولين فلا بد من اعتبار تضمين معنى المنع
 او جعل الآل أو مجازا عنه واما الأول فلا نه يجوز ان
 يكون الآل وفي عبارة المصنف لازما بمعنى التقصير من
 غير اعتبار تضمين أو تجوز ويكُون جهدا نصبا على
 التمييز أي لم أقصر من جهة الاجتهاد أو على الحال أي
 لم أقصر حال كوني مجتهدا وربما يفهم منه عدم كون
 التقصير في الاجتهاد مع انه يجوز ان يعتبر الآل أو الجهد
 معناه حين في قوله في تحقيقه فيحصل المقصود أو يكون
 نصبا على تزعم المخافض أي لم أقصر في الاجتهاد ولكن
 اغمضنا من جميع ذلك والتزمنا كون جهدا مفعولا
 فإي حاجة الى اعتبار جعل هذا اللازم متعديا الى
 مفعولين لم لا يجوز ان يكون متعديا الى مفعول واحد
 على تضمين معنى الترك أو التجوز بالآل أو عنه أي لم اترك
 جهدا ولا يكون في الكلام حذف على ما هو الاصل
 وقوله والمنعني لم يمنعك جهدا * يحتمل تضمين معنى
 المنع والتجوز بالآل أو عنه وليس المقصد بكاف الخطاب
 الى معين حتى يتوجه ان الأولى ان لا يعين المفعول
 المحدوف فاقصد الى التعميم وان عدم منعه الاجتهاد

لا يخص احدا مخاطبا كان أو لا * قوله اضافة للمصدر *
نصب على المصدر مما يشعر به الكلام اي اضاف الترتيب
الى ما ذكر اضافة او على الحال والعامل فيها ما في اي
المفسرة من معنى التفسير اي افسر ترتيبه بما ذكر حل
كونه اضافة كقوله تعالى هَذَا بَعْلِي شَيْخًا فَاهِ الْعَامِل
في الحال اعني شيخا معنى حرف التنبيه واسم الاشارة
والتي ان تجعل العامل ما يشعر به الكلام من معنى التفسير
ثم انظر على الاول والثالث تقدير الفعل وحذفه اللهم
الا ان يكتفى باشعار الكلام بمعنى الفعل كما نقل من
سجويه في مررت به فاذا هم صوت صوت حماران
ناصب المصدر هو معنى الجملة لاشعارها بمعنى الفعل
واما على الثاني فلا حاجة الى اعتبار حذف الفعل لان
الحال كما ظرف يعمل فيها العامل الضعيف كمعنى حرف
النفي وحرف التنبيه والاشارة كما سبق فيجوز ان
يعمل فيها معنى حرف التفسير * قواه تقر بها * يحتمل
اوجها ان يجعل قوله تقر بها علة لقوله ورتبته ونسهيلا
او طلبا على اختلاف النسخ علة لقوله لم ابالغ وعكسه
قرجها بالاتصال وان يجعل كل منهما علة لكل منهما
وان يجعل كلاهما علة للآخر وان يجعلاهما
للاول والفضل للمتقدم كما ان المقصور في المتأخر
وكلامه راجع بالانظر الى انظر يحتمل الوجه الثاني والاربع

ويحتمل ان يوجه بحيث يحتمل الثالث بان يقال قوله
تقريباً وان كان هـ لـ لكل من الفعلين الا انه تعرض لوجه
عليته الا خبر لانه المحتاج الى البيان لما فيه من ضرب
خفاء وادراج المعنى في قوله معنى لم اباغ كانه للاشارة
الى ان تركيباً لمبا لغة ليس هي معنى لم اباغ لوجوب
تغاير المتضمن والمتضمن واوالم يذكر المعنى لصح ايضالان
المقطيع ضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه معناه لان متضمن
المتضمن للمشي متضمن لذلك الشيء لكن كان الكلام خالياً
من ذلك المعنى * قوله و نعم الوكيل مطف اما على
جملة وهو حسبي * قيل لانم ان الواو للعطف بل للامتراض
على مذهب من يجوز وقوعه آخر الكلام واوسلم
فلا نم ان المعطوف عليه هو حسبي او حسبي لم لا يجوز
ان يكون انا اسأل الله تع وانه جملة حاملة ومطف
الا نشاء على الاخبار في جمل لها محل من الا مراب
لا خفاء في جواز ولا جواز انفي جواز ووسلم ان
المعطوف عليه هو حسبي فانما يلزم ما ذكر من مطف الانشاء
على الاخبار لو كان هو حسبي جملة اخبارية وهو
ممنوع لم لا يجوز ان يكون انشائية على صورة الاخبار
واوسلم فيجوز ان يقدّر المبتدأ في نعم الوكيل اي
هو نعم الوكيل اي مقول في حقه ذلك فيكون
نعم الوكيل جملة اسمية متعلق خبرها انشاء وهذا لا يوجب

كون الجملة انشائية ولو كان المعطوف عليه محمدي
 لا يلزم عطف الانشاء على الاخبار لان الجملة الانشائية ح
 تقع خبراً للمبتدأ فلا بد من التاويل بمقول فيه ذلك
 فيكون عطف مفرد متعلقه جملة انشائية ولو سلم فاللازم
 عطف الانشاء على الاخبار فيما له محل من الاعراب
 ولا شبهة في جوازها ويمكن ان يقى الاصل في الواو والعطف
 دون الاعتراض فيحمل على الاصل سيما اذا لم يستقم
 الاعتراض على مذاهب الجمهور والمعطوف على الحال
 حال فلا يجوز ان تعطف الانشائية على الحال لاستانها
 وقوع الانشائية حالاً وانها ممتنع وقصد شرح على
 ما نقل عنه في الحواشي الى تحقيق وجه العطف وتبيين
 وجه التركيب لان هذا العطف ممتنع والاصل في الجمل
 الاخبار سيما الاسمية فان نقلها الى الانشاء اقل قليل
 والاسمية التي خبرها انشائية ينبغي ان تكون
 انشائية على القول بعدم التاويل كما اختاره رحمه الله
 الاسمية التي خبرها مفرد يتضمن الاستفهام نحو ابن
 زيد وكيف عمرو كك والاسمية التي خبرها فعلية في حكم
 الفعلية في افادة التجدد والانشائية اذا وقعت خيراً
 فلا حاجة الى التاويل فهي باقية على الانشائية وامام
 ان الظاهر من كلام الشرح ان المذكور ههنا اعتراض
 لا تبيين وتحقيق وقد بينا وجهه في الحاشية *

قوله كما سنجيب ان شاء الله تعالى * حيث بمن رح في
 صدر الخاتمة انها من الفن الثالث استدلالا بان المصريح
 ذكر في الايضاح ان ما جعل الخاتمة فيه من السرقات
 الشعرية وما يتصل بها من الاشياء التي يذكرها في
 علم البدع بعض المصنفين * قوله ناسب ذكرها بطريق
 التعريف العهدي * اشارة الى السابق يقال المعهود
 في التعريف العهدي ان يذكر السابق ثانيا بلفظه ويجب
 ان يجوز ذكره بمرادفه ايضا والسابق ههنا اما
 هو المعاني والبيان والبدع ولم يذكر هناك ما يشعر
 بكونها فنونا فكيف تجعل الفنون اشارة اليها واثبات
 جواز ذلك باعتبار ان كونها فنونا ظاهرا جدا يغني
 ظهوره عن ذكره فيكون معنى الفن الاول باعتبار كونه
 اشارة الى علم المعاني بمعنى علم المعاني فيلغو حمل علم
 المعاني عليه وهكذا الفن الثاني والثالث ويمكن ان يجاب
 عنه بان الفن الاول اشارة الى ما ذكر اوله وهو الذي
 يحتترز به عن الخطاء في تادية المعنى المراد والفن
 الثاني الى ما ذكر ثانيا وهو الذي يحتترز به عن التعقيد
 المعنوي والفن الثالث الى ما ذكر ثالثا وهو
 ما يعرف به وجوه التحسين لا يبق قد ذكر سابقا ان
 الذي يحتترز به عن الخطاء في تادية المعنى المراد هو
 علم المعاني فلو جعل الفن الاول اشارة الى ما يحتترز

به من الخطاء في نادية المعنى المراد يكون حمل
 علم المعاني عليه تكراراً خالياً عن الفائدة لانا نقول
 لما بعد العهد في الفن الثاني والثالث فادت الاعادة
 فيهما فطرد ذلك في الفن الاول ايضا نظماً في الفنون
 الثلاثة في سلك واحد * قوله مأخوذة من مقدمة
 الجيش * اراد انهما مقتولة عنهما لما سبقت ظاهرة بيعهما
 فيكون لفظ المقدمة في مقدمة العلم ومقدمة الكتاب
 حقيقة حرفية ويحتمل ان يريد انهما مستعارتان منها فيكون
 لفظ المقدمة مجازاً فيهما ولا يبعد ان لا يلتزم العقل
 والتجوز بان يقال انها في الاصل صفة حذف موصوفها
 ثم اطلقت على طائفة من المعاني او طائفة من الالفاظ
 متقدمة على العلم او على سائر الالفاظ الكتاب فالتاء
 اما للنقل من الوصفية الى الاسمية او لاعتبار كون
 موصوفها موشاكاً كما قالوا في لفظ الحقيقة والحق ان
 المقدمة ان كانت بمعنى الوصف اي ذات موشاة
 ثبت لها صفة التقدم واعتبار معنى التقدم فيها لصحة
 اطلاق الاسم كالضاربة والقائلة فاطلاقها على الطائفة
 المذكورة حقيقة ان كان باعتبار انها من افراد هذا
 المفهوم ومجازاً ان كان بملاحظة خصوصها وان كانت
 بمعنى الاسم واعتبار معنى التقدم فيها لترجيح الاسم
 كما في القارورة والخمر فاطلاقها على الطائفة انما

يكون حقيقة لو ثبت وضع واضع اللغات المقدمة لهذه
الطائفة والظاهر انه لم يثبت بل الثابت انما هو
وضعه لها بازاء مقدمة الجيش والذا قال روح انها مأخوذة
من مقدمة الجيش * قوله من قد م بمعنى تقدم *
فلا يجوز فتح الدال في المقدمة ولذا قال في الفائق ان
الفتح خلف وفي بعض الكتب انه يجوز فتحها على انها
من قد م المتعدي وقيل يجوز كسر ما على انها منه
ايضاً لان هذه الطائفة لما فيها من سبب التقدم كانها
تقدم نفسها ولا فادتها الشروع بالبصيرة تقدم من
صرفها من الشارعين على من لم يعرفها * قوله ومقدمة
الكتاب * طائفة من الكلام كثير ما يقدم المصنفون
قد ام المقص طائفة من الكلام يستفاد الطائفة باذراك
معانيها في ذلك المقص ويسمونها بالمقدمة كما يسمون
طائفة من كلامهم فنا او قصدا وبابا او فصلا ويجعلون
كتبهم مشتملة على هذه الامور اشتمال الكل على
الاجزاء وصراده روح بمقدمة الكتاب هذه المقدمة
بمعنى انها مقدمة جعلت جزء من الكتاب فاطلاقها
على الطائفة كاطلاق فن الكتاب وقسمه وفصله على
ما جعلت اجزاءه لا يحتاج قطعاً الى اصطلاح جديد فظهر
ان حمل المقدمة التي جعلت جزء من الكتاب على
مقدمة العلم التي هي معان قطعاً ليس بوجه * قوله

وانتفاع بها * بالباء هو الواقع في اكثر النسخ المصحح
 وفي بعض النسخ انتفاع لها باللام فاما ان يكون اللام
 بمعنى الباء او الانتفاع بمعنى النفع على ما قيل *
 قوله والفرقة بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب *
 وهو ان مقدمة العلم نطلق على معانٍ مخصوصة لان
 الشروع في العلم انما يتوقف عليها حقيقة واما ما على
 الفاظ دالة عليها فلا وما يترأى من التوقف فلانما هو بحكم
 العادة لا بحسب الحقيقة حتى لو فهم المعاني من
 غير الالفاظ لم يحتج اليها اصلا واما مقدمة الكتاب فالفاظ
 مخصوصة هي طائفة من الكلام آة فالقد متان
 متبايعتان لاتصدق احد بهما على الاخرى اصلا ومايتوهم
 من قوله رج في الشرح في تعريف مقدمة الكتاب سواء
 توقف عليها المقصود او لا ان النسبة بينهما العموم
 والخصوص مطلقا توهم ساقط فانه ما عرف مقدمة الكتاب
 بالالفاظ ومعلوم انها ليست موقفا عليها بالحقيقة
 فالمراد بالتوقف المتوقف العادي والمراد انه يتوقف
 على معانيها نعم لو ارتكبت ان مقدمة العلم هي الالفاظ
 الدالة على المعاني التي يتوقف عليه الشروع وحمل
 التوقف المذكور في تعريفها على التوقف العادي كانت
 مقدمة الكتاب اهم منها من وجه لان مقدمة الكتاب
 اذا جعلت ما يدل على مقدمة العلم بالمعنى المشهور

فقط يَصْدُقُ مُقَدِّمَةُ الْعِلْمِ بِالْمَعْنَى الْمَذْكُورِ فِي الْفَاضِلِ
وَمُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ وَإِذَا خَلَّيْتُ مِنْهُ
وَأَمَّا يَنْكَرُ شَيْءٌ مِنْهُ فِيهَا فَيَصْدُقُ مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ
بِدُونِ مُقَدِّمَةِ الْعِلْمِ بِمَعْنَى الْفَاضِلِ وَبِالْعَكْسِ لِأَنَّهُ هُوَ
الْفَاضِلُ مُقَدِّمَةُ الْعِلْمِ لَمْ يَقْدِّمْ أَمَّا الْمَقْصِدُ فَالْمُقَدِّمُ أَمَّا هُوَ
مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ دُونَ مُقَدِّمَةِ الْعِلْمِ وَالَّذِي لَمْ يَقْدِّمْ
أَمَّا هُوَ مَا يَدُلُّ عَلَى مُقَدِّمَةِ الْعِلْمِ فَهُوَ مُقَدِّمَةُ الْعِلْمِ
بِمَعْنَى الْفَاضِلِ دُونَ مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ وَأَمَّا إِذَا جَعَلْتُ
مُقَدِّمَةَ الْكِتَابِ مُشْتَمِلَةً عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَى مُقَدِّمَةِ
الْعِلْمِ وَعَلَى غَيْرِهِ فَالْظَّاهِرُ أَنَّهُ يَصْدُقُ مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ
بِدُونِ مُقَدِّمَةِ الْعِلْمِ وَبِالْعَكْسِ لِأَنَّهُ مُقَدِّمَةُ الْعِلْمِ
بَعْضُ مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ فَيَصْدُقُ عَلَى الْمَجْمُوعِ مُقَدِّمَةُ
الْكِتَابِ دُونَ مُقَدِّمَةِ الْعِلْمِ وَعَلَى الْبَعْضِ مُقَدِّمَةُ الْعِلْمِ
دُونَ مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ أَللَّهُمَّ الْآنَ لِيَجْعَلَ مُقَدِّمَةُ
الْكِتَابِ اسْمًا مُشْتَرَكًا بَيْنَ كُلِّ الطَّائِفَةِ الْمَذْكُورَةِ وَبَيْنَ
بَعْضِهَا فَيَصْدُقُ عَلَى الْبَعْضِ الْمُقَدِّمَتَانِ وَالْحَاصِلُ أَنَّ
هُمَا مُقَدِّمَةُ الْعِلْمِ وَالْفَاضِلُ دَالٌّ عَلَيْهَا وَمُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ
وَمَعَانِي مُسْتَفَادَةٌ مِنْهَا وَالنَّسْبَةُ بَيْنَ الْمُقَدِّمَتَيْنِ هِيَ
الْعِبَاقِيَّةُ أَللَّهُمَّ الْآنَ يُرْتَكَبُ الْإِسْمُ الْمَذْكُورُ
وَبَيْنَ الْفَاضِلِ مُقَدِّمَةِ الْعِلْمِ وَنَفْسِ مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ هِيَ
الْعُمُومُ مِنْ وَجْهِ وَكَذَلِكَ ابْنُ مُقَدِّمَةِ الْعِلْمِ وَمَعَانِي مُقَدِّمَةُ

الكتاب * قوله يوصف بها المفرد * ان أُجري المفرد
والكلام على ظاهرهما خرج بعض الالفاظ اعني المركب
الناقص مع ان الفصاحة يتّصف بها جميع الالفاظ لا يختص
بها بعض دون بعض فلا بد من تاويل في المفرد او الكلام حتى
يتناول هذا المركب فاخترنا لبعض التاويل في الكلام
بحمله على ما ليس بمفرد بقرينة مقابلة به بالمفرد واختاره
رح في المفرد بحمله على ما ليس بكلام بقرينة مقابلة
بالكلام ورجع على الاول بانه قد عهد في المفرد اطلاقه
على ما يقابل مقابله فاذا قوبل بالمركب يراد به
ما ليس بمركب وبالمشئى والمجموع يراد به ما ليس
بواحد منهما وبالمضاف يراد به ما ليس بمضاف
ولم يعهد في الكلام ذلك بل انه لما يطلق على المعنى
الاصطلاحي اي المركب التام والالغوي اي اللفظ مطلقا
وحقيقته الامر راجعة الى انهم هل يطلقون على المركب
الناقص الكلام الفصيح والمفرد الفصيح فان اطلقوا عليه
الكلام فالحق ما اختاره البعض وان اطلقوا عليه المفرد
فالحق ما اختاره رح وتعرفهم فصاحة المفرد بالخلوص
من الغرابة وتنافر الحروف ومخافة القياس يرشدك
الى ان الحق هو الاول لانه لا شك انه يوجد في المركب
الناقص تنافر الكلمات وضعف التاليف والعقيد لفظيا
او معنويا فلو جعل هذا المركب دالا خلا في المفرد على

ما اختاره رح ينبغي ان يكون فصيحاً مع اشتماله
 على هذه الامور المُنْخَلَّةِ بالفصاحة لانه يصدق عليه
 انه خالص من الغرابية وتنافر الحروف ونحافة القياس
 والتمزأمة لا يليق بحال ما قل فاذا لم يكن فصيحاً يكون
 تعريفهم لفصاحة المفرد غير مانع فلا بد ان يراد فيه
 الخلو من هذه الامور حتى يصير مانعاً ودعوى
 ان هذه الامور انما تُخَلُّ بالفصاحة في الكلام دون
 المفرد غير مسموعة لان الطائفة انها تُخَلُّ بالفصاحة مطلقاً
 وذكرنا في تعريف فصاحة الكلام دون المفرد بناءً على
 انها انما توجد في الكلام فقط ولو وجدت في المفرد على ما
 اختاره رح ازم ان تذكر في تعريف فصاحته ليصير مانعاً
 كما ذكرنا وما يؤيد ما ذكرنا انه اذا كان مركباً من
 الحروف والصفة مشتملاً على تنافر الكلمات يكون
 فصيحاً على تقدير دخول هذا المركب في المفرد ولو
 اعتبر فيه اسناد حتى صار كلاماً لزم ان يختلج غير
 فصيح مع انه لم يزد ولم ينقص فيه حركة فضلاً عن
 الحروف ولا يحذف شاعته وايضاً اذا ضم الى هذا المركب
 لفظ من القرآن في غاية الفصاحة لزم ان لا يكون فصيحاً
 بعد ان كان فصيحاً قبل انضمام هذا اللفظ الفصيح
 وهو ايضا شنيع بقي شيء هو انهم فسروا المفرد بما لا يدل
 جزء لفظه على جزء معناه فيتم اهل الامام المركبة نحو برق

تحرره وشاب قرناها ومن المعلوم انه يجوز اشتغالها على
تفاوت الكلمات مثل ان يسمى بامدحه امده فهو ينبغي
ان يكون فصيحاً لانه مفرد ولم يشترط في فصاحته
الخلوص من تفاوت الكلمات او يضاف في تعريفها الخلو من
صحة ايضا ليصير مانعا والاول فاسد فتعين الثاني
وخاتمة ما يمكن ان يقال المراد بالمفرد الكلمة وانها
مفسرة باللفظة اي اللفظ الواحد على ما ذكر في المفصل
وتناء اللفظة تخرج الاعلام المركبة وان كان المشهور
المذكور في اكثر كتب النحويين انها كلمات او يقال هذه
الاعلام مركبة صورة ولفظا والمعتبر في الفصاحة انما هو
نفس اللفظ * قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة * اورد
عليه انه لا يلزم من عدم اتصاف الكلمة بالبلاغة عدم
اتصاف المفرد بالمعنى الذي ذكره وهو ما ليس بكلام
وان كان مركبا فالدليل اخص من الدخول واجيب
بانه اذا دبال كلمة ما ليس بكلام كما انه اراد بالمفرد
في ذلك لكن لا يخفى ان اطلاق الكلمة على هذا المعنى
بعيد واما على تقدير ان يفسر الكلام فهنا ما ليس
بكلمة وفرد بالمفرد معنى الكلمة فلا بعدا صلا * قوله
انما هي باعتبار المطابقة * لان بلاغة الكلام مطابقتها
لمقتضى الحال وبلاغة المتكلم ملكة يقتدر بها على
تأليف كلام يلزمه فاما مطابقة معتبرة في كليهما قبل مراد

هذا القائل أن البلاغة عند العرب ليست إلا بالاعتماد
 المذکور فصيح ما ذكره من التعليل لأن حاصله يرجع
 إلى السماع ولا معقراء كما اختاره روح من التعليل
 ويحكي أن يدفع بأن كون البلاغة بهذا الاعتبار
 إنما عرفت بما في الكتب من اخفا لمطابقة في تعريف
 البلاء لغتين ولم ينقل من العرب ذلك أصلاً وهو
 ظاهر * قوله الأخير المشتركة في أمر يعنها * تفسير
 للمختلفة وبيان ما هو مناطها المعنى ولا خفاء في أن
 المراد من أمر يعنها أمر يصلح تعريفاً وبياناً لها وله
 اختصاص بها والآلاف المفهومات العامة نعم المعاني المختلفة
 وإنها مشتركة فيها وقد أورد على بن الحارث فيما
 فعل من قسمة المستثنى أولاً ثم تعريف المقسمين بأنه
 لا حاجة إليه لأن المقسمين مشتركين فيما يصلح تعريفاً
 لهما وهو المذکور بعد الأول وأما كما ذكر صاحب
 اللباب * في قوله وتفسير الفصاحة بالخلوص لا بالخلو من
 تسماع * فإنه ذكر في الشرح أن الفصاحة تنصت هم هي
 كون اللفظ جارياً على القوانين المستندة طعن المستقراء
 كلامهم كثير الاستعمال على ألسنة العرب الموثوق
 بهر بيعهم وما ذكره المصنف من الخلوص لا شك أنه
 ليس من هذا الكون ولا امرأه فاعلم أنه فلا يصح
 تفسير الفصاحة التي هي هذا الكون بما ذكره من

المخلوص فإن ادنى درجات التعريف أن يكون صادقا
 على التعريف وصدق الخالص هذا المخلوص على الكائن
 هذا الكون لا يوجب صدق المخلوص على الكون فإن صدق
 المشتق على المشتق لا يستلزم صدق المأخذ على المأخذ
 كالناطق والكاتب والناطق والكتابة نعم قد يجتمع الصدقان
 كما في الماشي والمتحرك والمشي والتحرك لا يقال
 إذا لم يصدق المخلوص على الكون الذي هو الفضاحة
 لم يصح تعريف الفضاحة بالمخلوص أصلا فكيف يحكم
 بالتسامح لأننا نقول أن الأدباء كثيرًا ما يتبايعون
 في التعريفات ويكتفون بمجرد أن تصور التعريف
 يستلزم تصور التعريف ولا يحافظون على قاعدته المعقولة
 من وجوب كون التعريف محمولا على التعريف مع أن من
 العمل المعقول من تجوز التعريف بالبيان كتعريف
 البيت بالهدراة والخقف وما نقله من ذلك وجه
 صحة التعريف في الجملة لهما قصدا لمبالغة وأدباء
 من المخلوص هو الفضاحة فزيادة تصحيح ولا يتجهد
 عليه أن مثل ذلك لا يلتفت إليه في التعريفات
 لأن الأدباء كثيرًا ما يعتبرون ذلك بل ادنى منه
 هي إبانة التعريفات وقيل وجه التسامح أن الفضاحة
 وجودية والمخلوص ملامية ويتجهد عليه منع ظهورها
 بوجودية ولو سلم فلا شك في صحة رسم الوجود أي

بالاعدادي من غير تمام فيه * قوله تفضل العنقا ص آة *
 في جمع العنقا ص مع افراد المثنى والمرسل لطيفة وهي
 الاشارة الى ان العنقا ص مع كثرتها تغيب في الاخيرين
 مع وحدتهما وقيل العنقا ص بمعنى المذاري اي يستتر
 المذاري في الشعر وينروي في البيت تفضل المذاري
 في مثنى ومرسل المذاري خشبة ذات اطراف يدري
 بها الطعام وينقئ الكدس والمراد في البيت المشطوقى
 التعبير عنه بالمذاري مبالغة لطيفة * قوله من المحموسة
 الرخوة * الحروف المحموسة هي حروف ستشكك
 خصفه والمجهورة ما مداهما والشدة يد حروف
 اجدت طبقك والرخوة ما مداهما وما مد حروف
 لم يرمونا وهذه الحروف تسمى المعتدلة بين الرخوة
 والشدة * قوله على ان هذا القائل فسر الكلام بما
 ليس بكامة * يعني ان مدخلية فصاحة الكلمات في
 فصاحة الكلام على قوله اكثر منها على قول من
 فسر الكلام بالمركب التام واذا كان مدخليتها اكثر
 كان القول بوجود كلام فصيح بدون فصاحة كلماته
 افسد على قوله لان على قول غيرة يوجد كلام فصيح
 في الجملة وهو المركب الناقص بدون فصاحة كلماته
 لانها انما اشترطت في فصاحة الكلام والمركب
 الناقص ليس بكلام * قوله والقياس على الكلام العربي آة *

المذاري

يعني انه اثبت جواز عدم فصاحة كل كلمة من كلام
فصيح بالقياس على جواز عدم عربية كلمة من كلام
عربي فانه وقع في القرآن الذي هو كلام عربي لقوله
تعالى إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا * اي انزلنا القرآن
كلمات غير عربية بل فارسية كالاستبرق والسجيل
اورومية كالقسطاس او هندية كالمشكوة وهذا القماش
فاسد لان وقوع غير العربي ممنوع وما ذكر
من وقوع الاستبرق واخوانه في القرآن لا يوجب
ذلك لان كونها غير عربية ممنوع بل انها جاءت
عربية ايضا فجواز توافق اللغتين كالصابون والتدور
ولو سلم كونها غير عربية فكون القرآن عربيا ممنوع
والضمير في قوله تَعَالَى إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ راجع الى السورة
لا القرآن كما قيل واطلاق القرآن على بعضه شائع
ولو سلم كون القرآن عربيا فمعناه كونه عربي النظم
والا سلوب لا عربي المتن ولا ينافيه كون كلماته غير
عربية ولو سلم انه عربي المتن فذلك باعتبار الاعم
الاغلب لان ما هو غير عربي من كلماته اقل قليل
بالنسبة الى العربي ولا يجوز مثل ذلك في الكلام
الفصيح لان فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام
وعربية الكلمات ليست شرط في عربية الكلام بل
تكفيها عربية اكثر كلماته ولا حد ان يقول المعلوم

من كلامهم ان غمما حة المركب التام أو آخر كعب مطلقا
 ويشترط فيه فصا حة كما قد واما اذا كان حة من افراد
 الكلام ميمامة بنا سم كالسورة أو القرآن مثلا فلم يعلم
 الله تشترط في فصا حة مثل هذا الكلام فصا حة كل
 كلاما وكلمة منه ففي اشتراط فصا حة قوله تع آلم
 أهت سوا اهتير كلاما لان اخذ مع ضميره أو لا ان
 لم يؤخذ معه هي فصا حة السورة أو القرآن كما مثل
 واشترط فصا حة الكلمات في فصا حة الكلام لا يوجب
 ذلك الاشتراط * قوله فمجرد اشتغال القرآن هل
 كلام غير فصيح آه * يعني ان لم يلزم خروج السورة
 عن الفصاحة اشتغال القرآن هل كلام غير فصيح لازم
 البتة أما اذا احتير آلم أهتير كلاما فظاهر واما اذا
 لم يعتبر علان محم فصا حة فوجب عدم فصا حة الكلام
 الذي هو مجزوء لا اشتراط فصا حة الكلمات في فصا حة
 الكلام ووجه قوله بل كلمة غير فصحة مع ان ذلك
 خصا حة الكلام لازم جز ما ان اللازم ان يترك اعطى
 فقد يترك فصا حة الكلام وعلی تقلد ذلك فصا حة
 الكلمة أو ان كان عند المستلزم ما لا يؤول فاشارة الى ان
 كلام من اللانمين مستعمل بالفساد من غير احتياج الى
 ملا حظا مستلزام احد هما الآخر ولما كان كون
 استعمال القرآن هل كلمة غير فصحة مستلزم بالفساد

اظهر في ابطال كلام هذا القائل قال بل كلمة غير
 فصيحة * قوله مما يقود الى * اي يجهل ويحجز الى نسبة
 الجهل والعجز لان اشتغالها على غير الفصيح اما لعدم
 هامة تعالى والله غير فصيح ايمان الفصيح اولى (بالاختيار)
 من غير الفصيح فيلزم الجهل واما لعدم قدرته تعالى امراد
 الفصيح يدل غير الفصيح فيلزم العجز لا يقال القسم
 الثالث محتمل وهو ان يكون تعالى قادرا على امراد
 الفصيح بدلا عن غير هو علما بعدم فصاحتهم وبان الفصيح
 من حيث هو فصيح وان كان اولى لكن لم يورد لحكمة
 له تعالى في ذلك لانا نقول ظاهرنا لا حكمة في ذلك
 لان القرآن انما اتى به معجزة وتصديقا للرسول هم
 والاعجاز انما هو بالبالغة والفصاحة على الصحيح
 فان قلت غاية الامر ان الثالث ايضا باطل لكونه سفها
 وخرجا عن الحكمة فلم لم يتعرض له ولم يقل الى
 نسبة الجهل او العجز او السفه قلت لما كان السفه نتيجة
 الجهل فمستند دخل في نسبته * قوله اي مدققا
 مطولا * موافق لما في الصحيح ان جِدَّة الحاجبين
 وطول وزججت امراة حاجبها اي دقت وطولته
 والمفرد كور في الاساس ان الزجج دقة الحاجب
 واما سيقون الله وهاجبتان جج و ججت حاجبها وربما
 يستدل على اعتبار معنى الاستقواس بقول حبان

في مدح النبي صلعم * بعينين دُججا وِين من تحت
 حاجب * ازج كمشق النون من خطّ كاتب * فان
 التشبيه بـمشق النون انما يحسن باعتبار معنى الاستقواس
 وفيه انه انما يتم لو كان قوله كمشق النون بيانا لقوله
 ازج وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون لبيان اتصاف
 الحاجب بالاستقواس بعد بيان اتصافه بالدقة والطول
 بقوله ازج وترك العطف في قوله كـمـشـق النون
 ربما يدفع المناقشة * قوله اي كالسيف السريجي او
 كالسراج اهـ * لابد لهذا التخريج من ان ينطبق على قاعدتهم
 ويمكن توجيهه بان التفعيل يجيء بمعنى النسبة الى
 اصله كـمـتـمـ والمـنـزـرـاي المنسوب الى تميم والمنسوب
 الى نزار فالسراج بمعنى المنسوب الى السريجي والسراج
 اي بالمشابهة فالسراج اسم مفعول من سرجته بمعنى
 نسجته الى السريجي او السراج كـمـتـمـ والمـنـزـر من
 تمته ونزرتة بمعنى نسجته وقوله كالسيف السريجي
 او كالسراج يكون بيا نا لحاصل المعنى هذا توجيه
 التخريج اما وجه بعده فهو انه لا يتبادر من نسجته
 الى السراج او السريجي معنى مشابها له وايضا
 الغالب الشائع ان يكون المنسوب اليه مصدر ثلاثي
 هذا الفعل نحو فسقته وكفرته اي نسجته الى الفساق
 والكفر وانما ليس كذلك وانما التوجيه بالثمة من قبيل

قَوْسُ الرَّجُلِ أَيُّ صَارَ كَالْقَوْسِ فَالْمَسْرَجُ بِمَعْنَى الصَّائِرِ كَالسَّرِجِيِّ
 أَوْ كَالسَّرَاجِ أَوْ بَأَنَّهُ مِنْ هَوْنِ الرَّجُلِ إِذَا صَارَ هَوَانًا فَالْمَسْرَجُ
 بِمَعْنَى الصَّائِرِ هَرَجِيًّا أَوْ سَرَّاجًا عَلَى مَعْنَى التَّشْبِيهِ أَيِ
 مِثْلِهِ أَوْ بَأَنَّهُ مِنْ وَرَقَتِ الشَّجَرَةِ أَيِ صَارَتْ ذَاتَ أَوْرَاقٍ
 فَالْمَسْرَجُ بِمَعْنَى الصَّائِرِ ذَا سَرَّاجٍ وَهَذَا يَخْتَصُّ بِالتَّخْرِيجِ
 الْآخِرِ فَيَجْرُ دُحْلَى الْكُلِّ أَنَّهُ إِنَّمَا يَسْتَقِمُّ لَوْ كَانَ الْمَسْرَجُ
 بِكَسْرِ الرَّاءِ لَكُنْهُ بِفَتْحِهَا * قَوْلُهُ فَإِنْ فَلِمَ لَمْ يَجْعَلُوهُ اسْمَ
 مَفْعُولٍ آه * يُمْكِنُ تَقْرِيرُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنَّهُمْ لَمَّا حَكَمُوا
 بِغَرَابَةِ مَسْرَجٍ حَكَمُوا بِأَنَّهُ لَيْسَ اسْمُ مَفْعُولٍ مِنْهُ لِأَنَّهُ كَوْنُهُ اسْمُ
 مَفْعُولٍ مِنْهُ يُخْرِجُهُ مِنَ الْغَرَابَةِ بِنَاءً عَلَى أَنَّ سَرَّاجَ اللَّهِ وَجْهَهُ
 لَوْ سَ غَرِيبًا (فَلِمَ لَمْ يَجْعَلُوهُ اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْهُ لِيُخْرِجَهُ
 مِنَ الْغَرَابَةِ) وَفِيهِ أَنَّهُ لَا مِخَافَةَ بَيْنِ غَرَابَةِ مَسْرَجٍ وَكَوْنِهِ اسْمُ
 مَفْعُولٍ مِنْ سَرَّاجٍ وَعَدَمَ غَرَابَةِ سَرَّاجِ اللَّهِ وَجْهَهُ مِمَّنْوعٍ وَقَدْ
 جَعَلَ رَحْمَتِي شَرْحَ الْمَفْتَاحِ مَسْرَجًا اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْ سَرَّاجٍ
 وَغَرِيبًا وَقَدْ ذَكَرْنَا وَجْهَ دَفْعِهِ فِي الْحَاشِيَةِ وَثَانِيَهُمَا أَنَّهُمْ
 ذَكَرُوا فِي تَخْرِيجِهِ وَجْهَيْنِ وَكَوْنُهُ اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْ
 سَرَّاجِ اللَّهِ وَجْهَهُ وَجْهٌ ثَالِثٌ فَلِمَ لَمْ يَذْكُرُوهُ وَفِيهِ أَنَّ الْجَوَابَ
 الثَّانِي مِنَ السُّؤَالِ وَهُوَ قَوْلُهُ أَوْ يَكُونُ مِنْ بَابِ الْغَرَابَةِ
 يَأْتِي ذَلِكَ وَإِضَاقُ ذِكْرِنَا أَنَّ وَجْهَ تَخْرِيجِ مَسْرَجٍ مِنْ
 السَّرَّاجِ أَنَّهُ اسْمُ مَفْعُولٍ مِنْ سَرَّاجَتِهِ أَيِ نَسَبَتِهِ إِلَى السَّرَّاجِ
 بِالْمِشَابَهَةِ وَقَوْلُهُ كَالسَّرَّاجِ بِهِ أَنَّ لِحَاصِلَ الْمَعْنَى وَيُمْكِنُ

دفع هذا ثم انه اجاب عن السؤال بوجهين الاول
انه يحتمل ان يكون سرج الله وجهه مولد امستحدا ثا
من السراج وفي تفريره وجوه احد هاندا اذا كان
مولدا احاد ثا بعد حكمهم بالغراية فقد صح حكمهم بها
لانه لم يوجد حال الحكم حتى لا يصح الحكم بغاء هاندا
جعل اسم مفعول من سرج بالغراية وفيه ان الظان
الحكم بالغراية ليس سابقا على توليد سرج الله وجهه فان
الاول من ائمة المعاني والثاني من ائمة اللغة والثاني
انه اذا كان مولدا امستحدا ثالا يفيد جعل مسرج اسم
مفعول منه خر وجهه عن الغراية لان المولد غريب
وفيه انه لا يبقى من وجهي الجواب فرق يعتد به
والثالث انه اذا كان مولدا لم يصح جعل مسرج اسم
مفعول منه لانه لغة اصلية ولا يخفى ما فيه والوجه
الثاني من الجواب ان سرج الله ايضا غريب فلا يفيد جعل
مسرج اسم مفعول منه خر وجهه عن الغراية وفيه انه
اذا كان مولدا كان غريبا فلا يحسن ايقاع الغراية في
مقابلة التوليد وايضا قد سبق ان هذا الجواب لا يستقيم
على التقرير الثاني للسؤال هذا تقرير الجواب على
اول وجهي تقرير السؤال واما على الوجه الثاني فلا
يصح ثاني وجهي الجواب اصلا وكذا الثاني وجوه
تقرير الوجه الاول من وجهي الجواب ولما كان في

هذه المسخخة من الشبهة والمناقشات وإن أمكن دفع بعضها غير ما إلى قوله قلت هو أيضاً من هذا القبيل أن مأخوذاً يعني أن سراج الله من قبيل الغريب أن مأخوذاً من السراج كالمسرج فلا يفيد جعله اسم مفعول منه خروجه من الغرابة * قوله ثم استعير لكل واضح معروف * اقتصر على معنى الاشتهار وذكر ربح في شرح الكشاف أنه استعارة للشرف والاشتهار فكانه نظر إلى أن وصف اللقب بالشرف ليس له كثر معنى وليس هناك * قوله إنما هي من جهة الغرابة * أن أراد أن الغرابة مشتملة عليها كما قال في الشرح لأن الكراهة داخلية تحت الغرابة فكذا ذلك اللفظ لغرابته المشتملة عليها م ك ه ف ولم يذكر في تفسير الوحشة ما يدل على الكراهة وأن أراد أن الكراهة بسبب الغرابة ومن جهتها يلزم أن يكون كل غريب كريهاً وهو مـ ولو سلم فمراد صاحب القيل أحد الأمرين إما أن الخلوص من الكراهة داخل في مفهوم فصاحة المفرد فلا بد من ذكره في تعريفها وإما أن الكراهة تُخلل بالفصاحة فلا بد في تعريفها من ذكر الخلوص من الكراهة والآن لم يكن التعريف مانعاً ولا يندفع شيء منهما بما ذكره ربح من أن الكراهة بسبب الغرابة إنما الأول فلا بد أن يلزم من احتياجها لتفاء

أذ هو مأخوذاً
أذ هو

الكراهة

المسبب الخاص في مفهوم اعتباراً انتفاء مسببه فيه وأما
 الثاني فلا بد لا يلزم من انتفاء السبب الخاص انتفاء
 المسبب لجواز أن يشتمل الشيء بأسباب شتى ولا أن
 المسبب ملزوم والمسبب لازم ولا يلزم من انتفاء الملزوم
 انتفاء اللازم لجواز أن يكون اللازم أهم وأو ذكر
 روح ما يدل على أن الكراهة سبب للغراية بالدفع الثاني
 لأن انتفاء المسبب يوجب انتفاء السبب مطلقاً *
 قوله وقيل لأن الكراهة * إشارة إلى ما ذكره الخليلي
 وحاصله أن الكراهة في السمع إما أن ترجع إلى النعم
 لا إلى نفس اللفظ وإما أن ترجع إلى نفس اللفظ لغرايته
 لو أمّا أن ترجع إلى نفسه لا شتماً له على تركيب يتنقّر
 الطبع هذه فعلى الأول لا خفاء أن ذكر الكراهة مستبعد
 عنه وكذا على الثاني لأن قيد الغراية يعطي معنى واحداً
 على الثالث فلا بد من ذكرها لأنه لا بد أن يذكّر
 في تعريضها لفصاحة الخلوص من الاشتغال المذمور
 لا خلا له بالفصاحة جز ما وإذا أمرت ذلك صرفت
 به لا يتجه عليه نظر وزج إن أراد به أنه قد تكون
 الكراهة في بعض الألفاظ ثابتة مع قطع النظر عن
 النعم لأن الخليلي لم يعكّر ذلك بل أثبتته حيث ذكر
 أن الكراهة قد تكون للغراية وللإشتمال والله أكبر
 لا النعم وأن أراد به أن الكراهة حيثما كانت تكون

ثابتة مع قطع النظر عن النعم وإنما ذكر لفظ الجرشي
على سبيل التمثيل فاثباته مشكك * قوله حال من
الضمير في خلوصه * فيكون المغيث بهذه الحال هو
الخلوص لكونه العامل في ذي الحال فيتوجه
عليه أنه لا يستقيم به الاحتراز من مثل زيد اجلل
بل يلزم ان يكون مثله كلاما مقصبا لانه يصدق عليه
انه خالص من الامور المذكورة حال فصاحته كلماته
وهي ان يقال زيد اجلل كما يقال عدالة الرجل
ان ينتهي من المسهمات حال اختياره فاذا ارتكبه
شيئا منها في حال اضطراره لا يسقط عنه التهمة بل يكون
ذلك لانه يصدق عليه انه معتد منها حال الاختيار
وان ارتكبها حال الاضطرار فلا يقدح الارتكاب
بالاضطرار في صدق الانتفاء في حال الاختيار فكذا
ههنا لا يقدح عدم الخلوص في حال عدم فصاحته
الكلمات وهي ان يقال زيد اجلل في صدق الخلوص في
حال فصاحته وهي ان يقال زيد اجلل والجواب انه انما
يصدق عليه لو كان لقولنا زيد اجلل حال فصاحته
الكلمات وهو ممتلئ بل هذه الحال انما هي لقولنا زيد
اجلل وهو غير قولنا زيد اجلل فلم يثبت كلام واحد له
بحال فصاحته الكلمات وحال عدمها يستقيم ما ذكرت
كما وجد شخص واحد له حالان حال الاختيار وحال

الا ضطرار فاستقام ما ذكرته فيه * قوله لانه ح
 يكون قيداً للتناظر * لانه العامل في ذي الحال اهنى
 الكلمات فيكون قيد اللحنفي لانه اعتبر في الفصاحة
 المخلص منه فلا يكون قيداً للخلوص حتى يكون قيداً
 للمخفي واذا كان قيد اللحنفي يكون النفي داخل على كلام
 فيه تقييد فيكون النفي راجعاً الى القيد على ما هو المقرر
 عندهم من رجوع النفي الداخل على المقيد الى قيد
 فيلزم ان يكون المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة
 الكلمات مع وجود التناظر لا انتفاء التناظر مع وجود
 الفصاحة وهو عكس كلي للمقيد ولشئ ننزل من ذلك فلا
 اقل من ان يصدق التعريف على صورة وجود التناظر
 مع انتفاء فصاحة الكلمات ولذا قال رح ويلزم ان
 يكون الكلام المشتمل على تناظر الكلمات الغير الفصيحة
 فصيحاً لان هذا لا يتم البتة سواء اقتصر على ان الاصل
 رجوع النفي الى القيد او ضم اليه حد يث التنازل لان
 اللازم على الاول ان يكون هذا الكلام هو الفصيح
 لا غير وعلى الثاني ان يكون فصيحاً وان كان غيره
 ايضا فصيحاً فكونه فصيحاً قد رُمِيت بينهما ثابت
 على تقد ير كل منهما فما ذكره ههنا اولى مما وقع في
 الشرح من انه يلزم ان يكون الكلام المشتمل على
 الكلمات الغير الفصيحة متمازراً ثابتاً ولا فصيحاً لانه

النما يستقيم على تقدير التنزل وإن كان يمكن توجيهه
 بأنه أراد أن يبين غاية فساد هذا القول قد كثر أنه
 يصدق التعريف على صنفين من الكلام لا يصدق المعرّف
 على شيء منهما فلحصول هذا المقصود بنى الكلام
 على التنزل اكنك خبير بان الفساد في عدم
 صدق التعريف على شيء من افراد المعرف اكثر
 منه في صدقه على المعرف وعلى غيره وإن كان
 الغير الصادق عليه التعريف في الثاني اكثر
 منه في الاول * فان قلت اذا اخل التنازع الفصاحة
 كما يدل عليه التعريف على ما ذكره هنا فلأن يخل
 التنازع مع عدم الفصاحة اولى * قلت لا يلتفت الى
 مثل ذلك في باب التعريف فانه يكفي في فساد التعريف
 صدقه على غير المعرف سيما اذا كان صادقا على
 الغير فقط دون شيء من افراد المعرف كما في ما نحن
 فيه على تقدير الاقتصار على الاصل المذكور على
 انه على تقدير التنزل يصدق التعريف على صنفين
 من الكلام ليس شيء منهما من افراد المعرف وحده
 الاولى انما يستقيم بالنسبة الى احد هما ويدفع
 الفساد الناشئ من صدق التعريف عليه فقط دون الناشئ
 من صدقه على الآخر كما بينا في الحاشية * قوله
 المشهور بين الجمهور * فلا يدفع الضعف تجريزوني

غير المشهور فان الاضمار قبل الذكر على الوجه
 المذكور في نحو ضَرَبَ غُلَامُهُ زَيْدًا يوجب الضعف
 وان جوزه البعض كالاخفش وابن جنِّي * قوله لفظا
 ومعنى وحكما * الذكر اللفظي ان يكون المرحع
 ملفوظا به صريحا قبل الضمير سواء كان مذكورا قبله
 لفظا ومعنى نحو ضَرَبَ زَيْدٌ غُلَامَهُ فان زيدا مذكور
 قبل ضميره لفظا ومعنى او لا نحو ضرب زيدا غلامه
 فان زيدا وان كان مذكورا قبل ضميره صريحا
 لكنه مذكور معنى بعده لان رتبة الفاعل المتقدم
 على المفعول والذكر المعنوي ان لا يكون مصرحا
 به لكن يكون هناك ما يقتضي ذكره مقدما معنى ككون
 رتبة الفاعل المتقدم على المفعول نحو ضرب غلامه
 زيد فان ذلك يقتضي كون زيد مذكورا قبل الضمير
 معنى وككون رتبة المفعول الاول المتقدم على الثاني
 نحو اطعمت درهما زيدا او كمتضمن الكلام السابق
 للمرجع نحو قوله تعالى اهدوا لواءكم لبرهانهم
 فان الفعل متضمن لمصدره وكاستلزام الكلام السابق
 لذكر المرحع استلزام ما قريبا كقوله تعالى ولا يؤيه * اي
 المورث فان الكلام السابق في بيان المورث وان
 يدل على المورث او بعيدا كقوله تعالى حتى توارث
 بالحيات * اي الغنم فان ذكر العشي سابقا يدل على

الشمس ونحو ذلك مما يوجب كونه مذكورا معنئ
والفكر الحكمي ان لا يكون مصرحاً به ولا يكون شيء
من سياق الكلام او سباقه مقتضياً لذكره معنئ الا ان
حكم الواضع بان مفسر الضمير وما يصلح مرجعاً له
يلزم ان يتقدمه يقتضي ذكره (مقدم ما) حكماً وذلك
لانه انما خولف مقتضى حكم الواضع لا غرض يجي
ببإيهام في وضع المضمير موضع المظهر فالمرجع المؤخر
لغرض مقدم حكماً كما ان المحدث وف لعله في حكم
الثابت فظهر بما ذكرنا ان قوله لفظاً ومعنئاً وحكماً
متعلق بالذكر وبيان لا قسامه ولك ان تجعله متعلقاً
بالاضمار بمعنئ كون الاضمار قبل الذكر اي تقدم المضمير
على الذكر فيكون بياناً لا قسامه اي تقدم المضمير على
ذكر المرجع وتأخر المرجع عنه لفظي ومعنوي وحكمي
والمشهور جعلها اقسماً ما تقدم المرجع والامر فيه سهل فان
احدهما يعلم بالمقايضة الى الآخر وما وقع في الشرح من
الاقتصار على اللفظ والمعنى دون ذكر الحكم فمبني
على انه اراد بالمعنوي ما يتناول الحكمي لان المراد
بالمعنى ما يقابل اللفظ حكماً كان او لا * قوله والواو في
والوري للحال * اثره على كونها للعطف على المستكن
في أمده لوجه الوجود الفصل فيكون المعنى امده
ويمدح الوري لوجه احد ما حسن المقابلة بقوله ملته

ملته وحدي فان قوله وحدي في مقابلة قوله والورى
 معي وقد جعل حائلا وقيد اللوم الذي قبل بالمدح
 فينبغي ان يكون قوله والورى معي ايضا حائلا وقيدا
 للمدح رهاية للتطبيع بين المتقابلين والثاني انه
 على تقدير العطف يكون مدح الورى جزاء مدح الشاعر
 وموقفا عليه ولا يخفى انه قد صرف في بيان المدح
 بالنسبة الى ما اذا لم يدل الكلام على التوقف كما
 في تقدير الحالية والثالث انه يلزم على تقدير العطف
 استدراك قوله معي (فانه لا يبقى فائدة يعتد بها)
 والرابع انه يلزم على تقدير العطف اتحاد الشرط
 والجزاء فان المعطوف على الجزاء جزاء على حدة
 كالمعطوف عليه ومعلوم ان المعطوف عليه عين الشرط
 واما على تقدير الحالية فالشرط هو مدح الشاعر مطلقا
 والجزاء مدحه مقيدا بالاحال المذكورة ويمكن دفع
 الاخيرين بان المعية تدل على عدم تراخي مدحهم
 عن مدحه وانه معنى مطلوب ويعتبر العطف اولا لازم
التعليق بالشرط فج يكون المجموع جزاء * قوله نعم
 مقابلة المدح باللوم * ربما يعتد بعضها بانه اشار بذلك
 الى ان ذمه لا ينبغي ان يخطر ببال ما قل ولو على
 سبيل الشرطية والتعليق بل لودعا داع فانما يفرض
 بومه دون ذمه وفي استعمال متي الدالة على الكلية

في المدح والذم الخالية عن هذه الدلالة في اللوم بل
 هي في قوة سور الجزئية لطافة حيث أشار إلى أنه
 يضيح صدره ولا ينطلق لسانه بما يدل على الكلية في
 اللوم وإن كان فيه لطافة (و) لأن تعليق توحده
 باللوم على لومه المشعر بعلية اللوم له يفيد فائدة
الكلمة المبني عليها اللطافة المتأخرة * قوله
تأخر كل المتنافر * أي أن فيه تنافرا كاملا ولا يلزم
أن لا يكون تنافرا أكمل منه لدينا في ما سبق أن الثاني
 دون المتناهي ولا أن يكون أحدا من موجبي للتنافر
 في الجملة واجتماهما لكما له حتى يلزم عدم فصاحة
 نحو فسبحته مع وقوعه في القرآن بل اللازم أن اجتماع
 الأمرين سبب للتنافر القوي الكامل ويجوز أن لا يكون
 واحد منهما موجبا للتنافر أصلا وإضا في قوله نافر
 كل التنافر إشارة إلى أن التنافر ههنا بمعنى الخفرة
 لا بالمعنى الاصطلاحي حتى يلزم ما ذكره وفائدة
 التعبير به منها الدلالة على الكمال لأن الفعل إذا
 شارك فيه ألفا علان يجي كاملا * قوله قيل ذكر ضعف
 التأليف يعني من ذكر التعقيد اللفظي * لأنه لا يكون
 إلا لضعف التأليف فالخلوص عن الضعف يوجب الخاوص
 عنه أعلم أن الخلق الي اهترض بان ذكر أحد الأمرين
 من الضعف والتعقيد اللفظي يعني من ذكر الآخر أما

اغناء الضعف فلما سبق وأما اغناء التعقيد فلانه لازم
 المضعف لان التاليف اذا لم يوافق القانون اوجب
 صعوبة في الفهم لا محالة والخلوص عن اللزوم يوجب
 الخلوص عن الملزوم فإن قصد ربح بما ذكره دفع اعتراضه
 لم يحسن الاقتصار على بعض السؤال وأن كان الاقتصار
 بناء على ان ما ذكره لا يدفع السؤال بتمامه لانه
 انما يدفع اغناء ذكر الضعف عن ذكر التعقيد ولا يدفع
 العكس ودفعه ان يقال لانم ان كل ضعف يوجب تعقيدا
 فان مثل جاءني احمد بالتفويض مشتمل على الضعف
 دون التعقيد * قوله للخلل في انتقال الذهن * اما
 ان يراد الخلل الواقع للمتكلم اوللما مع فعلى الاول
 لا يصح تعليل الخلل بايراد اللوازم وعلى الثاني
 لا يصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل اذا الامر بالعكس
 فيهما ويمكن ان يراد الاول على ما يناسب قرينته
 وهو الخلل الواقع في النظم وتعليله بالايثار باعتبار
 معنى العلم والظهور اي يعرف الخلل ويظهر بالايثار
 وأن يراد الثاني وتعليل عدم ظهور الدلالة باعتبار
 معنى العلم والظهور * قوله وذلك بسبب ايراد
 اللوازم * قد يفهم منه انه السبب في التعقيد لا غير
 ويوجه بانه اذا حصل التعقيد بسبب أن قصد باللفظ
 بما ليس من لوازم معناه يكون ذلك دأخلا في ضعف

فدفعه
 * التعقيد المعنوي *
 الخلل واقع

العاليف والآوجه انه انما خُصَّ الايراد بالذكر لان
 القسم الآخر وهو ان يراد باللفظ ما ليس من لوازمه
 اقل قليل سيما في كلام يعتد به ثم ان اريد باللوازم
 والوسائط معنى الجنس على ما عليه ائمة الاصول ان
 لام الجنس يبطل الجمعية الى الجنسية فلا خفاء وان
 اريد معنى الجمع فظا انه لا يصح اعتباره بالانظر الى
 كل مادة فلا بد من اعتباره بالانظر الى الموادف كفى
 في كل مادة وجود لازم بعيد وعلى التقديرين فالظن
 انه يلزم تكثر الوسايط في كل مادة ووجهه ان يراد
 بالكثيرة ان تكون فوق الواحد فاللازم وجود لازم
 بعيد مفتقر الى واسطتين او اكثر في كل مادة * قوله
 ما طلب بعد الدار معكم لتقر بها * في ذكر السين
 وايضا فة البعد الى الدار مع اضافة القرب الى ذوات
 المخاطبين لطائف حيث اشار بذكر السين الى ان
 طلب البعد وان كان يتوصل به الى مقصود عظيم وهو
 ١ لقرب لكن لما كان في نفسه طلبا للبعد الذي هو اشد
 من الرديء واسوء من السوء سوف الاقتحام في مهلكة
 ارتكابه واخر التورط في ورطة التزامه هذا ان حمل السين
 على موضوعة وان حملته على مجرد التاكيد فاللطفة
 باعتبار اختيار العبارة الدالة على الاستقبال وضعاً
 ورمزاً باضافة البعد الى الدار والقرب الى ذواتهم الى

انه ان تعلق غرض بطلب البعد فالعاشق لا يطلبه لانه بعد
 بعد نفسه محالاً فكيف يطلبه بل يطلب بعد مكانه ومطلوب
 المحب انما هو قرب ذات المحبوب لا قرب داره ومكانه *
 قوله هو الصحيح * اما لانه ثبت عند النقل الصحيح
 واما لان الصحيح عند في معنى البيت ما ذكره الشيخ
 وهو مبني على الرفع * قوله لكنه خطأ * كانه اراد
 بالخطأ ما بعد خطأ ويكون في حكمه عند البلغاء
 والا فله وجه ظاهر من الصحة كما ذكر في الشرح انه
 يستعمل المجمود في مطلق خلوا العين مجازاً استعماً لا
 للمقيد في المطلق ثم يكفى بالمطلق من السرور * قوله
 طيب نفساً * صيغة المتكلم من طاب يطيب ونفساً
 تميز ولا يحسن ان يجعل صيغة المتكلم من طيب يطيب
 ونفساً مفعولاً به قيل الظن من كلام الشيخ انه جعل
 طلب البعد مجازاً من لازمه وهو طيب النفس به وجعل
 سكب الدموع مجازاً من سببه وهو الحزن والا وجه
 انه لا حاجة الى التجوز في سكب الدموع بل ما ذكره
 تقرير للمعنى وبيان لسبب السكب * قوله والمقوم
 ههنا كلام فاسد * وهو ما ذكرنا في معنى البيت ان
 مادة الزمان والاخوان الايمان بنقيض المطلوب
 وخلاف المقصـ فطلب الشاعر البعد ليحصل نقيضه وهو
 القرب وطلب الحزن ليحصل نقيضه وهو السرور

ووجه فساد ان الزمان والاخوان انما يأتي بما هو
 نقىض المطلوب في الواقع لا بما يظهر انه مطاوبه وليس
 به و ربما يدفع الفساد بان من طرافة الشعراء انهم
 يعتمدون طلب شيء يكون مطلوب بهم خلافة تسببها
 الى حصوله لما اشتهر ان الزمان يأتي بخلاف المطا
 وهذا من الامور الخطا بية التي يأتي بها الشعراء الطرفاء
 ولا يقدح فيه امثال هذه المفاقشات وقد جاء بذلك
 صريحاً ابو الحسن الباخري فقال (شعر) ولكم
 تمنيت الفراق مغالطاً ، واحتلت في استئثار غرس
 وادادي ، وعلمعت منها في الوصال لانها ، تبني الامور
 على خلاف مرادي * قوله كانه تجري في الماء * يشعربان
 اطلاق السبوح على الفرس على سبيل الاستعارة على
 ما ذكر في الأساس ومن المجاز قرس سابع وسبوح
 ووجه ان السابع والسبوح من سبج في الماء فان اعتبر
 موصوف السبوح في البيت هو الفرس على تشبيه سيرها
 في البر بسباحتها في البحر في سرعة السير مع عدم
 انعاب الراكب يكون السبوح استعارة تبعية وان
 اعتبر الموصوف غير الفرس على تشبيه الفرس بشخص
 سابع في الماء يكون استعارة اصلية مصرحة ولا يخفى
 ما في ايثار السبوح على السابح من لطف المبالغة وما
 في ذكر الاسعاد في الغمرة مع السبوح من الملائمة

فان الغمرة في الاصل ما يغمرك من الماء ولا ينجي
 من ابتلي بها الا السايح والاراد بالغمرة ههنا مطلق
 الشدة استعمالا للمقييد في المطلق * قوله ولا يخفى
 انه لا يحصل كثرة بذكره ثالثا * لان التكرار لما
 كان هو الذكر مرة بعد اخرى فاما ان يراد به مجموع
 الذكرين والذكر الآخر وعلى الاول لا يتحقق
 بتشليث الذكر تعدد التكرار فضلا عن كثرة وعلى
 الثاني لا يتحقق كثرة بالتشليث وان تحقق تعدد
 لان الطاء لا يتحقق الكثرة بمجرد التعدد بل
 يحتاج الى زيادة عليه فلا بد من تبيع الذكر لا اقل
 حتى يتحقق ثلث تكريرات وقد يجاب عن هذا
 الايراد بوجهين آخرين احدهما ان قوله كثرة التكرار
 ليس من اضافة المصدر الى الفاعل بل من اضافة المسبب
 الى سببه وفاعل المصدر هو الذكر اي كثرة الذكر
 بسبب التكرار والثاني انه بالذكر ثالثا يحصل تكرار
 احدهما بالنسبة الى الذكر ثانيا والآخر بالنسبة
 الى الذكر اولاً وقد حصل بالذكر ثانيا تكرر واحد
 فالمجموع ثلث تكريرات * قوله والجندل ارض
 ذات حجارة * يخالف ما في الصحاح الجندل بسكون
 النون وفتح الدال الحجارة والجندل بفتح النون
 وكسر الدال الموضع الذي فيه الحجارة ولا يبعد

ان يوفقى بان ما ذكره ربح بيان للمراد ههنا فانه اريد
 باسم الحجارة ههنا موضعها * قوله وفساد ذلك مما
 يشهد به العقل والنقل * اما العقل فما نقل من الصحاح
 واما العقل فلان الما سب ان يكون داعى الامر بالتصويت
 سماع غير المصوت له لا سماع المصوت لصوت الغير
 ويخالفه انه انما يكون كذلك اذا كان الغرض من التصويت
 سماع الصوت اما اذا كان اظهار النشاط والخبور كالبلابل
 فتترجم بمشاهدة الانوار وملاحظة الاوراد فلا ور بما
 يؤيد انه لم يقتصر فى داعى الامر بالتصويت على
 السماع بل ضم اليه الرؤية بل قدّمها وغاية ما يمكن
 ان يقال معنى شهادة العقل بفساده انه يحكم بفساده وتوجيه
 يخالفه. العقل وعنده من دقة * قوله والا فلا يخل
 بالفصاحة * قيل ردّ ربح فى المشرح توجيه النظر فى
 المقييل المذكور فى فصاحة المفرد بان الكراهة فى السمع
 ان ادّت الى الثقل دخلت تحت التعاقر والا فلا يخل
 بالفصاحة وعثر ربح ضعف هذا التوجيه ظاهراً والظاهر
 ان ضعفه لو ردد المنع على قوله والا فلا يخل بالفصاحة
 وانه وارد ههنا ايضا والجواب بان لاجهة لا خلال
 كثرة التكرار وتتابع الاضافات الا ما يلزمهما من
 الثقل بخلاف الكراهة فى السمع فانها تناسب الا خلال
 وتصلح سببا له من غير ملاحظة لما يلزمها من الثقل

لان الفصحاء كما يحتزنون مما يشغل على اللسان
 فكذلك اعماء يشغل على السمع * قوله راسخة في النفس *
 احتراز عن الحال فانه كيفية في النفس غير راسخة
 * فيها قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير * اولى
 من المشهور وهو لا يوجب تصور تصور امر خارج عنه
 لانه يخرج من الحد الكيفيات التي يتعصي تصورها
 تصور غير ما كالعلم والقدرة والاستقامة ونحوها فان
 تصوراتها موجهة لتصورات متعلقة بها لكن لا تتوقف
 عليها توقف المعلول على علته كما في الامراض
 النسبية فعلى المشهور لا يبقى الحد جامعاً بخلاف ما
 ذكره خرج فهو اولى من هذا الوجه اكن يرد عليه
 الكيفية المركبة لتوقف تصورها على تصور الاجزاء
 وكذلك الكيفية النظرية لتوقف تصورها على تصور
 القول لشارح فلا يبقى الحد جامعاً ولا يرد ذلك على
 المشهور * قوله اشعار بانه او عبر من المقصود آه *
 قد يفهم منه انه لو لم يذكر الملكة في التعريف يلزم
 ان يكون هذا المعبر فصيحاً وليس كذلك لانه ان اراد
 التعبير من مقصوده في الجملة فظاهر ان كون اللام
 في المقصود لا يستغراقه في ذلك وان اراد التعبير
 من كل ما يدخل تحت قصده على ما هو معنى الاستغراق
 العرفي فالظاهر لا يتحقق بدون الرسوخ فقوله

ما لم يكن راسخاً فيه محل تأمل ويمكن دفعه بان ليس
 قصده الا ان ذكر الملكة يشعر بما ذكر ولا ريب في
 استقامة هذا الاشعار وما ان في التعريف ما يوجب
 عدم فصاحة هذا المعبّر فغير قاصح في ذلك واما
 قوله ملكة احترأ عن تعبير هذا المعبّر لتوجه ما ذكرنا
 على انه اوقال كك لا مكن الدفع ايضا كما بينا في
 الحاشية * قوله الى ان يعتبر * اشعار بان الحال انما
 تقتضي اعتبار تلك الخصوصية وقد عرفت ان مقتضى
 نفس الكلام وانما يقتضيه امر آخر من قصد افادة
 فائدة الخبر او لازمها او غيرهما وقد صرح رح بك
 في شرح المفتاح حيث قال لما كانت المطابقة انما تتحقق
 بتلك الخصوصية وكان اقتضاء اصل الكلام ثابتاً وانما
 اثر الانكار في اقتضاء تلك الخصوصية شاع اطلاق
 مقتضى الحال على تلك الخصوصية انتهى كلامه لا يقال
 فمقتضى الحال انما هو نفس الخصوصية لا اعتبارها
 كما يشعر به قوله الى ان يعتبر لا نأقول ليس المقتضى
 هو الخصوصية على اي وجه وجدت في الكلام بل اذا
 كانت مقرونة باقصد والاعتبار وكفاك شاهداً على
 ذلك تخطئة علي كرم الله وجهه من قال من المتوفي
 على لفظ اسم الفاعل مع انه رضى قرأ قوله تعالى
وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِكَ على ما المعلوم فاذا كان

إلا اعتبار مدخل عظيم في مقتضى الحال بالآخ في
 اشتراطه فجعل المقتضى نفس الاعتبار مع أن فيه نوع
 تمهيد لما سذكر أن المقتضى هو الاعتبار المناسب
 وإنما قال مع الكلام مع أن الخصوصية إنما هي في
 الكلام لأنه قيد الكلام بكونه مؤدياً لا أصل المراد
 ولا شك أن الخصوصية خارجة عنه مصاحبة له وإنما هي
 داخلية في مجموع الكلام المركب من الكلام المؤدي
 لا أصل المعنى ومن الخصوصية وأنه قيد الكلام بذلك
 حتى احتاج إلى كلمة مع وام يصلح كلمة في إشعاراً بأن
 مقتضى الحال لا بد أن يكون زائداً على ادعاء أصل
 المراد ولو قال في الكلام لخلا الكلام من ذلك إلا إشعار
 بأن قلت قد يقتضى المقام الاقتضار على ادعاء أصل
 المراد قلت هذا الاقتضار أمر زائد على أصل المراد *
 قوله مخصوص به * في الصحاح فتح الحاء انضج من ضمها
 وكان وجهه أن الخصوص بفتح الحاء صفة فيدخل
 الياء المصدرية فيه يصير بمعنى المصدر وضمها مصدر
 فلا يلحق الحاق هذه الياء به وإنما صح في الجملة بناءً على
 جعل المصدر بمعنى الصفة أو (أن) تكون الياء للمبالغة *
 قوله وهو مقتضى الحال * الظاهر أن الضمير يرجع
 إلى الخصوصية والتذكير باعتبار الخبر ويحتمل أن
 يرجع إلى أن يعتبر أي أن اعتبار الخصوصية مقتضى

الحال بالتأويل السابق * قوله وتحقيق ذلك آه : حاصله
 ان التحقيق ان مقتضى الحال هو الكلام المكيف بكيفية
 مخصوصة كاللزام المؤكد والخيالي من التاكيد مثلاً ومعنى
 مطابقة الكلام لمقتضى الحال صدق هذا الكلام الكلي عليه
 سمي ذلك تحقيقاً إشارة إلى ان ما يدل عليه كلامهم
 في مواضع ان المقتضى هو الاحوال من التاكيد والخلو
 منه مثلاً ليس بتحقيق بل تسامح كما ذكر في الشرح
 اعلم ان ما يصلح وجهاً لذلك مما صرح به رح وما
 لم يصرح به اموراً أحدها ما نقل عنه رح في الخواشي
 وذكر في شرح المفتاح وهو انه ذكر السكاكي في تعريف
 علم المعاني (في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره
 فانه يدل على ان مقتضى الحال امر من كور وان المذكور
 حقيقة هو الكلام لا الاحوال والثاني انه ذكر المصريح
 في تعريف المعاني الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى
 الحال فلو حمل المقعضى نفس تلك الاحوال لم يصح هذا
 القول فيكون هو الكلام والمثال ان المطابقة بمعنى المصدق
 كما هو اصطلاح اهل المعقول ولا يمكن اعتبار المصدق
 بين الكلام وبين تلك الاحوال اصلاً ويمكن اعتباره
 بين الكلام الذي يورده المتكلم وبين الكلام الكلي كما
 ذكره يقال معنى اقتضاء الحال يتحقق حقيقة في
 تلك الاحوال لا في الكلام المشتمل عليها فان انكار

المخاطب مثلاً إنما يقتضي تأكيد الكلام حقيقة
لا الكلام المؤكد بل ما يقتضي الكلام أمر آخر كما سبق
بيانه مؤيداً بما ذكر في شرح المفتاح وكلامهم في
معظم المواقف يضع محكم في أن المفتضى هو الاحوال
مثل قولهم إنكار المخاطب يقتضي تأكيد الكلام
وخلو ذهنه يقتضي خلوه عن التأكيد والاحتراز
عن العيب يقتضي الحذف والاحتياط يقتضي الذكر
إلى غير ذلك وقول صاحب المفتاح الحالة المفتضية
للمذكر للحذف للتعريف للمتكبر للمتقدم للمتاخير
إلى غير ذلك وأم يوجد في كلامهم ما يدل على أن
المفتضى هو الكلام الكلي سوى ما ذكره السكاكي
على ما يقتضي الحال ذكره وما ذكره المصريح في تعريف
المعاني وما قالوا أن اللفظ مطابق لمقتضى الحال كما ذكرناه
وليس شيء من هذه الأمور محكما في أن المفتضى هو
الكلام الكلي أما الأول فلأن كلام الاحوال والكلام
الكلي متساويان في عدم المذكور رتبة على سبيل
الحقيقة فإن المذكور حقيقة هو الكلام الجزئي وكما
أنه يمكن جعل الكلي مذكوراً بذكر الجزئي كونه في
ضمنه يمكن جعل الاحوال مذكورة بذكر الكلام المشتمل
عليها لكونها كيفيات كما جعل السكاكي الالتفات الواقعة
في الطرق مسموعاً بهما فقال متى صرت من سامع

الالتفات على انه قد قيل ان بعض الاحوال مذکور
 حقيقة كلام التعريف وتعوين التأكيد ومؤكّدات
 الكلام فقد ظهر ان قوله على ما يقتضي الحال ذكره
 يستعمل الاحوال والكلام الكلي وما الثاني فلان تلك
 الاحوال تكون كناية كالتأكيد الكلي والتعريف
 الكلي وجزئية كالتأكيد الجزئي والتعريف الجزئي
 ما ورد في الكلام الجزئي فيجوز ان يكون مقتضى
 الحال هو الكلي والاحوال المذكورة في تعريف المص
 رح هي الجزئيات الواردة في الالفاظ فصح ان اللفظ
 بسبب اشتماله على الجزئي يطابق الكلي ويوافق بالاشتمال
 عليه في ضمن الاشتمال على الجزئي مثلاً ان زيداً
 قائم باشتماله على التأكيد الجزئي يكون مشتملاً على
 الكلي ايضا ولئن نُزِّل عن ذلك يقال لاشك ان مقتضى
 الحال امر كلي وهذه الاحوال جزئيات له فصح انها احوال
 بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اي يكون اللفظ باشتماله
 على تلك الاحوال مشتملاً على مقتضى الحال فعلم ان
 ما ذكره المص رح في تعريف المعاني محتمل ان يكون مقتضى
 هو الاحوال وما الثالث فلان المطابقة كما يكون بمعنى
 الصدق على ما هو اصطلاح المعقول يكون بمعنى
 الموافقة على ما هو المعنى اللغوي بل ربما يرجح هذا
 يانه لا يلزم مطابقة اصطلاح هذا المعنى لاصطلاح المعقول

كيف والعلمان متباينان غاية التباين ثم لم يعرف
 في هذا الفن اصطلاح في لفظ المطابقة فيحمل على
 المعنى اللغوي الذي هو الاصل والمعتبر ما لم يوجد
 دليل العقل وهي الموافقة ولا ريب في صحة القول بموافقة
 الكلام الاحوال باشتماله عليها مع ان حمل المطابقة
 ههنا على الصدق يوجب تعكسا لاصطلاح المعقول
 لانه يقال في اصطلاحه الكلي مطابق للجزئي بمعنى
 ان الكلي صادق عليه وههنا يقال الجزئي مطابق للكلي
 بمعنى صدق الكلي عليه فالصادق ثمة هو المطابق على
 لفظ اسم الفاعل وههنا مطابق على لفظ اسم المفعول
 وامر المصدق عليه بالعكس وهذا معنى قوله على
 عكس ما يقال ان الكلي مطابق للجزئيات وظهر ان ما
ذكره ومن مطابقة الكلام لمقتضى الحال محتمل لكون
 المقتضى هو الاحوال فاذا كانت هذه الامور محتملة
 لذلك وما نقلناه من كلامهم في معظم المواضع هو محكم
 في ذلك وحمل المحتمل على المحكم شريعة لنا راسخة
 سيما اذا كان المحكم مؤيدا بما هو الاصل في اطلاق
 الالفاظ وهو تحقق المعنى حقيقة كما بهنا وقد
 انكشف عليه بما ذكرناه اندفاع الامور التي دعتنا رح
 الى الحكم بالنساصح * قوله لان الاعتبار للرئي آه *
 تعليل لبيان هليته تفاوت المقامات لا اختلاف مقتضى

الحال اي انما صار تفاوت المقامات صلة لا اختلاف مقتضى الحال لانه اذا اتفاوت المقامات فالاعتبار اللائق باحدها وهو الذي يكون مقتضاه تغاير الاعتبار اللائق بالآخر وتفاوت مقتضيات المقامات عين تفاوت مقتضيات الاحوال لان المقام هو الحال لا تغاير بينهما الا بالاعتبار كما ذكره ولو بين جهة اختصاص الحال من بين الازمنة الثلاثة وجهة اختصاص المقام من بين سائر الفاظ الامكنة من نحو المجلس وغيره لكان حسنا وقد بينا التانية في الحاشية * قوله مقام تقييده * لا يصح رجع الضمير الى مجموع ما ذكر من الحكم والتعلق والمسند اليه والمسند ومتعلقه بالتاويل المذكور لانه لا يستقيم كلمة اوفي قوله او اداة قصر او تابع آه ولا الى احد المذكورات معينا كالحكم مثلا وهو ظا بل انه راجع الى احدها مطلقا وانه صادق على كل واحد منها فيصح تقييده احدها بمؤكد او كذا او كذا اعلى ان يكون الاحد في الاول غير في الثاني والثالث ولا حاجة الى ان يقدّر هكذا او تقييده باداة قصر او تقييده بتابع آه للغنية عنه بما ذكرنا ثم انه قد يتوهم ان الكلام لف ونشر مرتب فتقييده بمؤكد يرجع الى اطلاق الحكم وتقييده باداة قصر الى اطلاق التعلق وهكذا الى الآخر وليس بذلك فان اطلاق

الحكم وتقييده يتحقق بالنسبة الى اداة القبر
والشرط ايضا كما بالنسبة الى المؤكد وكذا يصح الاطلاق
والتقييد بالمؤكد بالنسبة الى التعلق ايضا كما بالنسبة الى
الحكم وعلى هذا فيفس * قوله اي مع كلمة اخرى لها صاحبة
هذا اولى مما وقع في الشرح اي مع كلمة اخرى صوحبت
معها فانه لا يستقيم الا بتعطف والعبارة الصحيحة صوحبت
معها او صوحبت باسقاط لفظ معها فان قلت الطان المعنى
لكل كلمة مع صاحبتها مقام ليس لتلك الكلمة مع غير تلك
المصاحبة مطلقا سواء شارك الغير تلك المصاحبة في
اصل المعنى اولا وكذا ليس هذا المقام لتلك المصاحبة
مع غير تلك الكلمة مثلا لان مع الماضي مقام ليس لها مع
غيره سواء شاركه في اصل المعنى اولا وكذا الماضي
مع ان مقام ليس له مع غيرها فما وجه ترك الثاني
بالكتابة وتقييد الاول بصورة المشاركة في اصل المعنى
قلت الثاني مذکور معني لا نه يصدق على المصاحبة
مع الكلمة انها كلمة مع صاحبتها فيندرج المقام الذي
للمصاحبة مع الكلمة في المقام الذي للكلمة مع صاحبتها
بل كلاهما مقام واحد وكذا حال المقام الذي
للمصاحبة مع غير الكلمة بالنسبة الى المقام الذي للكلمة
مع غير المصاحبة فاذا قلنا للكلمة مع صاحبتها مقام ليس
لها مع غير تلك المصاحبة فقد افدنا ان هذا المقام ليس

للمصاحبة مع غير تلك الكلمة ايضاً فيعلم في المثال
 المذكور انَّ لَانْ مع الماضي مقاماً ليس لها مع غيره وله
 معها مقاماً ليس له مع غير هالان الماضي مع ان كلمة مع
 صاحبها فيكون لها مقام ليس لها مع غير المصاحبة واما
 وجه التقييد بالمشاركة فهو ان صورة المشاركة هي المشتقة
 على الغرابة والمحتاجة الى البيان فلو اقم بتييد بالمشاركة
 لربما توهم ان الحكم المذكور في غير هالشيوع التخصيص
 في العمومات * قوله الفعل الذي قصد اقتراحه بالشرط *
 لاشك ان الفعل في نحو ان ضربت نفس الشرط لا يقتصر
 بالشرط فكانه اراد بالشرط اداته بحذف المضاف
او اراد بالشرط معنى الشرطية * قوله وارتفاع شأن الكلام
 في الحسن والقبول آد * يتوجه على كلتا المتقدمتين
 (شيء) اما على الاولى فلما تقرر ان نفس الحسن والقبول
 بمطابقته للاعتبار المناسب والارتفاع في الحسن والقبول
 لا بد ان يكون زائداً على اصل الحسن فلا يكمن
 الارتفاع بالمطابقة بل يكما لها وزيادتها وانما الثابت
 بنفس المطابقة اصل الحسن ولذلك ذكر في المدح ان
 الارتفاع والانعطاط بقدر مصداقة المقام لا يابق به
 اما على الثانية فلان الانعطاط في الحسن يوجب اصل
 الحسن وبانتهاء المطابقة يعتق الحسن بالكلية فلا يستقيم
 ان الانعطاط في الحسن بعدم المطابقة ويمكن ان يقال

لما كان الارتفاع بالمطابقة الكاملة صح ان الارتفاع
 بالمطابقة لان المطابقة الكاملة مطابقة ويصح اطلاق
 مطلقها عليها واذا اريد بالمطابقة الكاملة منها صح
 ان الانحطاط بعدم المطابقة وان ابيت عن ذلك بناء
 على ان المتبادر من المطابقة نفسها واصلا فيقال كون
 نفس الحسن بالمطابقة وعدمه بعد مها امر ذكره
 السكاكي فلعل المصريح لا يسلّمه ويثبت الحسن بمجرد
 الفصاحة من غير حاجة الى المطابقة والارتفاع في الحسن
 بالمطابقة * قوله واراد بالكلام الكلام الفصيح * اذ
 لو اجري الكلام على اطلاقه لزم ارتفاع الكلام المطابق
 المغير الفصيح لكنه ليس بمرتفع لان الارتفاع انما هو
 بالبلاغة وهي عبارة عن المطابقة مع الفصاحة لكن
 الشأن في اطلاق الكلام مطلقا على الفصيح لان الفصاحة
 ليست بمرتبة الكمال كالبلغة حتى يحسن الاطلاق
 بناء على ان غير الكامل انقصا نه ملحق باعدم
 وام يمكن التقييد بالابليغ ههنا يمكن قوله وانحطاطه بعدم
 المطابقة وقد امكن في عبارة المفتاح تقييده به لانه جعل
 الارتفاع والانحطاط بقدر المطابقة * قوله وبالحسن
 الحسن الذاتي * قيّد الحسن بالذاتي لان العرضي
 لا يحصل بالمطابقة بل بالمحمّنات البدعية فلا يثبت
 الحسن الذاتي بها بل بالمطابقة وههنا كلام وهو انهم

اطلقوا القول بان هذه المحسنات خارجة من حد البلاغة
لا توجب حسنا ذاتيا اصلا ولا تعلق لها بالمطابقة رأساً
لكن معلوم عندك ان الحال قد تقتضي ايرادها
فايرادها اذ ذاك يكون تطبيقاً للكلام على مقتضى
الحال داخل في حد البلاغة فلا بد من القول بانها
كما توجب حسناً عرضياً توجب حسناً ذاتياً فهي من
الجهة الاولى خارجة عن حد البلاغة ومن الجهة الثانية
داخل فيهما فكأنهم انما اطلقوا القول بخروجها لان
اقتضاء الحال ايّاها لا يخلو عن ندرة وخفاء فلم يذكرها
كلّها في مباحث المعاني بل ذكر وافيهما من المحسنات
الابد يعوة ما صفاً اقتضاء الحال ايّاها من كدرة
الندرة والخفاء كالالتفات والاعتراض
والتجاهل وكان ذلك منهم نوع تنبيه على ان
التحسين العرضي لا ينافي الذاتي بل قد يجتمعان
في شيء فيكون محسناً تحسيناً ذاتياً وعرضياً معاً *
قوله على ما يفيد اضافة المصدر * لانها تفيد الحصر
كما ذكر وافي ضرّبي زيداً قائماً انه يفيد انحصار
جميع الضربات في حال القيام وفيه تأمل لان اضافة
المصدر انما تفيد العموم لان اسم الجنس المضاف من
ادوات العموم والانه يحصر في المثال المذكور انما هو
من جهة ان العموم فيه يستلزم الحصر فانه اذا كان جميع

الضرر بات في حال القيام لم يصح ان يكون ضرب ذي
غير تلك الحال والآلم يكن جميع الضرر بات في ذلك
الحال لامتناع ان يكون ضرب واحد بالاشخص في حاالين
وَأَمَّا فِيمَا نَحْنُ فِيهِ فَالْعَمُومُ لَا يَسْتَلْزِمُ الْحَصْرَ فَإِنَّهُ لَا يَلْزِمُ
مَنْ كَوَّنَ الْمَطَابِقَةَ سَبَبًا لْجَمِيعِ الارتفاعات ان لا يحصل
الارتفاع بدون المطابقة لجواز تعدد الاسباب مسببة
واحد فيجوز حصوله بكل منهما وانما يلزم الحصر
لو دل الكلام على حصر سببية جميع الارتفاعات
في المطابقة وليس فليس ويمكن دفعه بان ليس معنى
الكلام مجرد ان المطابقة سبب لجميع الارتفاعات بل ان
جميعها حاصل بسبب المطابقة ومعلوم ان ذلك يستلزم
الحصر اذ لو حصل ارتفاع بغير المطابقة لم يصح ان يكون
ذلك الارتفاع حاصلًا بها لامتناع تعدد الحصول لشيء واحد
قوله فقد علم ان الامر ادبًا لا اعتبارًا لمناسب ومقتضى
الحال واحد * يشعر بان اللقاء في قوله فمقتضى الحال
للمتقرر على مقدمتين ذكرتا احدهما وهي ان الارتفاع
بمطابقة لا اعتبارًا والاخرى معلومة وهي الارتفاع
بمطابقة المقتضى ويشعر ايضا بان معنى حمل الاعتبار
على المقتضى انهما واحد فيناقش في كلا الامرين
أما في الاول فلان اللقاء يجوز ان يكون للتعديل وأما
في الثاني فلانه يجوز ان يكون معنى الكلام قصرا مسببًا

هل على المسند اليه او عكسه على ما قيل ان ضمير الفصل
 قد يكون لقصر المسند اليه على المسند والحاصل ان
 هناك احتمالات ست لان الفاء اما للتعليل او للتفريع
 وعلى كل تقدير ير فمعنى الكلام اما الاتحاد واما قصر
 المسند على المسند اليه واما عكسه وعلى الاحتمال
 الاول وهو ان تكون الفاء للتعليل ومعنى الكلام
 هو الاتحاد فلا غبارا صلا ولا يتجه عليه شيء لان
 المعلن هو ان جميع الارتفاعات بمطابقة الاعتبار لمخاسب
 ولا خفاء انه انما يثبت بان المقتضى والاعتبار لمخاسب
 واحد بما لا جطة مقدمة معلومة وهي ان جميع الارتفاعات
 بالبلغة التي هي مطابقة المقتضى واما الاحتمالات
 الباقية فلا تصفو عن شوب المخاشفة اما الاحتمال الثاني
 وهو ان تكون الفاء للتعليل والمعنى قصر المسند
 على المسند اليه فلانه يحى يكون المعنى ان جميع الارتفاعات
 بمطابقة الاعتبار لمخاسب لان كل اعتبار مقتضى ويتجه
 عليه انه يجوز ان يكون المقتضى اهم فالارتفاع
 الحاصل بمطابقة بعض افراد المقتضى الذي لا يكون
 اعتبارا الا يكون حاصلا بمطابقة الاعتبار فلا يثبت
 ان جميع الارتفاعات بمطابقة الاعتبار واما الاحتمال
 الثالث وهو ان يكون الفاء للتعليل والمعنى قصر المسند
 اليه على المسند فلان معنى العلة يحى ان كل مقتضى

اعتبار فيجوز ان يكون الاعتبار اعم فمطابقة بعض
افراد الاعتبار الذي لا يكون مقتضى الحال لا يكون
سببا للارتفاع لان الارتفاع لا يكون الا بلاغة
التي هي مطابقة المقتضى فلا يثبت ان جميع الارتفاعات
بمطابقة الاعتبار مطلقا بل بمطابقة الاعتبار الذي
يكون مقتضى ولو ارتكب ان معنى المعلن ان جميع
الارتفاعات بمطابقة الاعتبار في الجملة لا بمطابقة مطلقا
تم التعليل واما الاحتمال الرابع وهو ان تكون الفاء
للتفريع والمعنى هو الاتحاد وهو الذي اختاره رَح
فبيته عليه ان اللازم من الحصرين ليس الانفي التباين
الكي بين المقتضى والاعتبار لانه يحبط كلا الحصرين
واما سائر النسب من المساواة والعموم والخصوص
مطلقا ومن وجه فالحصران لا يبطلان بها ما لمساواة
قطر واما العموم والخصوص مطلقا فلانه لا يلزم من الحصر
في الاعم الحصر في جميع افراده لجواز ان يكون
المحصور فيه بعض الافراد الذي هو الاخص بعينه
مثلا اذا قلت ما في الدار الا الانسان وما فيها الا الحيوان
يصح كلا الحصرين مع انهما في الاعم والاخص مطلقا
وقس عليه حال الاعم والاخص من وجه ووقيل الظاهر
المتبادر من المطابقتين المذكورتين في الحصرين مطابقة
الاعتبار مطلقا ومطابقة المقتضى مطلقا اذ فع العموم

والخصوص مطلقاً ومن وجه ولو قيل انه يفهم من كون
الارتفاع بمطابقة الاعتبار ان السبب مطابقة الاعتبار
من حيث هي هي وكذا من كون الارتفاع بمطابقة المقتضى
ان السبب مطابقة من حيث هو هي فالظاهر انه عند دفع
المساواة ايضا ويثبت الاتحاد في المفهوم وقيل في
توجيه هذا الاحتمال ان الحصرين يدلان على ملية
المطابقتين فلو لم يكن المقتضى والاعتبار واحداً
لتغايرت مطابقتاهما فإما ان يكون كل منهما ملية
تامة وهو محال لاستحالة تعدد العلّة العامة لشيء واحد
وإما ان يكون كل منهما ملية ناقصة بان يكون لكل
منهما مدخل في حصول العلول فيبطل كلا الحصرين
وإما ان يكون احدهما هي العلّة التامة ولا يكون
للاخر على مدخل اصلاً فيبطل احد الحصرين وفيه
بحث أما ولا فلان مبعث ما ذكره على انه يتوقف
صحة قولنا ليس الارتفاع الا بالمطابقة على ان تكون
المطابقة ملية تامة وهو ممنوع لم لا يجوز ان يصح بمجرد
كون الارتفاع موقوفاً على المطابقة لا يحصل بدونها
فيبطلان الحصرين على ثقل كون كل منهما ملية ناقصة
ممنوع وأما ثانياً فلانه بقي قسم آخرام يذكره وهو
ان تكون احدهما ملية تامة والاخرى ملية ناقصة وح
يستقيم الحصران ايضا كما ذكرنا وأما الاحتمال

الخامس وهو ان يكون الغاء للتفريع والمعنى قصر
المسند على المسند اليه فينتجه عليه ان هذا القصر
لا يصح الا على نقد بر المساواة او كون الاعتبار اخص
مطلقا وهذا لا يلزم من الحصرين لجواز العموم من وجه
واهمية الاعتبار مطلقا واما الاحتمال السادس وهو
ان يكون الغاء للتفريع والمعنى قصر المسند اليه على
المسند فينتجه عليه ان معنى هذا القصر على المساواة
او كون المقتضى اخص مطلقا فلا يلزم القصر من الحصرين
لجواز العموم من وجه واهمية المقتضى مطلقا واهم
ناقد جري نافي هذا المقام على ما اختاره ربح ان المطابقة
بمعنى الصدق واما اذا جوزنا ايضا كونها بمعنى
الموافقة واشتمال الكلام على المقتضى والاعتبار كما
ذكرنا فنحن نرى الاقسام وينبسط الكلام كما بينا في الحاشية *

قوله لان القريب من حد الاعجاز لا يكون من الطرف
الا على * لان طرف الشيء نهايته فيجب ان يكون امرا
واحدا لا ينقسم في الامتداد الذي جعل ذلك الامر
طرفا له فاذا جعل حد الاعجاز طرفا على ام يمكن
ان يجعل القريب من حد الاعجاز من الطرف الا على
والا يلزم انقسام الطرف في الامتداد الذي جعل
الطرف طرفا له نعم قد يجعل الطرف نوعا وماهية
واحدا مع تعدد افرادها لان الملحوظ في الطرفية انما

هو نفس النوع ولا تعد دفيه من حيث انه نوع وتعد
افراد لا يوجب تعدد من حيث هو هو * فان قلت
فلم لا يجوز ان يكون نفس نوع الاعجاز وطبيعته طرقا
اعلى وحد الاعجاز بمعنى نهايته وما يقرب منها من
افراد ذلك النوع والحكم الثابت للنوع يجوز ان يكون
ثابتا لافراد كالجسمية الثابتة للانسان ثابتة لافراد
من زيد و عمر وغيرهما فالطرفية الثابتة لنوع الاعجاز
يجوز ان تثبت لافراد من نهاية الاعجاز وما يقرب
منها * قلت الحكم الثابت للنوع من حيث هو نوع لا يكون
ثابتا لافراد قطعا كالنوعية الثابتة للانسان يمتنع
ثبوتها لزيد و عمر ووالجسمية الثابتة للحيوان يمتنع
ثبوتها للانسان والفرس وغيرهما من افراد الحيوان
ولاشك ان الطرفية انما تثبت لطبيعة الاعجاز من حيث
هي لان الموحدة لازمة للطرف وهي انما تثبت
لطبيعته من حيث هي اذ عند ملاحظة الافراد يحصل
التعدد المضاف للطرفية وهذا بخلاف الجسمية الثابتة
للانسان فانها ليست من احكام طبيعته بل من احكام
افراد لا يقي لم لا يجوز ان يعبر عن النوع بافراده
فيعبر عن نوع الاعجاز بحد الاعجاز وما يقرب منه
فتكون الطرفية ثابتة للنوع لكن على سبيل التعبير
منه بافراده لانا نقول لوصح التعبير عن النوع بالافراد

فانما يصح في ذيها الاحكام الثابتة لطبيعة النوع من حيث هي واما فيها فلا كما اذا قلت زيد وعمر ووشير هما الى آخر افراد الانسان نوع فان الظاهر انه لا يصح ولكن صح فيها فانما يصح بجميعها لا ببعضها سيما اذا كان اقلها وهما كلك لان القريب من النهاية لا يتناول الوسط الى المبدأ جز ما والظاهر انه لا يتناول جميع ما بين الوسط والنهاية ايضا بل بعضه فلا يجوز التعبير بنهاية الاعجاز وما يقرب منها من نوع الاعجاز على ان حد الاعجاز ليس بمعنى نهايته بل بمعنى مرتبته على ان الاضافة ببيانها فما يقرب من حد الاعجاز يكون خارجا عن الاعجاز لا من افرادها * قوله وهو ما اذا غير الكلام عنه الى مادونه آه * قيل انه غير مانع لصدقه على الطرف الاعلى والمراتب المتوسطة لان مادون الاسفل مادونهما ايضا فيصدق عليهما ما اذا غير الكلام عنه الى مادونه التحقق الخ والجواب ان عموم ما في قوله مادونه اي الى اي مرتبة دونه يدفع ذلك اذا لا يصدق على ما ذكرت من الطرف الاعلى والمراتب المتوسطة انه اذا غير الكلام الى اي مرتبة دونه التحقق بل الى مرتبة دونه بحيث يكون دون الاسفل ايضا وايضا يشعر الكلام بان التعبير الى مادونه علة للالتحاق والابتداء هو الذي يكون التعبير الى مادونه علة للالتحاق

وأما غير من الاوسط والاعلى فلا اذ قد ينفك التغيير الى
 مادونهما من الالتحاق كما اذا لم يكن مادونهما دون
 الاسفل نعم قد يجمع التغيير الى مادونهما مع ما هو علة
 الالتحاق وهو التغيير الى مادون الاسفل وعجز الاجتماع
 مع العلة لا يوجب العلوية * قوله لا نهالجت مما يجعل
 المتكلم متصفا بصفة * نقل هذه رح في الحواشي ان المراد
 صفة يتسم بها في العرف فلا يقال عرفا مجتس ومرصع ومطبق
 لمن يتكلم بها فيه تجنيس وترصيع وتطبيق كما يقال
 عرفا بليغ وفصيح للمتكلم فان دفع ما قيل ان وصف من
 صدر عنه التجنيس بالمجنس ضروري الصحة كما ان
 انكار ذلك ضروري البطلان وقيل وجه تخصيصها ببلاغة
 الكلام ان تحسينها للكلام لا يتوقف على بلاغة المتكلم
 بل على بلاغة الكلام حتى لو صدركلام بليغ من غير
 متكلم بليغ تكون هذه الوجوه محسنة فيه وربما يمنع
 ذلك بناء على انها لا تعتبر اذا لم تصدق من البليغ كما
 ان خواص التراكيب كذلك * قوله ملكة يقتدر بها
 على تاليف كلام بليغ آه * الظاهر انه يصدق على ملكة
 يقتدر بها على تاليف كلام بليغ في نوع من انواع المعاني
 كالمدح او الذم او الشكر او الشكاية او في نوعين او في انواع
 منها ولا يقتدر بها على تاليف الكلام البليغ في جميع
 الانواع ولا خفاء ان هذه الملكة ليست ببلاغة المتكلم فالتعريف

غير مانع ويمكن ان يدفع بالعناية وهي ان يبقى لآ
 حرف فصاحة المتكلم سابقا بملكته يقتدر بها على التعبير عن
 كل ما يدخل تحت قصده بلفظ فصيح حرف ان المراد بما
 ذكره في تعريف بلاغة المتكلم ملكة يقتدر بها على تاليف
 كلام بليغ للدلالة على كل ما يدخل تحت قصده من المعاني
 المركبة * قوله ان البلاغة في الكلام مرجعها * انما
 جعل الامرين مرجعي بلاغة الكلام دون المتكلم وان كانا
 مرجعين لبلاغة المتكلم ايضا تنبيهنا على ان مرجعيتهما
 لبلاغة المتكلم انما هي باعتبار مرجعيتهما لبلاغة الكلام
 لان توقف بلاغة المتكلم عليهما باعتبار توقف بلاغة الكلام
 عليهما فلما اطلق البلاغة بحيث يتناول البلاغتين اوضح
 بهما لم يعلم ذلك لجزا ان يكون توقف بلاغة المتكلم
 عليهما لاجل بلاغة الكلام بل لاجل امر آخر * قوله
 اي ما يجب ان يحصل آه * المرجع يستعمل مصدران بمعنى
 الرجوع وان كان على الشذوذ لان القياس فتح العين
 في المصدر وقد يكون بمعنى المفعول (اي المرجع بمعنى)
 الرجوع اليه على الحذف والايصال ويستعمل اسم مكان
 بمعنى موضع الرجوع ولا فرق في المعنى بينهما وبين
 المصدر بمعنى المفعول فنقول على الاول مرجع الجود
 الى الغنى اي رجوعه اليه وعلى الثاني مرجع الجود
 هو الغنى اي موضع رجوعه ويحتمل ان يكون المرجع

فيه قصد راد معنى المفعول أي المرجوع إليه للجود
هو الغنى وما ذكره راجح من التفسير ما يجب أن يحصل أنه
أنما يناسب الثاني وهو المصدر بمعنى المفعول لا المصدر
بمعناه الحقيقي والمرجع في عبارة المتن لا يحتمل
إلا المصدر بالمعنى الحقيقي بدليل قوله إلى الاحتراز
ولو لم يكن كلمة إلى لم يحتمل المصدر بهذا
المعنى بل يتعين ح اسم الموضع أو المصدر بمعنى
المفعول والامر في ذلك هيّن لوضوح المقام * قوله
إلى الاحتراز عن الخطأ * كأنه أراد به عدم الخطأ
من قصد على أن يكون القصد فيه قيداً للمنفى لا
للمنفى فصح قوله والّا لربما أنه لأنه على نقد
انتفاء عدم الخطأ من قصد ربما يكون خطأ وربما
لا يكون خطأ لكن ينبغي أن لا يكون عن قصد وعلى
التقديرين لا يكون بليغاً أما الأول فلو جود الخطأ
وأما الثاني فلا انتفاء القصد فاندفع ما يتوهم أنه
أن أراد بالاحتراز عن الخطأ أن لا يخطأ فلا وجه
لادراج ربما لأنه على نقد بر انتفاء عدم الخطأ يقطع
بوجود الخطأ فلا وجه لربما الدال على أنه قد يكون
خطأً وأن أراد بحافظة نفسه من الخطأ فإما أن يشترط
فيها عدم الخطأ فلا حاجة إلى المحافظة لأنه يكفي
لوجود البلاغة عدم الخطأ وإما أن لا يشترط فلا

اعتد اد بمجرد المحافظة بدون عدم الخطاء كيف
والبلاغة توجد مع عدم هذه المحافظة بان لا يخطأ
بدون المحافظة وتعدم مع وجودها بان يخطأ مع المحافظة
بشيء وهو انه لما أريد بالاحتراز عن الخطاء عدم الخطاء
من قصد فقوله ولا يتناول امرين وجود الخطاء وعدم
الخطاء لا من قصد وعلى التقديرين نعتفى البلاغة
فما وجه الاقتصار على الاول كما فعله راجح حتى يحتاج
الى كلمة ربما فكان الاولى ان يقول والاولى المراد
بغير المطالبين او اذا بالمطالبة لكن لا من قصد فلا يكون
بموتها ويمكن ان يقال انتفاء البلاغة عند الخطاء
امر ظاهر مكشوف لا يمكن انكاره ويتسنى الزامه على
الخصم واما انتفاءها مع وجود المطالبة وعدم
الخطاء لعدم القصد فلا يخلو من خفاء وربما يتلقى
بالانكار فللهذا اقتصر على الاول ولا يصفو هذا من
شوب لا يقال لم يعرف البلاغة الا بالفصاحة مع المطالبة
مطلقا من غير اشتراط قصد لا نأقول ما لم يقتصر
بالقصد لا يعتد به عند هم أصلا ويدل عليه تخطئة
هلي كرم الله وجهه قول من قال من المتوفي على لفظ
اسم اليها مل ولد لك يشرطون في الدلالة القصد فما
يفهم من غير قصد لا يكون مدلولاً عند هم فترك القصد
لتقرره فيما بينهم * قوله ويدخل في تمييز الكلام

الفصيح أهـ * إنما لم يقدر موصوف الفصيح اللفظ في قوله وإلى
 تمميز الفصيح فيتناول الكلمة والكلام فيستغنى عما ذكره
 وح من دخول تمميز الكلمات في تمميز الكلام لا مريين
 أحد هما الإشارة إلى أن بلاغة الكلام إنما يتوقف بالذات
 على تمميز الكلام الفصيح وأما تمميز الكلمات الفصيحة
 فامر يتوقف عليه تمميز الكلام ولو لم يتوقف تمميز
 الكلام على تمميز الكلمات لم يكن تمميزها مما يتوقف عليه
 بلاغة الكلام والثاني أن الظان الفصاحة في فصاحتي الكلام
 والكلمة مشتركة لفظاً فلواريد باللفظ الفصيح ما يتناول
 الكلام والكلمة يكون جمعا بين معنوي مشترك فتقدر
 اللفظ التزام الجمع المحظور من غير ضرورة والتأويل
 بما يرفع الاشتراك لا يصح رأيه من غير ضرورة
 ولا ضرورة هذا لمصطلح المظ بمحمل الفصيح على الكلام لأنه
يدخل في تمميز وتميز الكلمات * قوله فقد سها سها
 ظاهراً * لأن المقص اثبات الاحتياج إلى المعاني والبيان
 بأن مرجع البلاغة يتوقف عليهما لأن المرجع امران
 الاحتراز والتميز المذكوران والأول يحصل بالمعاني
 والثاني بعضه يحصل باللغة والصرف والنحو والحس
 وهو تمميز الغريب عن غيره وتميز مخالف القياس عن
 غيره وتميز ما فيه ضعف الناليف أو التعقيد اللفظي عن
 غيره وتميز المتخالف من غيره والبعض الباقي وهو

تعيين ما عليه التعقيد المعنوي من غير ما يحصل بالبيان
فلا بد من بيان ان البعض الحاصل بالبيان لا يحصل
غير البعض الحاصل بالبيان بطريق ان ما يحصل
لا يحصل به اليقينية الاحتياج اليه ولا خفاء ان هذا البيان
انما يحصل اذا جعل الضمير ما ثد الى ما يبين او
يدرك اذ لو جعل ما ثد الى ما يدرك لم يقد الكلام
الا ان الحاصل بالبيان لا يدرك بالحس واما انه
لم يبين في العلوم الثلاثة فلا فاحتمل ان يكون مبيناً
فيها فلا يثبت الاحتياج الى البيان * قوله ان
مقصود في ثلاثة فنون * هي المعاني والبيان والبدع
لانه قد سبق ان علم البلاغة علم للمعاني والبيان
وعلم توابعها علم للبدع وليس المعنى على ان يخص
لما كان في علم البلاغة وتوابعها لزم خصص مقصود
في ثلاثة فنون وجعله فنوناً ثلاثة لترجعه المنع الطائفة
يجوز ان يجعل فنين احدهما في علم البلاغة
والآخر في توابعها وان يجعل المعنى على هذا يضم
مقدمته معلومة وهي ان المناسب في العلوم المختلفة
ان يجعل كل فناً ويكون المراد من لزوم الحصر مناسبتة
واولوية * قوله ولا يخفى وجوه المناسبة * اما تسمية
الفن الاول بالمعاني فلا نه يبحث عن كيفية تطبيق
الكلام على مقتضى الحال وانه امر يتعلق بالمعنى

لان مبناه و مرجعه الاحترار من الخطاء في تادية المعنى
المرادوا ايضا مقتضيات الاحوال خصوصيات تعتبر
في المعاني الاول وبالذات واما تسمية الفن الثاني
بالبيان فلتعلقه بالمراد المعنى الاول احد وبيان بطرق
مختلفة في الوضوح واما تسمية الفن الثالث بالبديع
فلان لا يبحث فيه عن المحسنات ولا خفاء في بداعتها
وظرافتها واما تسمية الفنون الثلاثة بالبيان فلان البيان هو
المنطق الفصيح المعرب مما في الضمير ولا خفاء في
تعلق الفنون الثلاثة به تصحيحا وتحسينا واما تسمية
الفنون الاخيرين بالبيان فلتغليب حال الفن الثاني
على الثالث ولان تعلق الفن الاول بالمعاني اكثر
واتصاله بها اشد فنبه على ذلك بتسمية الاول بالمعاني
والاخيرين بالبيان الذي هو المنطق الفصيح المذكور
واما تسمية الفنون الثلاثة بالبديع فلان لا خفاء في
بداعتها و لطفها و مسائلها و ظرافة لطائفها *
قوله الفن الاول علم المعاني * الظاهر ان الفنون
اجزاء الكتاب فتكون عبارة عن الالفاظ فلا بد لحمل
علم المعاني عليه من تاويل وهو ان بين اللفظ والمعنى
من المناسبة والاتصال ما يجوز ان يعطى لاحدهما
حكم الآخر فالمحمول على الفن الاول وان كان هو
الالفاظ الدالة على المسائل التي هي علم المعاني لكن

جعل المحمول نفس علم المعاني (فيعطى للمعنى حكم
الالفاظ الدالة عليه وهو الحمل على الفن الاول) وبعبارة
اخرى ان الفن الاول هو الالفاظ الدالة على علم المعاني
فهو مدلول الفن فجعل الفن نفس مدلوله لغاية المناسبة
بينهما ولذلك كان واضح قولهم لا زال كاسمه مسعوداً من غير
اعتبار حذف واك ان تجعل علم المعاني على الالفاظ
الدالة عليه * قوله بمنزلة المفرد * يعني ان المعاني ليس
جزءاً للبيان حقيقة بل كجزء منه لان رعاية المطابقة
لم تعتبر في البيان على وجه الجزئية بل معنى اعتبارها
فيه ان لا يراد الذي هو مقصود البيان انما يعتبر
بعند رعاية المطابقة ولو عطل التقيد بمجرد هذه
البعدية لكفى * قوله ملكة يقتدر بها * الوجه
ان يراد بالملكة فهما كيفية را سخة للنفس
يتمكن بهما من معرفة جميع المسائل يستحضر بها ما كان
معلوماً مخزواً منها ويستحصل ما كان مجهولاً منها
ولو حمل الملكة على ما يذكره في مراتب الادراك
من ملكة الانتقال الى النظريات وهي العقل بالملكة
ومن ملكة استحضار النظريات التي حصلت بها ولا ثم
صارت مخزونة عند هامتى شئت من غير حاجة الى
كسب جديد وهي العقل بالفعل لم يصح اما الاول فقط
واما الثاني فلان الشخص اذا تمكن من معرفة جميع

مما قيل علم يعدّ ما لا بد لك العلم بلا اشتراط
 ان يكون قد حصل جميع المسائل او لا وصارت
 غير ونية عند وان يتمكن من معرفة كل منها بلا كسب
 فان من هو فقيه بلا زيب كابي حنيفة وما لك رح
 لم يعرف بعض المسائل على ما نقل عنهما في الكتب بدليل
 لم اذروا ايضا كان الفقهاء يحتاجون في معرفة بعض
 المسائل بعد ما تحققت ففاههم بلا شك الى الاجتهاد
 والكسب الحمد يد وكل ما مودح في الشرح ماثل الى الثاني
 فهو محل تأمل * قوله ويجوز ان يريد به نفس الاصول
 والقواعد المعلومة * وصفها بالمعلومة اشارة الى وجه
 التجوز فان الظان العلم حقيقة في الادراك مجاز
 في القواعد المدركة اطلاقاً للمصدر على المفعول
 ولم يجعل حقيقة فيهما تر جميعاً للمجاز على الاشتراك
 وكذا اطلاق العلم على الملكة مجاز اطلاقاً لاسم المسبب
 على السبب او بالعكس وقد يقال يتبادر الى الفهم
 من اطلاق العلم على العلوم المدونة والاصناف الملكة
 والقواعد من غير استعانة بقرينة وهذا آية العقل
 فلفظ العلم فيهما حقيقة مرئية او اصطلاحية * قوله
 ولا استعمالهم المعرفة في الجزئيات * الظان انه اراد
 الجزئيات فقط على ما ملية اصطلاح البعض ان المعرفة
 يقال لا دراك الجزئي والعلم لا دراك الكلي يعني انه

آثر انظار المعرفة بهما على لفظ العلم جريا على هذا الاصطلاح فتوجه عليه ان ايشار لفظ المعرفة ههنا لا يحتاج الى الجريان على هذا الاصطلاح لاستقامته على تقدير ان يكون المعرفة مستعملة في الادراك مطلقا سواء كان ادراكا للجزئي او الكلي والجواب ان المهم ذكره في الايضاح وقد جعله كالشرح للتلخيص انه قيل يعرف دون يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات فشرح روح كلامه على وفق ما ذكره وقد يجاب بان ما ترك لفظ العلم الى المعرفة اقتضى نكتة والجريان على هذا الاصطلاح يصلح نكتة قد صير اية * قوله يستغبط منه ادراكات جزئية * الظان هذا التفسير مبني على خصائص المعرفة بالجزئيات فيناقش بان هذا انما يستلزم كون المدرك جزئيا لا كون الادراك جزئيا ولا يلزم من جزئية المدرك جزئية الادراك لان ادراك الجزئي يجوز ان يكون كلياً قال الحكماء انه تعالى ما لم بالجزئيات على الوجه الكلي والجواب ان ادراك الجزئي وان كان كلياً في نفسه لكنه جزئي لا ادراك الكلي فان ادراك الكلي كلي من جزئياته ادراك جزئيه فجزئية المدرك توجب جزئية الادراك بههنا المعنى قلنا له استغبط روح جزئية الادراك من

لفظ المعرفه المخصوصه بادراك الجزئيات وعلما بان جزئية
 الا دراك اعم من ان يكون بجزئية المذكر او لا وكان
 الواقع ههنا واللازم من استعمال المعرفه هو الاول فسر
 الادراكات الجزئية بادراك الجزئيات فقال هي معرفه كل
 فرد فرد قيل هذه العبارة من قبيل حذف العاطف دون
 المعطوف اي كل فرد وفرد علي ما قال ابو علي في قوله تع ولا
 على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت اي وقلت وحكى
 ابو زيد اكلت سمكا لهنا تمر اي ولبننا وتمر او فيه انه
 لو صرح بالعاطف وقيل كل فرد وفرد لم يجوزوا ولم يحسن
 فلا يحسن القول بحذفه فكأنه من قبيل تعدد المضاف
 اليه صورة كتعدد الخبر في نحو هذا حلوا حامض وتعدد
 الحال نحو طعمته حلوا حامضا ورأيتهم اسودا بيضا
 وضربت القوم واحدا واحدا * قوله علي ما اشير اليه
 في المفتاح * حيث قال في تعريف المعاني ما
 يقتضي الحال ذكره فان المذخور حقيقة هو الكلام
 لا نفس الكيفيات وقد اسلفنا لك ما يدفعه رأيا
 التصريح فهو ان العلامة ذكر في شرح قول صاحب
 المفتاح وازتفاع شأن الكلام في باب الحسن والقبول
 وانحطاطه في ذلك بحسب مصادفة المقام لما يليق به
 وهو الذي نسميه مقتضى الحال ان المراد مما يليق
 به الكلام الذي يليق بذلك المقام والكلام الذي يليق به

هو مقتضى الحال وآتت خبر بان تصريح صاحب
المفتاح لا يخطئ من تصريح الشارح حيث قال بعد قوله
وهو الذي نسميه مقتضى الحال فان كان مقتضى الحال
الاطلاق الحكم فكذلك وان كان مقتضى الحال طي ذكر
المسند اليه فكذلك وان كان مقتضى اثباته آتت فان وقوع
قوله فان كان مقتضى الحال تفصيلا لقوله وهو الذي
نسميه مقتضى الحال تصريح بان مقتضى الحال الذي
يحتاج مصادقة المقام له ادما هو نفس الكيفيات فتفسير
الشارح لا يطابق المشرّح وقوله والّا لما صح القول
بانها احوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال قد بينا
فيما سبق وجه صحة هذا القول مع كون مقتضى نفس
الكيفيات فتدكر * قوله واحوال الاسناد ايضا من
احوال اللفظ * جواب عما قيل المنكور في التعريف
احوال اللفظ والاسناد ليس لفظا واحواله لا يكون
حوال اللفظ وما قيل ان الاسناد من اجزاء الكلام
وهو الموضوع لهذا العلم وموضوع المسائل لا يجوز ان
يكون من اجزاء موضوع العلم فلا يكون البحت من
الاسناد بحمل احواله وحواله ذاتية عليه من
المسائل وذلك انه قد بين رجحان احوال الاسناد
هي احوال الكلام وامر اخص ذاتية له تعرضه لجزئه الذي
هو الاسناد فهو موضوع المسئلة في الحقيقة ادما هو الكلام

ولم يُراعِ المصدر في بحث الحقيقة والمجاز والعقليين حيث جعلهما من هوارض الاسناد فقال الاسناد منه حقيقة عقلية ومجاز عقلي لا مرداء اليه وهو ان انتساب الحقيقة والمجاز على هذا الى العقل بنفسه واما الشيخ عبد القاهر والسكاكي فقد حاشا على تلك الرعاية حيث جعلهما من هوارض الكلام وصفاته * قوله وتخصيص اللفظ بالعربي مجرد اصطلاح * دفع لامعراض قاضي مصر على الممّرح بان هذا العلم لا يختص باللفظ العربي فالتقييم بالعربي يكون فاسدا * قوله ويختصر المقصود * صحّ رجع الضمير الى المقصود من المعاني وان كان المذكر كورسا بقا نفس المعاني لانه من المعاني فذكره وانما جعل رح كذا لك متابعة للمصنف حيث ذكر في الايضاح ويختصر المقصود وقد اشار رح في الشرح الى وجهة وهو انه لما جعل المقصود مختصا دون نفس المعاني لان تعريف العلم وبيان الانحصار والتعبيه الآتي خارجة عن المقصود اخلتني المعاني فلو حصرت المعاني في الابواب المذكورة مع خروج ما ذكر من التعريف واخويه منها لم يحتقم فمحصرا المقصود ليستقيم بناء على خروج المذكر من المقصود * قوله انحصار الكل في الاجزاء * لان المعاني صارت من مجموع الابواب الثمانية ولا يصدق

على كل واحد منها فلا وجعل من حصر الكل في الجزئيات
 ان صدق المعاني على كل منها يقال المحصور في الابواب
 انما هو المقصود من علم المعاني لانفس المعاني ولا شك في
 صدق المقصود على كل منها لانه مقصود من مقاصد المعاني
 لا يقال انما يكون كذا لك لو كانت من تبعيضية وهو
 مممم لا يجوز ان تكون ببيان فيكون المقصود نفس
 المعاني وان لا يصدق على شيء من الابواب لانه
 يقال لو جعلت بيان لم يستقم ما اشار اليه في الشرح
 من فائدة ادراج المقصود لانه بناء على خروج ما ذكر
 من المقصود ودخوله في المعاني فاذا جعلت بيان كانه
 المقصود نفس المعاني فاذا خرجت هذه الامور من المقصود
 خرجت من المعاني ايضا واذا دخلت في المعاني دخلت
 في المقصود ايضا والتفصيل ان كلمة من اصاله للمقصود
 او بيان بانه تبعيضية لا سبيل الى الاول لان ما يقصد من
 الشيء يكون خارجا عنه فيلزم خروجه الابواب من المعاني
 وفساده ظاهرا ولا الى الثاني والا لم يكن في ادراج
 المقصود فائدة فتعجب الثالث ويصح حصر الكل في
 الجزئيات لان المقصود الذي هو بعض المعاني يصدق
 على كل من الابواب بل لا يصح على هذا التقدير
 حصر الكل في الاجزاء لا بتكلف عظيم وغاية العناية
 ان يقال ان التعريف واخويه يذكر من جملة المعاني

لشدة الاتصال ولا يبعد ان ينذهب الوهم اليها من اطلاق
 لفظ المعاني ولما ادرج لفظ المقصد اندفع ذلك الوهم لان
 الظان يتبادر من اطلاق المقصد من المعاني ما هو مقاصده
 وخالفه فيخرج ما يلحق به لشدة الاتصال فعلى
 هذا تكون من بيانية ويكون من حصر الكل في
 الاجزاء او يقال مقصوده رح ان ضمير ينحصر وان
 رجع الى المعاني كما هو الظاهر لكن المقصد انحصار
 مقاصده وما هو المقصد منه واذا كان ضمير ينحصر للمعاني
 لمزم ان يجعل من حصر الكل في الاجزاء * قوله فلا
 يصح التقسيم * لان صحته تبتغي على صدق المقسم على
 اقسامه والمقسم هو الكلام المشتمل على النسبة ينقسم
 الى الخبر والانشاء بانه ان كان له نسبة خارج تطابقه
 ولا تطابقه فخير والا فانشاء فلو فسر النسبة بما لا يشمل
 مافى الانشاء لم يصدق المقسم على الانشاء لا يقال معنى
 قوله والافانشاء ان لم يكن له نسبة خارج وانه اهم
 من ان يكون للكلام نسبة ولا يكون لها خارج كذلك
 وان لا يكون له نسبة اصلا فلا يكون له نسبة خارج لانه
 يقال ان المتبادر من قوله ان لم يكن له نسبة خارج ان يكون
 له نسبة ولا خارج لها على ما هو قاعدة رجوع النقي
 الى القيد * قوله ان كان له نسبة خارج * اما ان يراد بشبوت
 الخارج له نسبة الكلام ان الكلام يدل عليه ويشعر به واما ان

يراد ان يبين طرفي نسبة الكلام نسبة في الواقع هي
المسماة بالخارج والنسبة الخارجية وكلامه روح كما
يشعر بالثاني وهو ظ يشعر بالاول حيث قال فيما ذكر
بعد من التحقيق من غير قصد الى كونه دالاً على نسبة
خارجية وقد افصح عنه من قال الصدق وقوع النسبة
التي يشعر بها الكلام والكذب بدم وقوعها ثم انه
يتجه على الاول ان لا يكون للخبر الكاذب خارج
وان لا يصح قولهم الكذب بدم مطابقة نسبة الكلام
للخارج لان الخارج بمعنى الواقع في نفس الامر
وما يدل عليه الكلام فنسبته مطابقة له البتة ويمكن
دفع الاول بان ليس المراد بالخارج ما يكون واقعاً في
نفس الامر بل ما يكون خارجاً بحسب دلالة اللفظ اي
يدل اللفظ على انه خارج ولا مخلص من الثاني الا
بالتزام ان الكذب ليس بدم مطابقة النسبتين بل بدم
وقوع النسبة التي يشعر بها الكلام كما نقلناه ويؤيده
قول من قال مدلول الخبر انما هو الصدق واما الكذب
فاحتمال عقلي لا مدلول له * قوله في احد الزمعة
الثلاثة * دفع لتوهم بعيد وهو ان الاخبار الاستقبالية
الاجابية ينبغي ان تكون كاذبة باجمعها والسلبية
صادقة بكليتها لان النسبة الخارجية في الاخبار
الاستقبالية سلبية في الحال فتكذب الموجبة منها مطلقاً

ويصدق السالبة كذلك لتخالف النسبتين في الاوائي
وتوافقهما في الثانية فاعار الى دفع ذلك بان ثبوت
النسبة الخارجية يعتبر في احد الازممة ففي الخبر
الاستقبالي يعتبر ثبوت النسبة الخارجية في الاستقبال
فصل قبل بمطابقة النسبة المفهومة منه للخارجية
المعتبرة في الاستقبال فصدق من الخبر الايجابي ما
يطابق نسبه النسبة الخارجية الاستقبالية ويكذب
منه ما لا يطابقها وكذا في الخبر السلبي وتوضيحه انه
ان كان المراد بثبوت الخارج لنسبة الكلام ان الكلام
يدل عليه (كما اشار روح بقوله من غير قصد الى كونه
والاصلي نسبة حاصلة وقد افصح من ذلك من قال
الصدق في الحقيقة كون النسبة التي يشعر بها الكلام
واقعة والكذب عدم وقوعها) فالخارج في الخبر
الاستقبالي ما يكون في الاستقبال والماضي ما كان
في الماضي والحالي ما يكون في الحال وان كان المراد به ان
بين طرفي نسبة الكلام نسبة خارجية فالخارج ايضا
ما يكون في الاستقبال لان نسبة الكلام لما كانت استقبالية
كانت الخارجية ايضا موافقة لها لانها تعتبر على حسب
اعتبار النسبة الكلامية وقد نقل عنه روح في بعض
المواضع ان قولنا في احد الازممة دفع اتوهم ان الخبر
الاستقبالي لا خارج له فلا يكون خبراً او منشأ اتوهم

الغفول من ان النسبة الخارجية تعتبر على حسب اعتبار
 نسبة الكلام بحسب الازمنة فنجد على ذلك بقوله في احد
 الازمنة فادفع التوهم وابنت خبير بان ذلك مبني
 على ان المراد بالخارج ما يدل عليه الكلام والا فللخبير
 الاستقبالي خارج في الحال بمعنى النسبة الى افعلة في
 نفس الامر بين طرفي نسبة الكلام فافهم * قوله وان لم يكن
 لنسبته خارج كذلك * اي تطابقه او لا تطابقه ربما
 يفهم منه ان نسبة الكلام الانشائي خارجا لكن لا يكون
 بحيث تطابقه نسبة الكلام او لا تطابقه فافرق بين
 الخبر والاشياء انما هو باعتبار ان خارج الخبر بحيث
 تطابقه نسبته او لا تطابقه وخارج الانشاء ليس كذلك
 ويتوجه عليه ان هذا رفع للغموض - بن الله ان
 يحمل قوله تطابقه او لا تطابقه على معنى قصد المطابقة
 وقصد عدمها كما قال رح بحيث يقصد ان لها نسبة
 خارجية مطابقة او لا مطابقة ويحمل قوله او لا تطابقه
 على معنى عدم الملكية فيكون لا تطابقه بمعنى اخص
 من سلب المطابقة وما ذكره رح من التحقيق مشعرا به
 لا خارج لنسبة الكلام الانشائي حيث قال من غير قصد
 الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع لا يقال
 انه لم ينف الخارج بل نفي القصد الى الذلات على
 الخارج وانه لا يوجب نفيه لانه يقال هذا بناء على

ان معنى ثبوت الخارج لنسبة الكلام ان الكلام يدل
 عليه الا انه ادرج القصد اما اطلاق ما به اعتبار القصد
 في الدلالة على ما قالوا او بان ما لا يقصد لا يعتبر
 وجوده فغفي القصد في حكم نفي ثبوت الخارج
 للنسبة على انه لما لم يتعرض في مقام الفرق بين الخبر
 والانشاء لا انتفاء قيد المطابقة وجوداً وعدم ما في الانشاء
 واقتصر على نفي القصد الى الدلالة على الخارج
 فلم ان نفي قيد المطابقة ليس مدار الفرق بل مدار
 القصد المذكور غاية الامر ان يتوجه ان قوله ان لم
 يكن لنسبته خارج كك يشعر بثبوت الخارج بعاء
 على ما تقرر من قاعده رجوع الغفي الى القيد والامر
 فيه سهل عند الاهل ولك ان تقول ان كان المراد بعبارة
 الخارج لنسبة الكلام ما ذكر يكون الامر كذلك
 ويجوز ان يراد به ان الشيئين الذين اهتمر بينهما
 نسبة في الكلام قبيحتهما مع قطع النظر عن الكلام نسبة
 في الواقع فهذه النسبة الواقعية خارجية فلتلا نشاء
 خارج لكن لا يقصد المطابقة بينهما وبين نسبة الانشاء
 وجوداً او عدماً ولا يلتفت اليها * قوله وهذا معنى
 وجود النسبة الخارجية * اي ما ذكرنا من وجود النسبة
 في الواقع بين الشيئين المذكورين مع قطع النظر عن
 الذي من معنى وجود النسبة الخارجية يظهر الى ان ليس

معنى الخارج ههنا ما يرادف الاعميان حتى يلزم
كون النسبة من الامور العينية الموجودة في الاعميان
بل معنى الخارج ههنا خارج الذهن اي الواقع
وليس الامر كما سيصرح راجح ان الواقع هو الخارج
الذي يحكون النسبة الكلام الخبري توضيحه انهم
قالوا بوجود النسبة الخارجية ههنا في ما يتوهم منه
ان النسبة من الامور الموجودة في الخارج وانه
باطل لما قرر ان النسب ليست موجودة في الخارج
قدفع راجح ذلك بان معنى الخارج ههنا الواقع وخارج
ضمن المعكرونة والمخاطب اهني خارج الكلام لا ما يرادف
الاهيان فلا يبطل وجود النسبة الخارجية بهذا المعنى لما
قرر ان النسب ليست موجودة في الخارج لان الخارج
ثمة بمعنى ما يرادف الاعميان وقد يدفع بان معنى كون
النسبة خارجية ههنا انه امر خارجي لا موجود خارجي
فالخارج ههنا ظرف لنفس النسبة لا لوجودها وهذا لا ينافي
ما تقرر ان النسب ليست موجودة في الخارج لان الخارج
ثمة ظرف لوجود النسبة لانها اثبات ظرفية الخارج
لبنفسها لا ينافي في ظرفية لوجودها لان نفي الثانية
لا يوجب نفي الاولى واثبات الاولى لا يستلزم
اثبات الثانية فان الخارج في قولنا زيد موجود في
الخارج ظرف لنفس الوجود ولم يلزم منه كونه ظرفا

الوجود الوجود حتى يلزم كون الوجود موجوداً
 خارجياً فان الوجود الخارجى ما يكون الخارج ظرفاً
 لوجوده لا ما يكون الخارج ظرفاً لنفسه وفي قولنا
 الوجود ليس بموجود فى الخارج ظرف لوجود الوجود
 ولم يلزم منه نفي كون الخارج ظرفاً لنفس الوجود حتى
 يلزم انتفاء الوجود الخارجى فان قلت فالامر
 الخارجى اهم من الموجود الخارجى فان الامر الخارجى
 يجوز ان يكون معدوماً فى الخارج كالوجود الخارجى
 فما معنى قوله روح سواء فلما ان النسبة من الامور
 الخارجية او ليست منها لظهور انها امر خارجى جزماً
 وان لم يكن موجوداً خارجياً وان كان المراد من
 الامور الخارجية الموجودات الخارجية لم يحسن
 التردد بل ايضا للقطع بانها ليست موجودة فى الخارج
 يقال معناه عدم توقف وجود النسبة الخارجية فهنا
 على كونها من الموجودات الخارجية وقد يقال انه
 اشارة الى الخلاف في تحقق النسبة فى الخارج بين
 المتكلمين والحكيم والمما سب ان يحمل الامور الخارجية
 على الموجودات الخارجية على ما لا يخفى * قوله
 ولا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر * قد يوجه بان
 الخبر اعظم شأنه واكبر ابحاثه واوفر نكتا واصل للانعاء
 ولذا تقدم فى الكتب ابحاث الخبر واورد الابحاث

المشعر كنه بين الخبر والانشاء في باب الخبر فيجوز ان
يخصص هذا الكلام بالخبر وان تحقق في الانشاء ايضا *
قوله هلبي انه لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ *
ربما يعتد به بان قصد الى تحقيق معنى الاطعاب
وان يكون الزيادة لفائدة ما خوذت فيه فلو لم يقيّد
الزيادة بالفائدة لربما سبق الى الوهم ان الاطعاب
هو مطلق الزيادة وان كان زيادة الكلام البليغ
لفائدة وان انفعها مقيدا لفائدة هلبي فقد يرهم
التقييد بها لا يخلو عن خفاء ربما اوردت هو لا معه
فصرح به * قوله بالدق قد سبق اشارة ما اليه * اشارة
الى وجه تسمية ذلك البحث بالتنبيه فانه انما يستعمل
فيما سبق نوحه ما وانك يستعمل في المد يهيات وما
في حكمها او انه يستعمل فيما يمتغني عن الدليل
كالمد يهيات وما في حكمه وما سبق الاشارة اليه في حكم
المد يهيات * قوله اي مطابقة حكمه * اشارة الى ان
المطابقة انما هي للحكم اولا وبالذات وللخبر ثانيا
وبالعرض وصدق الخبر ان كان عبارة عن مطابقة
حكم الخبر كان حكمه حكم المطابقة في الهبوت للحكم
اولا وبالذات وان كان عبارة عن مطابقة الخبر
فربما يمتنع الى الوهم ان الصدق يخّ ثابت للخبر
اولا وبالذات لان الصدق يخّ يكون الخبر مطابقا للحكم

وانه ثابت للخبر أو لا لا للحكم لكن التحقيق اوضح ايضا
ثابت للحكم أو لا لان مطابقة الحكم امر ثابت له أو لا أو أمّا
كون الخبر مطابق الحكم فهو ليس من مطابقة الحكم بل
انها مبدأه وهذا كما قيل في تعريف الدلالة بفهم
المعنى من اللفظ دفعا للاعتراض بان الفهم صفة الفاهم
والدلالة صفة اللفظ فكيف يصح تعريفها به إن فهم
المعنى من اللفظ أي كون اللفظ مفهوماً منه المعنى صفة
اللفظ وإن كان نفس الفهم صفة الفاهم فردد عليه بان
فهم المعنى من اللفظ ايضا صفة الفاهم لكن له تعلق
بالمعنى والمعنى يصير بسببه مبدأ لصفتي اللفظ والمعنى
أي كون اللفظ يفهم منه المعنى وكون المعنى يفهم من
اللفظ * قوله فمطابقة تلك النسبة المفهومة من الكلام *
الظانها هي التي يدل عليها الخبر وكلامه روح في
كتبه يشعر بالهاهي وقوع النسبة أو لا وقوعها ويتجده
عليه ان الخبر لا يدل الا على الوقوع الواقعي فهو
النسبة المفهومة والخارجية ايضا فكيف يتصور مطابقتها
مع اتحادهما ويمكن دفعه بان الوقوع له اعتباران
احدهما كونه مفهوماً من الكلام مع قطع النظر
عن الواقع والآخر كونه في الواقع مع قطع النظر عن
الكلام وما يدل عليه والوقوع باحدهما اعتبارين
غيره بالاعتبار الآخر ويجوز ان يتحقق التظاير

بين المتعارفين بالاعتبار وقتئذٍ تارة ان النسبة المفهومة
 التي مطابقتها للخارج صدق إنما هي الاعتقاد أي
 ادراك ان النسبة واقعة ومطابقتها للنسبة الخارجية
 بان يكون هي الوقوع لكونيهما ثبوتيتين وهدم
 مطابقتها أياماً بان يكون هي الوقوع لاختلافهما ثبوتاً
 وسلباً وكذا حال القضية السالبة فان النسبة المفهومة
 منها لا يعزى أي ادراك ان النسبة ليست بواقعة
 ومطابقتها للخارج بان يكون الخارج الوقوع
 وعدم مطابقتها له بان يكون الوقوع فالصدق بتطابقهما
 ثبوتاً في القضية الموجبة وانتفاء في السالبة والكذب
 فيهما يتخالفهما ثبوتاً وانتفاء * قوله اللهم إلا ان يقال
 انه كاذب * وجه الاستبعاد ان المفهوم المضمن عدم مطابقة
 الخبر الاعتقاد ان يكون ثم اعتقاد ولا يطابقه
 الخبر على ما هو قاعدة رجوع النفي الى القيد وهذا
 بناء على انه ثبت عندهم في ان النظام قائل بالحصص
 البتة والافليكن هو ممن ينكر الا نحصار فيستغني عن
التزام ذلك البعد * قوله في ان المشكك خبر * هو الحق
 كما ذكر في الشرح لان الخبر ما يدل على الحكم
 ولا يلزم منه ان يكون قائله حاكماً بل الحكم
 لجواز تخلف المدل على الدال في الدلالة اللفظية *
 قوله فانه تعالى جعلهم كاذبين آء * ام يتعزى رح

الأولان الآية اثبتت الكذب لعدم مطابقة الاعتقاد
 مع مطابقة الواقع ولم يتعرض لحال الصدق كما تعرض
 في الشرح وكان وجهه ان الآية لا تدل على ان الصدق
 مطابق للاعتقاد فقط لجواز ان يكون مطابقا للواقع
 والا اعتقاد جميعا كما هو مذاهب الجاحظ ويكون تكذيبه
 فعالا للمنافقين باعتبار ان كلامهم لم يطابق الواقع
 والاعتقاد جميعا لا باعتبار انه لم يطابق الاعتقاد فقط
 فيشكل وجه الاستدلال بالآية لانها لا تثبت ما هو المذاهب
 من كون الصدق مطابقا للاعتقاد والكذب عدم
 مطابقته ويمكن ان يقال قد يكون الغرض من الاستدلال
 نفي مذاهب الخصم والآية تنفي كون الصدق مطابقا
 الواقع كما هو مذاهب الجمهور لانها اثبتت الكذب
 معها فلا يكون الصدق بهاضرة امتناع اجتماع
 الصدق والكذب اتفاقا وان قيل بارتفاهما ولا يعدان
 يثبت بالآية كون الصدق مطابقا للاعتقاد فقط بان
 من جعل الكذب عدم مطابقا للاعتقاد فقط لم يجعل
 الصدق مطابقا لواقع والاعتقاد جميعا ومن جعل
 الصدق مطابقا لهما لم يجعل الكذب عدم مطابقا
 للاعتقاد فقط بل المناسب لكون الكذب عدم مطابقا
 للاعتقاد فقط ان يكون الصدق مطابقا فقط على ما هو
 مقتضى اتفاقا بلهما * قوله بشهادة ان واللام * فان قلت

هذه مؤكّدة اتّفقنا عليها بالحكم الذي دخلت عليه
 وهو المشهود به اذني كونه عليه الصلوة والسلام رسول
 الله لا تأكيده شهادة المؤمنا فقيها المداول علماء بقولهم
 نشهد فلا شهادة له هذه المؤكّدات في تضمين نشهد للخبر
 المذکور يقال انها وإن دخلت في المشهود حربه لكنها يشعر
 ببيان الشهادة من جهة كما مل وزعينة صادلة هذه الأربعة
 ان يجعل الخبر المذکور متضمنا لهذه المؤكّدات لا
 بلقواهم نشهد ويفسر الكذب في الشهادة بوجهه الى
 تشهد باعتبار كونه خبرا وقد بينا وجهه في الحاشية *
 قوله بل في زعمهم الفاسد * لما كان الكذب عدم
 مطابقة الواقع فان نسب الكذب الى الواقع كان هناك
 عدم مطابقة الواقع في الواقع وان نسب الى الاعتقاد
 كان عدم مطابقة الواقع في الاعتقاد ولما نسب الكذب
 ههنا الى اعتقادهم الفاسد كان المراد به عدم مطابقة
 الواقع في اعتقادهم فالكذب ليس إلا عدم مطابقة
 الواقع وإنما امر بالتأمل لانه لما كان هذا الخبر
 غير مطابق للواقع في اعتقادهم وغير مطابق للاعتقاد
 فربما يشكل جعل كذبه بعدم مطابقة الواقع دون
 عدم مطابقة الاعتقاد لكن يزول الاشكال بتقرير
 هذا الجواب الثالث على وجه المانع فكذا لا نسلم ان
 كذب هذا الخبر بعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكرتم

لما لا يجوز ان يكون بغير مطابقة للواقع في اعتقادهم
 ولو قرر على وجه التسلية كما ذكر في الشرح
 اشكل دفع الاشكال فتأمل * قوله مع الاعتقاد بان
 مطابق * الذا انه جعل قوله مع الاعتقاد حائلا من
 خبر المبتدأ وهو مطابقة والاصح امتناعه وقوله معه
 اي مع اعتقاد انه غير مطابق مع ان الظاهر ان المرجع
 هو الاعتقاد المذكور سابقا وقد فسر به اعتقاد انه
 مطابق بوجوب اختلاف الزايع والمرجع وليس بوجه
 كيف وقد شنع ربح بمثل ذلك في هذا المقام على العلامة
 في شرح المفتاح ولا يبعد ان يرجع ضمير مطابقة
 الى الواقع ويجعل قوله مع الاعتقاد ظرفا لغو للمطابقة
 وقوله معه ظرفا للضمير في عدمها باعتبار كونه عبارة
 عن المطابقة كما في قوله * وما هو عنها بالحدوث
 المرجع * اما لا المضمير باعتبار معناه في الطرف فلا
 يتجه جعل الحال من خبر المبتدأ ولا اختلاف المرجع
 والمرجع لكن يحتمل ان يحمل عدم مطابقة الواقع
 مع الاعتقاد على معنى السلب الكلي الى عدم مطابقة
 شيء من الواقع والاعتقاد ويخص عدم مطابقة الاعتقاد
 بما يكون هناك اعتقاد لا يطابقه الخبر فلا يتناول
 عدم الاعتقاد اصلا على ما هو المقرر من رجوع النفي
 الى القيد حتى يطابق ما ذكر في شرح من ذهب الى حفظ

ان الكذب معدوم مطابقة الواقع مع اعتقاد عدمها
ولو حمل على معنى رفع الالجاب الكلي انتفى الواسطة
ودخل في الكذب جميع اقسامها ان جعل عدم مطابقة
الاعتقاد معناه ولا ضرورة لعدم الاعتقاد اصلا والادخل
فيه قسمان معينا ويبقى القسمان الباقيان واسطة فتكون
الواسطة اقل مما ذكره وحلى نقد ير الحمل على
السلب الكلي وتعميم عدم مطابقة الاعتقاد بعدم
اصلا يدخل في الكذب ايضا قسم واحد من اقسام
الواسطة وكأنه رح ذهب الى ما ذهب لما لا يخفى
في الحمل على السلب الكلي ولان عبارة الايضاح
يؤيد * قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد *
ان حين مطابقة الواقع مع اعتقاد ما يقال استلزام
اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد لا يعوق على التوافق
المذكور لثبوتها على نقد ير التخالف ايضا لان العاقل اذا
اعتقد مطابقة الخبر للواقع فقد اعتقد هذا الخبر جزئيا
فطابق اعتقاده لانه انما يعتقد ما يعتقد بمطابقة للواقع
مثلا اذا اعتقد مطابقة قولك السماء تحتها للواقع
فقد عاين هذا الخبر اعتقاده وغاية ما يمكن ان يقال
ان ثبوت الاستلزام على نقد ير التخالف لا يمنع من
صحة تعليله بالتوافق اذ يكفي لها ان يكون التوافق
موجبا له والامر كذلك لان التوافق للموافق للمشي

موافق له لكن ربما يتوجه عليه ان المستلزم ح هو
 مطابقة الواقع الموافق للاعتقاد لا اعتقاد المطابقة
 وايضا الموافق لما يظهر بملاحظة استلزام اعتقاد
 المطابقة لمطابقة الاعتقاد فتعليل هذا بذالك ليس
 بذلك * قوله اي الاخبار حال الجنة * لا حسن
 ان يفسر بكون الخبر المذكور خبرا حال الجنة كما صرح
 به آخر حيث قال مرادهم بكونه خبرا * قوله
 لكان اظهر * لان عدم اعتقاد الصدق لا يوجب عدم
 ارادتهم الصدق باحد شقي التردد بل لا نه انما يفيد
 تجويزهم الصدق وعدم اعتقادهم الصدق لا يصلح
 دليلا على عدم تجويزه لجواز ان يجوزوه ولا يعتقدوه
 وانما الصالح له ليله اعتقاد عدم الصدق لا نه يغني
 تجويزه لا يقا ، فتح لا يستقيم ما ذكره فضلا عن ان يكون
 ظاهرا كما يشعر به قوله اظهر لا نه رح قد اشار
 الى وجه استقامته بقوله فلا يريدون في هذا المقام
 الصدق الذي هو بمراحله من اعتقادهم يعني ان
 صدقه في غاية البعد من اعتقادهم بحيث لا يجوزونه
 فلا يريدونه باحد شقي التردد لكن لما كان في دلالة
 قوله لم يعتقدوه على هذا المعنى خفاء قال ولو قال
 لانهم اعتقدوا عدم صدقه لكان اظهر * قوله وهذا
 انما يتحقق بعد تحقق الاسناد * لا يقال فاللازم

فالحبر اللفظ الموصوف بمثل كبر بانه شئاً ثرو صفته لكن
 لا شك انه باعتبار ذاته متقدم فاعتبار جانب الذات
 يقتضي تقدم الطرفين وجانب الذات وان لم يرجع
 على جانب الوصف فلا اقل من ان لا يرجع لانه يقال
 لما لم يبحث من ذات الطرفين بل ضدهما بملاحظة الوصفين
 اعتبر جانب التبعوث ضده وقد اشار الى ذلك بقوله
 ولا يبحث لهما ضدهما * قوله لانه كلما افاد الحكم اه *
 اشارة الى ان الملازمة بين الفائدتين ولازمها باعتبار
 العلم والافادة والاستفادة لا باعتبار الوجود لان
 اللزوم باعتبار منتف قطعاً لان وجود الحكم لا يستلزم
 الخبر فضلاً عن كون خبره كذا او يجعل الفائدة
 ولازمها نفس العلمين او الافادتين او الاستفاده تبيين
 اعني علم المخاطب بالحكم وكون الخبر ما لا وجه
 او افادة الخبر ايها او استفادة المخاطب ايها
 من الخبر صح اللزوم باعتبار الوجود وقوله تسمية
 مثل هذا الحكم اشارة الى دفع دليل مقدر وهو
 * ان هذا الحكم لما لم يكن حاصلاً من الخبر بل قبله
 ثم يصح اطلاق فائدة الخبر عليه * قوله لو كانوا
 يعلمون * اي ان من اشتراه ماله في الآخرة من خلاق
 اي ليس لهم علم بذلك لان كلمة لو يجعل المثبت متبغياً
 وبها العكس فنفي علمهم بذلك وقد اثبت في صدر الآية

لا يقال لم يتعلق العلم الثاني بما يتعلق به العلم الأول
بل أنه منقول منزلة اللازم على معنى لو كانوا من
أهل العلم والمعرفة ولكن لم يكن منقولاً لأن
متعلقه هو مضمون ليس ما شروا على ما هو الشائع في
مثل هذا التركيب وهذا المضمون ليس عين مضمون
من اشترط مثاله في الآخرة من خلاق لأن مضمون
الأول عدم ما لم يقع في ذلك الشراء ومضمون الثاني
وجود غاية الخلدية على ما يدل عليه لفظ بش
الموضوع للندم العلم ولا يخفى في تعابيرهما بل في
انفكاكهما كما في المباحات فالعلم بالاول لا يوجب
العلم بالثاني ولا الجهل بالثاني موجبا للجهل بالاول
فلا حاجة الى ما ذكر من التميز بل أنه يقال فنزيل
المتبعي من قوله اللازم لا بصار اليه الا لضرورة وداع
وليس فليس ولو سلم فالمقصود حاصل لان عدم كونهم
من أهل العلم يوجب عدم علمهم بالحكم المذكور
ومعنى من اشترطه آدان من فعل ذلك ليس له نصيب
في الآخرة اصلاً وهذا غاية الخلدية وموتها في السوء
على ما تفيد هذه كلمة بعض وأمس المعنى أنه لا نصيب له
على ذلك الفعل ليجب ما ذكره ونحن سلم فانهم لما
بأمر به حظوظ أنفسهم فالعلم يمكن لهم نصيب
على ذلك كما ينبغي في الخلدية وموتها في الآخرة

في تنزيل العالم بفائدة الخبر منزلة الجاهل بها باعتبار
 تنزيل العلم منزلة الجاهل من غير دخول مخصوص
 فائدة الخبر ولازمها أورد له شاهد من الكلام المجيد
ولما كانت الغرابة في تنزيل العلم منزلة الجاهل
 باعتبار تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه من غير
 دخول مخصوص العلم والجهل أورد له شاهد من الفرقان
الحميد وفي كلامه إشارة إلى الرد على من زعم من
ظاهر المفتاح أن الآية الأولى مقال لما نحن فيه من تنزيل
العالم بالفائدة منزلة الجاهل بها وإلى توجيه كلام
المفتاح أحسن توجيه * قوله وما رميت أذريت *
 يعني الرمي أو لا واثبت ثانيا لا اعتبار خطابي وهو
 أن ما يترتب على رميه عليه الصلوة والاعلام من
 الأثر خارج عن حد ما يترتب على أفعال البشر
 فينبغي أن لا يفسر المنفي والمثبت بما يفيد تغايرهما
 كما قيل المثبت هو الرمي بطريق الكسب والمنفي
 هو بطريق الخلق لأنه بعد ثبوت تغايرهما لا حاجة إلى
 تنزيل والظاهر أن من لم يذهب إلى التنزيل اختار
 ذلك التفسير ومن ذهب إليه فله مندوحة عنه ومن جعل
 الأثبات نظراً إلى الصورة والنفي نظراً إلى الحقيقة فإن أراد
 بهما الحاصل بعد التنزيل فموجه والآفة بما قلنا * قواه
أي لا يكون هالما بوقوع المسجة آه * يحتمل أن يريد

بالحكم التصديقي أي إذا كان النسبة واقعة أو لا ومعنى
 خلوا ذلك من الحكم عدم اتصافه به وإن يريد به وقوع
 النسبة أو لا وقوعها ومعنى خلوة عنه عدم ادراكه إياها
 وعلى الأول لا بد من الاستحسان بأن يراد بضمير فيه
 الحكم بمعنى وقوع النسبة إذا لا معنى للتردد في
 التصديقي وعلى الثاني لا بد أن يراد بخلوا ذلك من
 من الحكم عدم التصديقي به لعدم ادراكه مطلقا
 بحيث يتناول عدم تصوره أيضا لأنه يستغنى عن
 قوله والتردد فيه لأن التردد فيه يوجب تصوره (سابقا)
 فغنى تصوره سابقا يغني التردد فيه وإذا عرفت
 ما ذكرنا ظاهر فساد القول بأنه لا حاجة إلى ذكر التردد فيه
 لأن الخلوع من الحكم يجعل من التردد فيه لأن التردد
 فيه يوجب تصوره ولما إذا أراد بالحكم التصديقي
 فلان التردد لم يعتبر في التصديقي بل في الحكم بمعنى
 وقوع النسبة فالخلوع من التصديقي لا يوجب الخلوع من
 التردد في وقوع النسبة ولئن فرض أن التردد في التصديقي
 فهو أنما يوجب تصورا التصديقي لا حصوله فهو لا يغني الخلوع
 من التصديقي لجواز أن يكون متصورا للتصديقي لا مصدقا
 للخلوع من التصديقي لا يوجب الخلوع من التردد فيه لجواز
 اجتماع الخلوع عن التصديقي مع التردد في التصديقي بأن
 يكون متصورا وأما إذا أراد به وقوع النسبة فلان معنى

الخلو. هذه م المتصديق به وانه لا يجوز جبهه م
 تصور محتمل يلزم منه الخلو عن التردد و قد مر
 بالحكم في قوله بل التحقيق ان المحكم آء نفس
 المتصديق والضمير في قوله والحدود فيه راجع الى
 متعلق التصديق وهو وقوع النعمية على سبيل
 الاستخدام وهذا ربما يرجع ارادة التصديق من المحكم
 المذكور في المتن * قوله لكن المذكور في دلائل
 الاعجاز * في الشرح قال الشيخ عبد القاهر في دلائل
 الاعجاز اكثر مواقع ان يحكم الاستقراء هو الجواب
 لكن بشرط آء ويمكن توجيهه بانه لا يبعد هذا
 الا شعر اظ في التاكيد بان لهكونها علما في العاكيد
 مفيدة لغايته فيجوز ان يتحقق حسن الاثيان بها
 بذلك الشرط بخلاف مائر المؤكداة وعلى هذا يندفع
 منه ما اورد عليه ان ما ذكره الشيخ مخالف للقوم حيث
 حكموا بحسن التاكيد في مقام التردد سواء وجد هذا
 الشرط او لا نعم انه قد فرق بين ان وسائر المؤكداة
 وهم لم يصرحوا بذلك الفرق لكن نقله روح كلام الشيخ
 على ما ذكر في هذا الكتاب يدل على انه حمل كلامه
 على مطلق التاكيد ولم يلتفت الى خصوص ان * قوله
 معني على ان تكذيب الاثمين تكذيب الثلاثة * يعني
 انه نسب الكذب في المرة الاولى الى جميع الرسل

مع ان المكذب فيها اثنان ووجهه بانها لما كان المرسل
 للمرتين والثلاثة واحد او هو عيسى هم والمرسل به وهو
 الكلام الذي ارسل به الاثنان والثلاثة واحد اكان تكذيب
 الاثنين تكذب بمب الثلاثة وهذا بناء على ان قوله في المرة
 الاولى متعلق بكذبوا ولوجعل متعلقا بقوله قال الله
 تعالى لم يخرج الى هذا العذر فانه تعالى حكى عن رسل
 عيسى هم المكذبين وهم ثلاثة مرتين فقال الله تعالى
 حكاية في المرة الاولى من الحكاية كذا وفي الثانية كذا
 ولوجعلت المرطان للعكس يجب لاستقام ايضا باعتبار
 ان يجعل ما تقدم المرة الثانية من التكذب يجب مرة اولى معه
 واسناد التكذب يجب في مرتي التكذب يجب المتعلق بالثلاثة الى
 مجموعهم غير لازم بل يكفي اسناده في احدهما المرتين
 الى المجموع وفي الاخرى الى البعض بل يكفي اسناده
 في احداهما الى البعض وفي الاخرى الى الباقي لانه يصح
 نسبة التكذب الى الثلاثة بملاحظة مجموع المرتين ولو
 اطلق العكس يجب الذي جعلت المرطان له عن التعلق
 بمجموع رسل عيسى هم واكتفي بتعلقه بمن ارسله عيسى
 هم لم يبعد * قوله للخبر * الظاهر ان استشرف متعد
 بنفسه كما نقله فيجب ان يقال فيستشرفه اي الخبر
 ولا يصح حمل اللام على القوة لان حمل الفعل على
 التقدم على المعمول في غاية القوة فيمتنع تفويضه

هربت لزبد على ما صرحوا به اللهم الآن يجعل اللام
 زائد كما يقال كَمَا تَعَدَّى بِمَنْفَسِهِ يَعْتَدِي بِأَلْحَرْفِ أَيْضًا
 اذ بعض الافعال يجي كذا لك ولو جعل ضمير له المملوح
 اي يستشرف الخبير لا جل المملوح لكان وجهها لم يكن
 عليه ذلك الغبار ثم الظاهر انه لا يلزم من استشراف غير
 السائل المتردد استشرافا مثل استشراف السائل المتردد
 ضرورة غير السائل سائلا مترددا كيف والغرض
 انه غير سائل وما ذكره زح في الشرح ان النفس
 اليقظي والفهم المتسارع يكاد يتردد فيه صريح في انه
 لم يصر مترددا فقد لاح ان الاستشراف متحقق بالفعل لكن
 تحققه لا يستلزم ككون المستشرف مترددا بالفعل وقد
 يلزم ذلك الاستلزام بحمل قوله في مستشرف على معنى
 يكاد يستشرف ومن شأنه ان يستشرف وهو بعيد وابعد
 منه ارتكاب تحقق الاستشراف والتردد بالفعل وجعل
 التاكيد باعتبار تعدد المملوح الذي من شأنه ان
 يستشرف له لا باعتبار تحقق الاستشراف بالفعل * قوله
 مشاهد عند * ان حملت المشاهدة على المشاهدة
 العقلية اي اليقين والعلم القطعي صح جعل الدليل
 مشاهدا سواء حمل على اصطلاح المعقول او الاصول
 وان حملت على المشاهدة الحسية لزم حمل الدليل
 على اصطلاح الاصول لان الدليل عند أهل المعقول

تصله يقات مترتبة ليست بمحمومة * قوله لان مجرد
وجوده لا يكفي في الارتداد اع * فيه ان معنى
الكلام على هذا القيل ان يكون في نفس الامر من الدلائل
ما لو تأمله لارتدع فالارتداد اع لازم للتأمل في الدلائل
الموجودة في نفس الامر لا مجرد وجوده في نفس الامر
فلا يرد عليه ان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداد اع
ويمكن دفعه بان المراد من الارتداد اع هو الارتداد اع
المذكور اعني الارتداد اع على تقدير التأمل فمعنى
كلامه ان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداد اع على
تقدير التأمل لان التأمل انما يكون في الدلائل المعلوم
لتحصيل المجهول فلا بد ان يكون الدلائل معلوما
للمذكر فيتأمل فيه فيرتدع و بهذا لك يدفع ما يورد
على قوله ما لم يكن حاصلا عنده انه يدل على ان
جهد الحصول عنده يكفي في الارتداد اع فيتوجه على
تفسيره راجح كونه معه بكونه معلوما له ان مجرد المعلومية
والحصول عنده لما كفى في الارتداد اع فما وجه ترتبه
على التأمل في ذلك المعلوم وايضا التأمل في الدلائل
يفيد العلم به فاي حاجة الى ثبوت الدلائل بكونه
معلوما له ويمكن ان يقال ما وصف الدلائل بكونه
مشاهدا واذا ظهر منه المشاهدة الحقيقية فلا بد ان يحمل
على مصطلح الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح

النظر فيه الى مطلوب جزئي فمجرد معلوميته لا يكفي
 في الارتداد بل يجب التأمل والنظر فيه * قوله
 ظاهر هذا الكلام انه مثال * جزئي من جزئيات
 القاعدة التي نحن بصددها فلا بد ان يتحقق فيه
 جعل المنكر كغير المنكر وحي لا يمكن حمل قوله لاريب
 فيه على ظاهره لان هذا الحكم غير صحيح ويجب
 انكاره فلا معنى لجعل منكره كغير المنكر بل ينبغي
 ان يحتمل على معنى ان القرآن ليس بمظنة الريب
 وينبغي ان لا يرتاب فيه على ما ذكر في الكشاف
 ويحتمل ان يكون نظير لما نحن فيه فلا يكون جزئيا
 من جزئياته بل يكون مشاركا له في الامر الملقه
 ويكونان جزئيين لكلي وحي تكون الآية محمولة على
 ظاهرها ببيانها ان في مانحن فيه جعل الانكار كلا انكار
 تعويلا على ما ينزله وقد جعل في الآية الريب كلا ريب
 تعويلا على ما ينزله فهما جزئيان لجعل وجود
 الشيء كعدمه اعتمادا على ما ينزله ويصلحان مثالين
 له ولا يصلح احدهما مثالا للآخر بل نظير الـ يشابهه
 في الاشتمال على جعل الشيء كعدمه اعتمادا على
 ما ينزله وانما جعل رحي النظر احسن اوجهين احدهما
 انه يحكون الكلام مجري على الظاهر والثاني انه
 ذكر المصعد ذلك ومكنا اعتبارات المنقي وانه يقتضي

عظامه ان لا يسبقه شيء من اعتبارات النفي وعلى نقد بر
 جعل الآية مثالا لما نحن فيه يكون من اعتبارات النفي
 وامثلته ولا يخفى هاهنا ان الاحسن ان يقال انه نظير
 لتنزيل الانكار منزلة عدمه لا لتنزيل وجود الشيء منزلة
 عدمه بل انه مثال له فان نظير الشيء وان جاز اطلاقه على
 جزئي من حيثياته على ما هو معنى المغال اكن اذا
 قول بالمثال يراد به انه شبهه * قوله لان بعض الاسماء
 عند آة * يعني ان الاسماء عند ليس منحصر افي الحقيقة
 والمجاز فاختار عبارة لا تدل بظاهرها على المحصر
 وقولك اما حقيقة واما مجاز يفيد منع الخلوظاهرا
 فيفيد المحصر فتركه الى قوله منه كذا لانه لا يفيد المحصر
 لانه يفيد عدم المحصر كما يشعر به عبارة الشرح
 فكانه قال بعضه حقيقة وبعضه مجاز وبعضه ليس كذا لك
 لتوجه المنع عليه وان امكن دفعه بتكلف * قوله كقول
 المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه * قبل هما
 فقد ان ذكرنا على سبيل العادة والافهم انتفائهما
 ويكون كلامه حقيقة ايضا وانت خبير بان المخاطب
 اذا كان عارفا بحال القائل انه معتزلي لم يتعين كونه
 حقيقة لجواز ان يجعل القائل علم المخاطب قرينة
 على انه لم يرد ظاهره نعم لو قيل انه يكفي احد
 المقيدين لانه اذا لم يعرف حاله يكون هذا الكلام

حقيقة قطعاً وكذا إذا هرفها لکن تخفيمها منه لأنه ح
لا ينصب قرينة على عدم إرادة الظاهر لم يبعد *
قوله أي والحال أنك خاصة * إشارة إلى أن تقديم
المسند إليه للقصر وإنما قيد به لأنه لو علم المخاطب أيضاً
فأما أن يعلم علم المتكلم بذلك أيضاً أولاً وعلى الأول
لا يكون حقيقة لمكان القرينة الصارفة بل إن كان الاستناد
للابسطة كان مجازاً وعلى الثاني يكون حقيقة فخصص
المتكلم بالعلم بعدم المجهي باعتبار أنه على تقديم علم
المخاطب لا يتعين كونه حقيقة لا باعتبار أنه على هذا
التقدير لا يكون حقيقة جزماً * قوله مجازاً في الاثبات *
إنما سمي به مع أنه يكون هذا المجاز في النفي أيضاً
لما ذكره رَح في المخرج أن المجاز في النفي مداره على
المجاز في الاثبات فإن كان الاثبات مجازاً كان النفي
مجازاً أولاً فلا * قوله أي غير الملا بس * لا يظهر للتقييد
بالملا بس فائدة * قوله من الحقيقة والمراد بالوضع الذي
يؤول إليه من العقل * نقل عنه رَح في الحواشي
أن من في قوله من الحقيقة بيان في وفي قوله من العقل
ابتداءً أي تطلب موضعه من العقل ما هو وكيف
ينبغي أن يكون حتى يكون على ما هو عليه في العقل
والظاهر من كلامه رَح أنه لم يجعل كلمة من في قوله
من العقل صلة ليؤول ولا بعد في أن يجعل صلة له على

معنى تطلب موضعاً يرجع إليه من العقل أي يحكم العقل به ويجوز أن تجعل من الأولى في قوله من الحقيقة صلة ليؤل أيضاً على معنى تطلب موضعاً يرجع إليه من الحقيقة أي ينقل إليه منها لا متناً بها واما جعل من الثانية بها نية فكلاً واما لم يقتصر الشيخ على تطلب الحقيقة بل ضم إليه الموضع المذكور لأن منه به أن المجاز العقلي لا يلزم أن تكون له حقيقة عقلية فإذا لم يكن هناك حقيقة عقلية لم يستقم تطلب الحقيقة * قوله لم يتعرض للمفعول معه آه * أن أراد أنه لا يسند إلى المفعول معه باقياً على حاله فكذا المفعول به وإن أراد أنه لا يسند إلى المفعول معه أصلاً وإن أخرج مما كان عليه فعله منع ظاهر لجواز أن يرفع الخشبة في استوى الماء والخشبة على العطف على الفاعل فيكون مسنداً إليه كما يرفع زيد في ضرب زيد فيقال ضرب زيد فيجعل مسنداً إليه والجواب أن المراد أنه لا يسند إليه باقياً على معناه فإنه إذا اسند إليه لم يبق مقصود المصاحبة معمول الفعل بل لكونه معمول الفعل لأن معنى المصاحبة إنما يستفاد من كون الأول بمعنى مع ولم يبق فلم يبق بخلاف المفعول به فإنه مسند الاسناد إليه يبقى على معناه وهو ما وقع عليه فعل الفاعل وقد يقال

المفعول به في الاصطلاح ما وقع عليه فعل الفاعل من غير تعيينه بالمتصوب والمفعول معه ما ذكر بعد الواو ويعني مع او مما قبله بمصاحبة معمول الفعل فالمفعول به الاصطلاحي يقع مسند اليه دون المفعول معه

الاصطلاح * قوله يعني غير الفاعل في المبني للفاعل * انما لم يفسر الضمير بذلك من اول الامر بل به اثر التطويل حيث فسر غيرهما بغير الفاعل والمفعول به ثم بين ان المراد غير الفاعل في المبني للفاعل آه انكسبة وهي ان المذكر رسا بقا الفاعل والمفعول مطلقا فالضمير لا يرجع اليهما الا على سبيل الاطلاق لكن لما ذكر ان الاسناد الى الفاعل في المبني له والى المفعول في المبني له حقيقة علم ان المراد في المجاز الاسناد الى غير الفاعل في المبني له لان الاسناد الى غيره في المبني للمفعول حقيقة لان المفعول غير الفاعل وقس عليه الاسناد الى غير المفعول في المبني له فبين او لامرجع الضمير على ما هو يقش فيه اللفظ ثم بين المراد بقربة المقام * قوله يعني لاجل ان ذلك الغير يشابه ما هو له * كانه روح انما فسر به ذلك ولم يقتصر على ظاهره وهو ان الاسناد الى ما ذكر لاجل الملازمة مجاز لان مطلق الملازمة يعم ملازمة الفعل لما هو له من الفاعل والمفعول فالاسناد مطلقا لا يوجب

المجازية والالكان الاسناد الى ما هو له مجازاً وايضا قد اقتضى
في ذلك كلام الايضاح ان اسنادها الى ضميرهما مضافاتها
ما هو له في ملازمة الفعل مجاز وتكملاً من صاحب الكشف ان
الاسناد الى هذه الاعياء على طريق المجاز مضافاتها الفاعل
في ملازمة الفعل ولو اقتصر على ظاهره ام يتبعه بناءً
على انه يفهم منه ان الاسناد لمجرد الملائمة مجاز
وهو حق لان الاسناد الى ما هو له ليس لمجرد ما بل
لاجل انه ما هو له * قوله من الاضافية والايقافية *
لا يقال الوصفية ايضاً كذا كذا فقام ام يدكرها لان
الوصف اما فعل او صفة من اسم فاعل او مفعول
او نحوهما واما ماضد روا المجاز في الاولين على قول
المصنف انما هو اسناد الفعل او الصفة الى ضميره والثالث
خارج عما نحن فيه على ما ذكر في الشرح * ان مثل انما هي
اقبال واوربار، ليس بحقيقة ولا مجاز عند المصنف لا يتقارن
٢ لا اسناد الى الملابس فكذا يكون مثل ناقق اقبال *
قوله والتعريف المذكور انما هو للاسنادي * يعني
١ انه اذا تحقق المجاز العقلي في غير الاسناد و
٢ التعريف الذي ذكره المكمل يخص بالاسناد فلا بد
من اعتنا بتخصيص في المصنف بان يجعل المصنف
المجاز الاسنادي لا مطلق المجاز العقلي او تعميم
في التعريف بان يراذ بالاسناد مطلق النسبة فيهما وال

الاضافية والالفاظية و اشار بلفظ اللهم الى بعده
 الوجه الثاني لان المتبادر من اطلاق الالفاظ المصطلحة
 هو معانيها الاصطلاحية ولا ينبغي ان يذهب عليك
 الوهم ان حمل الاسناد المذكور في التعريف على مطلق
 النسبة لا يكفي بل لابد من حمل الاسناد المذكور
 سابقا في قوله ثم الاسناد منه حقيقة مقايمة و منه عا
 عقلي على مطلق النسبة ايضا والالكان التعريف اهم
 من المعروف اللهم الا ان يرتكب ان الضمير في قوله
 وهو اسناد الى ملا بس راجع الى مطلق المجاز
 العقلي لا الذي هو قسم من الاسناد لاندراج المطلق
 في المقيد او يجوز ما جوزه البعض من كون القسم
 اعم من المقسم واعلم ان تعميم التعريف بحمل الاسناد
 على مطلق النسبة يصلح التعريف لمطلق المجاز
 العقلي اولى مما وقع في الشرح من جعل الاسناد
 اهم من التصريح واللازم من الكلام يصلح التعريف
 للمطلق لان المعروف يحكون هو المقيد ايضا وان
 كان يمكن توجيهه * قوله حيث جعل التأول
 لا خراج الاقوال الكاذبة فقط * وذلك لانه
 قال لو قلت خلاف ما عند العقل امتنع طرد التعريف
 بنحو قول الجاهل وانما يستقيم ذلك لو لم يكن قيد
 التأول مخرجا له والالكان التعريف مطردا مع ذكر

ما عند العقل لان قول الجاهل وان دخل في خلاف
 ما عند العقل فقد خرج بيقيد التارل وقد يفهم ما ذكر
 من جعل السكاكي التأول لاخراج الكذب فقط من
 انه اخرج قول الجاهل بقوله خلاف ما عند المتكلم
 والكذب بيقيد التأول فلا يتجه عليه ان اخرج
 المكذب بيقيد التأول لا يوجب اختصاصه باخراجه
 لجواز ان يخرج به قول الجاهل ايضا وان لم يذكره
 لان الملهى ان السكاكي جعل التأول لاخراج
 الكذب فقط على معنى انه نسب اخراج الكذب اليه
 وام ينسب اليه اخراج قول الجاهل لانه جعل قول
 الجاهل داخلا في هذا القيد غير خارج به * قوله
 وانه المبدئي والمعيد * الدلالة على ذلك اما باعتبار
 ان من قال بامر الله وارا دته وان افناء الشاهر
 او شعر رأسه وان طلوع الشمس وغروبها كل يوم
 يقع بذلك قال بانه المبدئي والمعيد والنفسي والمنشئ
 لعدم القائل بالفصل اولان هذا ادليل اسلام القائل
 واما باعتبار ان كون الافناء بامره وارا دته
 يدل على كونه مفعليا وان كون طلوع الشمس
 وغروبها بامره يدل على كونه منشئا مبدئا معيدا
 في زمانا يناقش بان حمل اسناد مبرز على المجاز بقريضة
 افناء قيل الله ليس اولى من العكس كيف وفي الاول

يصحرا الى المجاز قبل آوانه ويمكن دفعه بان الظاهر
 انهم سلموا قوله باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما *
 ربما يعوهم ان الاقسام بهذا الاعتبار لا مجازي اثنين
 وهما ان يكونا طرفان حقيقةتين وان يكونا مجازيين
 لان القسمين الاخيرين احدي ما يكونا طرفان
 مختلفين لهما بهذا الاعتبار بل باعتبار حقيقة احد
 الطرفين ومجازية الآخر بل القسمان لهما باعتبار
 احد الامرين من حقيقة الطرفين او مجازيتهما على
 ما يشعر به كلمة أو بل باعتبار كليهما فحق العبارة ان
 يقال باعتبار حقيقة الطرف ومجازيته بافرا د الطرف و
 بلفظ الواو والجواب ان تربيعة القسمة بهذا الاعتبار بمعنى
 انه يلاحظ هذا الاعتبار في القسمة الى مجموع الاربعة
 سواء وجد هذا الاعتبار في كل قسم او لا وقد تحقق
 الاعتبار في كل من القسمين الاولين وفي مجموع
 القسمين الاخيرين لان الطرفين في مجموعهما
 حقيقةتان او مجازيتان ولا يضر عدم تحقق الاعتبار
 في كل منهما على ان الاقسام المذكورة وهي ان
 يكونا طرفان حقيقةتين او مجازيين وان يكونا
 مختلفين ولا شك في تحقق هذا الاعتبار في كل منهما
 ولا يقدح في ذلك عدم تحققه في كل من قسمي المختلفين
 ولا يبعد ان يحمل قوله حقيقة الطرفين ومجازيتهما على

معنى انضياف مجموع الامرين من الحقيقة والمجازية
الى الطرفين لا انضياف كل منهما على حدة فكان حق
العبارة باعتبار حقيقة ومجازية الطرفين الا انه كرر
المضاف اليه رعاية الامر لفظي كما كرر المضاف في
بينني وبينك واما كلمة أو فللاشارة الى انه لا يجتمع
الامر ان في قسم ولان الملحوظ في التقسيم انضياف
الطرفين بالحقيقة او المجازية لا بهما جميعا * قوله
على ما ذهب اليه المص ظاهر * واما على ما ذهب
اليه السكاكي من عدم اشتراط كون المسند فعلا او
في معناه فغير ظاهر لا انه يجوز ان يكون المسند جملة
وفي وصفها بالحقيقة والمجازا للغويين تردد لانهما
مفسران بالكلمة فيعترض ان لا يوصف الجملة بهما
ولو نظر الى انه يجوز وصف الشيء بوصف اجزائه
كما يقول ثوب اسما ونطفة اشباح واجزاء الجملة
مفردات يصح وصفها بهما وايضا يريدون الاستعارة
التمثيلية التي هي مركبة قطعا في قسم الاستعارة التي
هي قسم من المجازا للغوي ربما يقتضي جواز وصف
الجملة بذلك * قوله وكل مفرد مستعمل * التقبيد
بالمفرد لما مر آنفا انه لا يتيقن وصف المركب بالحقيقة
والمجاز بالمستعمل لان اللفظ قبل الاستعمال لا يوصف
بهما لا خلفا لاستعمال في مفهومهما * قوله اي من جهة

العقل * يشير الى ان قواه عقلية مميزة والعقل وان
 لم يصلح فاعلا للاستحالة لكونها ههنا لا زمة لكن
 يكفي صلوح العقل فاعلا للاستحالة المتعدية بمعنى
 هذا الشيء محالا لان الواجب ان يكون التمييز
 فاعلا اما لنفس الفعل المذكور نحو طاب زيد نفسا
 واما المتعدية نحو امتلاء الاناء ماء فان الماء لا يصلح
 فاعلا لامتلاء بل المتعدية وهو الاملاء لا نه المالى واما
 للزمة فمعرفة فجرنا الارض عيوننا فان العيون منفجرة
 لا منفجرة فماتن فيه مثل امتلاء الاناء ماء * قوله
 وظني ان هذا تكلف * والحق ما ذكره الشيخ قال
 رح في شرح المفتاح وانا اظن كلام الشيخ اقرب
 الى الصواب بالنظر الى مقصود الكلام اذ ليس
 المقصد هنا الى اقدام وتصيير بل الى قدوم وصيرورة
 هلى ما صرح به الشيخ فاعلاما يتوهم من امتراض الامام
 يعني ليس الموجود ههنا اقداما وتصييرا حتى يطلب
 له فاعل وانما هو متوهم مقدر والمحقق الموجود هو القدوم
 والصيرورة الى هذا كلامه يعني انه وان ذكر اقدام
 والتصيير لكن ام يقصد بهما الا الى اقدام وتصيير
 وهو متوهم غير موجودين وليس الموجود الا القدوم
 والصيرورة اذ الم يجهل الاقدام والتصيير ام يطلب لهما
 الفاعل ضرورة فلا يرد عليه ما نقل عنه رح في

الجواشي انه اذا لم يكن اقدام مع كونه مذکور اكان هناك
 مجاز لغوي في المسند لا مجاز عقلي في الاسناد اذ لا شبهة
 ان انتفاء المعنى في الواقع لا يقدر في صحة استعمال
 اللفظ فيه كما تقول الاقدام المغموم او الموهوم
 مثلا واذا صح استعمال الاقدام في معناه مع انتفائه
 لم يكن مجاز فيه لغة قطعا ولا يقاس هذا على لفظ
 الاظفار المستعمل في الاظفار الموهومة على ما هو
 استعارة تخيلية عند السكاكي وانه مجاز قطعا لانه
 قياس مع الفارق لانه استعمال الاظفار ثمه في معنى
 وهمي شبيه بالاظفار المحققة وانه غير ما وضع له لفظ
 الاظفار جزما بخلاف لفظ الاقدام فانه ام يستعمل
 الا في معناه الموضوع له وهو الاقدام الحقيقية لكن
 اعتبر وجوده على سبيل التوهم دون التحقق وانما
 ذكر الاقدام واستعمل في اقدام موهوم ولم يذكر
 القدوم مع كونه موجودا محققا لفائدة وهي المبالغة
 في مدخايتها المحق في القدوم حيث نسب الاقدام اليه
 على وجه الفاعلية وجعل مقدا ما اذ لا شيء اكمل
 في تحصيل القدوم من المقدم بل انه هو المحصل له
 لا يقال الفاعل للاقدام الموهوم هو المقدم الموهوم
 حقيقة فقد وجد للاقدام مع كونه موهوما فاعل
 حقيقي اذا اسند اليه يكون حقيقة لانه يقال اعتبار

الا قد ام الموهوم لا يحتاج الى اعتبار منكم ممنوعهم
 فعن اعتبار هذه المذخوة * فتقول وهذا مبني على ان المراد
 بعيشة آفة * دفع لما يقال الا سنده المجازي عند المص
 انما هو لفظ الضمة الى الضمير في راضية لا النسبة
 الى صفة في صيغة راضية فيجب ان يكون المراد
 بضمير راضية صاحب العيشة لا بلفظ العيشة وبطلانه
 ممنوع لصحة ان يقال هو في عيشة راض صاحبها
 بها ووجه الدفع ان ضمير راضية انما هو للعيشة فالمراد
 بهما واحد فاذا اريد بالضمير صاحبها كان هو المراد
 يا لعيشة ايضا فيلزم ان يكون المعنى هو في صاحب
 عيشة وبطلانه ظاهرا ولعبارة المتن توجيهان بناء على
 ان المراد بلفظ العيشة المذكورة فيه اما نفس العيشة
 او ضميرها بناء على اتحادهما والاول اولى * قوله
 وهذا اولى بالتمثيل * لان المجاز عند المص انما هو
 اسما الصائم الى الضمير المستكن فيه العائد الى النهار
 فيجب ان يراد بالضمير فلان لا بلفظ النهار ولم يصف
 الضمير الى شيء حتى يلزم اضافته الى نفسه وهذه
 المعاقبة لا تجري في الآية وهو ظاهر وانما صرح التمثيل
 بنهاره صائما في الجملة بناء على ان المراد بالنهار وضميره
 واحد فاذا اريد باحدهما معنى كان هو المراد بالآخر
 ايضا * قوله عند القائلين بان اسماء الله تعالى توقيفية *

إشارة إلى رد ما ذكره رافعي الجواب من هذه المسألة إلى بيان
التوقيف على السمع إنما يلزم أن لو قال المستكفي
بالتوقيف لكنه لا يقول به ووجه الرد أن هذا التركيب
صحيح بل شائع عند القائل بالتوقيف كما عند غيره
فلو كان الأمر على ما زعم البكاكي لم يمكن كذلك *
قوله والجواب أن معني هذه الاعتراضات * بوجه عليه
أنه إذا أراد المشبه به إحصاء ملامه حقيقة لا يكون الاستعداد له
بالحقيقة لأنه لا يمكن إحصاءه حقيقة إلى المشبه به الحقيقي
لا إلا إذا هي الآلية على ما كان جعل المراد
الشجاع استأثر به الأحماء والتأويل لم يمكن
إطلاق الاستدلال عليه حقيقة بل على الأعلى الأصح * قوله
وهذا من الحوادث سابق على وجوده * لا يقال كقول
للحوادث هذا ما ساقطه عدم لاحق وقد عبر عنها
بما يدل على عدم اللاحق فإني الحذف هو الاستقلاط
فلا يشترط نفي عدم السابق بالاعتبار لأنه يقلل الأصل
هو العدم السابق وهو الواقع ههنا وما التعبير بما يدل
على اللاحق فليكنه وقوله فكأنه ترك من أصله يشعر
بأنه لا ترك ليس على سبيل التحقيق فكما أن قوله
فكأنه ألقى به ثم حذف يشعر بأن الحذف ليس على
التحقيق ومعلوم عندك أن عدمه لا يمان منه على
القسمين أعني الترك من الأصل والاستقلاط بل لا يمان

فلا بد ان يكون احدهما تحقيقاً وغاية ما يمكن ان
يقال ان المراد من الترك من اصله ليس عدم الاثيان
من الاصل بل اخص منه وهو عدم الاثيان به ذكر او عدم
ملاحظته نية وقصد او لا شك ان ذلك ليس على التحقيق
وان كان عدم الاثيان من الاصل على التحقيق لكن
الشأن في دلالة الترك على هذا المعنى * قوله وانما
قال تخييل * لان العدول ليس حقيقة وانما هو على
سبيل التخييل لان العدول يتوقف على الكون بما بقا
في المحل الاول والانعقال عنه ثانيا الى المحل الثاني
وليس شي منهما مهنسا تحقيقا اما الدلالة في اللفظ
بعد ذلك كقولنا لا يمكن في الدلالة بدون
العقل واما الدلالة في العقل بعد الحذف فلان لللفظ
المحذوف خلا في الدلالة بهاء على انه قد استمر
في العادة فهم المعاني من الالفاظ محقة ومخيلة وكأنه
انما اقتصر ربح على بيان الثاني في هذا الكتاب لانه
اعرج الى البيان والدلالة في عصر الدلالة في اللفظ
مع ظهور مدخلية العقل في الدلالة وقد يقال الكلام
في الدلالة اللفظية وانها لا يقوم الا باللفظ واما
العقل فشرط الدلالة فلا ينسب اليه فليدرك اقتصر
على الثاني واما القصر الى وجهه الاقتصر *
قوله والمظاهر ان ذكر الاحترار * قد يدفع

بان محايطة الامر ان يلزم في صورة التعيين كون ذكره مبتدأ
 لكن لا يلزم من ذلك ان يلزم في هذه الصورة ان يقصد
 الاحتراز من العبث بل يجوز ان يقصد نفس التعيين من
 غير اخطار الاحتراز بالبال قال روح في شرح المفتاح لا يخفى
 ان كون القصد من هذا المعنى الى ان الخبر لا يصلح الا له
 غير كونه الاحتراز عما لا فائدة فيه وان المتكلم قد يتعمد
 بهما احدهما ولا يخطر الآخر بالبال وما ذكر في وجه
 الامتناع من الامرين فلا يخفى ما فيهما * قوله او اظهر
 تعظيمه * اذ روح الاظهار وان كان الحاصل من ذكر
 اسم يدل على التعظيم هو نفس التعظيم اي الوصف
 بالعظمة لان الكلام عند قيام القرينة على المسند
 اليه لو حذف فاسمه الدال على التعظيم يفهم من
 الكلام عند مذكره فيذكره يحصل اظهار التعظيم
 ويجوز ان يكون اظهار التعظيم منه اذا كان الخبر
 دالا على التعظيم باشتماله على انصاف المسند اليه
 بافضائل فعند قيام القرينة يفهم التعظيم المدلول
 عليه * بانتساب الخبر الى المسند اليه المفهوم من القرينة
 فيحصل هذا الذكر اظهار التعظيم * قوله لتقدم ذكره *
 اشارة الى ما ذكره ابن الحاجب ان التقدم اللفظي
 قسمان تحقيقي نحو ضرب زيد غلامه ونقديري نحو
 ضرب غلامه زيد فان زيدا وان كان متأخرا فظا

ذكر الامتناع

ذكر الامتناع

كد مقدم ثقل جر الان مرتبة الفاعل قبل مرتبة المفعول
 والتقدم المعنوي قسما ان أحد ما ان يكون قبل
 الضمير لفظ يتضمن المرجع دان يكون جزء مدلول
 اللفظ نحو قوله تعالى إِني أَعِدُّ لَؤاْمُو أَقْرَبُ لِلْمُتَّقِينَ لَأن
 الفعل يتضمن المصداق وهو جزء و الثاني ان يكون
المرجع مفهوما التزاما من سياق الكلام قبل الضمير
نحو قوله تعالى وَلَا يَوَيْه لَأن الكلام محموق ليها ان
الميزات فيلزم ان يكون هناك سورت فيمرجع الضمير
إليه وهو الذي أراد درا بحق له أقر بغية حال والتقدم
الحكمي ان يكون المرجع مؤخرا ولم يكن هناك
ما يقتضي اعتبار تقدم الأذاك الضمير باعتبار ان وضعه
على ان يعود إلى متقدم فهذا المرجع متقدم حكما بوضع
الضمير وذلك كالضمير المبهم المفسر بما بعد نحو رب رجلا
ومعه ضمير الشان والقصة وانما ارتكبت مخالفة الوضع في
هذا الضمير تفصيلا الشان المرجع وتمكيننا له في الخص
بذكر عشي مبهم اولا حتى يتشوق نفس السامع إلى الغثور
عليه ثم يذكر المرجع قال ابن الحاجب و معنى العقد م
حكما انك إذا قصدت الايهام للتفخيم فتعفلت المرجع
في ذلك ولم تصرح به ليحصل التفخيم بعقد م
المبهم ثم ذكر المرجع ثم هذا المتعقل في حكم المتقدم
والاولى ان يجعل العقد م الحكمي أعم من ذلك حتى

يتناول ما في نحو ضر بني وضربت زيد اهلي من ذهب
البصريين بان يقال التقدم الحكمي ان يكون هناك
شيء يقتضي تقدم المرجع تعقلا فيجعله في حكم المتقدم
في صورة التنازع انما يضمن الفاعل في الاول بعد
ملاحظة تخصيص الثاني بالاعمال في المعمول المذكور
فلما قضى ذلك تعقل المذكور سابقا على الاضمار *
قوله لان وضع المعارف على ان يستعمل لمعين * قال
الرضي رح ام يريد وابقوا هم المعرفة ما وضع لشيء بعينه
ان الواضع قصد في وضعه واحدا معينا والام يدخل
في حد المعرفة غير الاعلام اذ الضمير واسم الاشارة
والموصول والمعرف باللام والحضاف الى احد ما يصلح
لكل معين قصد المستعمل بل اراد واما وضع المستعمل
في واحد بعينه سواء كان ذلك الواحد مقصودا الواضع كما
في الاهلام ولا كما في غيرهما فلو قالوا ما وضع لاستعماله
في شيء بعينه لكان اصرح والمحققون على ان معناه
ما هو المفهوم الظاهر منه والمضمر واخواته وضعت
لكل معين وضعها ما باعتبار ان ملحوظا الواضع في وضعه
للمعينة امر هام ككونه متكاملا او مختلطا او غائبا او
مشارا اليه مثلا وقد حقق ذلك في موضعه * قوله وقد
يترك الخطاب مع معين * قال روح في قول السكاكي وحق
الخطاب ان يكون مع معين حق العماراة ان يكون لمعين

يقال خاطبه وهذا الخطاب له لا مخاطب معه فحق العبارة
هذا على وفق كلامه وقد يعترك الخطاب لمعين مع ان
المذكور هذا في كلام الملحن ان يكون لمعين فالما سب
ان يرجع الضمير في يترك اليه ثم كلام السكاكي يحتمل
وجه آخر لا يتوجه عليه ما ذكره رح وهو ان يتعلق
قوله مع معين بكون لا بال الخطاب وكلامه رح لا يحتمل
ذلك هذا والاولى ان يقابل المتروك بالمتروك اليه

فيقال يترك الملحن الى غير المعين او الخطاب *

نحمدك يا مَنْ مَنْ علينا ببعث الرسول ونزول
القرآن * ووفقنا لايضاح المعاني وتحسين البيان *
ونصلي على رسوله الهادي الى الخير والصلاح *
محمد الذي اتباع سنة مفتاح الفوز والفلاح * وعلى آله
وصحبه الذين بالغوا في اشاعة الدين اولا وآخرا *
ودونواد وادين الهداية مطولا ومختصرا * بعد
فيقول خادم الطلبة ، اضعف الحاجة ، بل لا شيء في
الحقيقة ، خادم حميد * اسعد الله تعالى بسعادة
الدارين * لما شامت الطالبين راغبين الى تحصيل
علم المعاني * وكان الشرح المختصر لتلخيص المفتاح
للاعلامه الفتا زاني * اوفر الفوائد واحسن
المباني * اردت ان اعينهم على فهم ما فيه * بحاشية
من حواشيه * فاخترت منها حاشية رشيدة نبيقة في

حل المعضلات وكشف الغطا * صنفها العلامة البارع
 النحرير الشهير بالمللا زاد * المنسوب الى المختا *
 وصحتها وام آل جهد ا في التصحيح * واعربت
 بعض الكلمات ، واعلمت بالعلامات ، لتسهيل المطالعة
 والتوضيح * باعانة الفاضل الكامل الاربب الاديب الماهر
 في العلوم * المولوي غلام مخدوم * والعالم البارع
 الذي له ذم ثاقب ورأي سليم * المولوي محمد
 مستقيم * وطبعها لتكثر كتبها * ويقل طلبها * فقد
 استتب الطبع بعون خير المعين * في يوم الاربعاء الثالث
 من الربيع الاول من شهر السادس والخمسين * بعد
 المائتين والالف من السنين * من حجرة خاتم النبیین *
 علي هاجر ما الف الف نحية الى يوم الدين * وعلي آله
 واصحابه اجمعين * بيد الماهرين في هذه الصنعة
 الحاذقين * بلا اشتباه المنشى بقاء الله وخير التابعين *
 ومن الله الاعانة وبه نستعين * واخر دعوانا ان
 الحمد لله رب العالمين * والمرجو من مشتري
 هذا الكتاب ان لا يشتري واكتتابا عاريا عن مهر المولوي
 محمد مستقيم * فانه مسروق ومشتريه اثم فقط *

(١٥٠)

صفحة	سطر	غلط	صحيح
٦	٢٠	الاعجاز	صحيح
٧	١١	تعلقه	تعلقه
٨	٥	آيا	آيا
٣٣	١٣	يتسعمل	يستعمل
٣٥	١٦	وما	وما
٣٨	٥	الآلو	الآلو
٣٩	٥	شبخة	شبخة *
٥٥	١٩	الاساس	الاساس
٦٢	١٢	الكلمات	الكلمات
٦٣	٥	الفساد	الفساد
٦٨	٥	الاقتصار	الاقتصار
٧٣	٣	* فيها قوله	فيها * قوله
٧٧	١١	في	في
ايضا .	١٣	ذلك	ذلك
٨٦	١٦	المتفرع	المتفرع
١٠٢	١٣	اختصاص	اختصاص
١٢٧	١٥	نسبة	نسبة
١٣٣	١	قطاب	قطاب
١٣٩	٢٥	بالمستعمل	وبالمستعمل
١٢١	١	اقدام	اقداما
ايضا	٦	عجاز	عجازا
١٣٥	١٧	عليه * بانتساب	عليه بانتساب
١٣٧	٣	في صورة	وفي صورة